

دُرُسْدَه في

# شیع نواقشہ الاسلام

لِدِلَّاتِمُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

دِيْنِ الْمُسْلِمِ  
رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

أَقَاهَا

طَالِبُتْ بِتَبَرِّي

صَاحِبُ فُوزَانَ الْفَوْزَانَ

مُضَوِّعُ الْعِنَّةِ الْمَارِمَةِ لِدِلَّاتِهِ وَمُضَوِّعُ كِبَارِ الْعِمَاءِ

أَشْرَقَ عَلَوْنَ إِذْرَاجَهَا

دِيْنِ بُنْ فَرَهْدِ الْأَصْنَى

الطبقة الثالثة

مرئية ومنقحة

مَكْتبَةُ الرَّسُولِ

نَاتِرُون

دُرُوسٍ فِي  
شَرْكَ نَوْاقِضِ الْمُلْكَادِ

لِإِعْلَامِ الْجَزِيرِ شِيخِ الْأَصْدِيمِ

سَجِّلَنَّ عَبْرَ الْوَقْبَاتِ

رَحْمَةُ اللَّهِ

أَلْقَاهَا

مُعَايِّنُ لِشِيخِ التَّرْكِيَّةِ

صَاحِبُ بْنِ فَوَّازِ الْفَوَّازِ

عَضُّوُ الْجُنَاحَةِ الْأَدَمِيَّةِ لِلْقِنَاعِ وَعَضُّوُ هُوَيَّةِ كُلَّبِ الْعُلَمَاءِ

أُشْرَفَ عَلَى إِخْرَاجِهِ

سَجِّلَنَّ فَرِيدَ الْحَسِينِ

الطبعة الثالثة  
مرئية ومنقحة

مَكْتبَةُ الرَّشِيدِ  
تَأْشِرُونَتْ

**فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثاء النشر**

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله  
شرح نوافض الإسلام .١ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، محمد فهد  
الحسين .٠ - الرياض، ١٤٢٥هـ  
٢٠٨ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم  
ردمك: ٠ - ٤٦٠ - ٤٤ - ٩٩٦٠  
١- التوحيد ٢- العقيدة الإسلامية ٣- الإسلام - دفع مطاعن  
أ. الحسين، محمد فهد (محقق) بـ العنوان  
١٤٢٥/٣٨٢ ديوبي ٢٤٠

حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الثالثة  
٢٠٠٥م - ١٤٢٦هـ

رقم الإيداع: ١٤٢٥/٣٨٢  
ردمك: ٠ - ٤٦٠ - ٤٤ - ٩٩٦٠

**مكتبة الرشد ناشرون**



المملكة العربية السعودية - الرياض

شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق المحاجن)

ص.ب.: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١ - فاكس: ٤٥٧٣٢٨١

E-mail: alrushd@alrushdryh.com

Website: www.rushd.com

- ★ فرع طريق الملك فهد: الرياض - ت: ٢٠٥٠٠، ف: ٢٠٥٢٠١
- ★ فرع مكة الكريمة: ت: ٥٥٠٥٤٠١، ف: ٥٥٨٢٥٠١
- ★ فرع الدینة النورۃ: شارع أبي ذر الغفاری - ت: ٨٢٤٦٧، ف: ٨٢٤٦٧
- ★ فرع حدة: ميدان الطائرة - ت: ٣٣٧٣٣، ف: ٣٣٧٣٦
- ★ فرع القصيم: بريدة - طريق المدینة - ت: ٣٤١٣٥، ف: ٣٤٣٩٤
- ★ فرع أبهأ: شارع الملك فيصل - تلفاکر: ٣٣٧٣٧
- ★ فرع الدمام: شارع الخزان - ت: ٨٥٠٣٦٦، ف: ٨٤٥٧٣

**وكلاونا في الخارج**

- ★ القاهرة: مكتبة الرشد - ت: ٣٧٤٤٦٥٢
- ★ بيروت: دار ابن حزم - ت: ٢٠١٩٧٤
- ★ المغرب: الدار البيضاء، ورقة التوفيق - ت: ٣٠٣٣٢، ف: ٣٠٣٦٧
- ★ اليمن: صنعاء - دار الأنترب - ت: ٦٠٣٧٥
- ★ الأردن: عمان - المطراثية - ت: ٩٦٢٤٦٣، جوال: ٩٦٨٤١٣٣
- ★ البحرين: مكتبة لغز - ت: ٩٦٣٧٢٢، ف: ٩٦٣٧٢٢
- ★ الإمارات: مكتبة دبي للتوزيع - ت: ٩٦٦٣٣٣٣٣٣، ف: ٤٣٣٢٨٠٠
- ★ سوريا: دار الشفارة - ت: ٢٣١١٦٦٤
- ★ قطر: مكتبة بن قاسم - ت: ٩٨٦٣٣٣٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الشارح

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد ، خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فقد قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُكُمْ أَكْلُوا فِي الْإِسْلَامِ كَافَةً وَلَا تَرَكُوا خُطُوبَتِ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

وهذا شرح لرسالة نوافع الإسلام العشرة لشيخ الإسلام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، كنت قد ألقيته دروساً في المسجد فرأى بعض الإخوان تفريغه من الأشرطة وطباعته واستأذني في ذلك فأذنت له ، عسى أن يكون فيه شيء من الفائدة.

حيث قام الشيخ الفاضل الأخ: محمد بن فهد الحصين بهذا العمل فجزاه الله خيراً ونفع به ، وقد أذنت له بطبعاته ونشره ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

## كتبه


صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان  
في ١٤٢٤/١١/٥ هـ



## مقدمة

لهم رب العالمين - والصلوة والسلام على نبينا محمد - خاتم النبيين -  
وعلی آله وآله وآله - والتابعین لهم بإحسانه إلى يوم الدين -

أما بعد : نحمد الله تعالى (بأنه لا ينفع أهونوا) دخلوا  
في الله كفارة ولا يتبعوا خطوات الشيطان (إنه لكم شر  
يبين) وهذا أثر لرسالة نوافع الإسلام العبرة  
لشيخ الإسلام الإمام المحدث الشيخ محمد بن عبد الصابرين وهو الم  
كنت قد أقصته دروسه في المسجد فرأى بعدها الإخوان  
تغزله به الأشرطة وطباعته وأستاذته في ذلك  
 فأذنت له على أهليه فيه حتى صر الفائدة  
حيث قام الشيخ الفاضل الأزدي بمحاجته في هذا العمل  
فيجزاه الله خيرا ونفع به . وقد أذنت له بطبعاته  
درسته . وحصل للدكتور بنينا محمد عاله وسمعيه >


كتبه  
صالح بن موزا زاده  
الغوزان  
  
١٤٤٤/١٢/٥

بيان المنشئ

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الشروعات : .....  
الموضوع : .....

المملكة العربية السعودية  
رئاسة  
ادارة البحوث العلمية والافتاء

الحمد لله وبعد : مقدماً ذكرت للشيخ محمد بن خالد الصبيري بطبع كتابي :  
( دروس في شرح نوافض الإمام ) للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب  
إذنا مستمراً باهادئه طبعه كما نفرد له نسخة  
رسالة التوضيح ، وصليل الدروس معلم بنينا محمد والده وصيغته

كتبه :  
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان  
  
١٤٢٥/٤/٢٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة معد الشرم

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقایا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحييون بكتاب الله الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيل لإبليس قد أحياه ، وكم من ضالٍ تائِهٍ قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقيع أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مختلفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يبتدعون كل ماتهواه نفوسهم وترضاه عقوتهم معتقدين جازمين أن ذلك هو الفلاح والسبيل إلى الجنات حتى وصل بهم الحال إلى خديعة الناس بكثرة الشبه وكأنها قطع من الليل فنعود بالله من فتن المصلين<sup>(١)</sup>.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فمن أهم مصنفات شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - في أبواب العقيدة [نواقض الإسلام العشرة] والتي صنفها رحمه الله تعالى حينما رأى في عصره مايندى له

---

(١) مقدمة الإمام أحمد لكتابه: «الرد على الجهمية» طبع إدارة البحوث العلمية.

الجبن ويدمي له القلب ، فدعى الناس إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة وترك عبادة ماسواه وحذرهم من الوقوع في الشرك ، وقام مجاهداً للإخراج الناس من ظلمات الشرك والبدع إلى نور التوحيد والسنّة لایخاف في الله لومة لائيم ، فصنف هذه النوافض محذراً الناس من الوقوع فيها فجزاه الله عن أمة محمد عليه الصلاة والسلام خير الجزاء.

وقد عني العلماء وطلاب العلم بهذه النوافض فحفظوها وقاموا بشرحها والتعليق عليها وتدريسها في المساجد على معتقد أهل السنة والجماعة لا على معتقد أهل التكفير والمخزيات الذين شرحاً هذه النوافض على ماتهواه نفوسهم ، وغروا به الكثير من عامة الناس وخاصتهم .

ومن ثم ابتلينا بأهل البدع والشقاق والنفاق الذين قد حوا في دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب واتهموا كتبه وكتب الدعوة السلفية بأنها مصدر الإرهاب والتطرف ، سيراً على ما يقوله الروافض والكافار في هذا الزمان الذين حذروا منه ومن دعوته ووصفوها بالوهابية وغير ذلك من ألقاب أهل البدع .

وصدق أحمد بن سنان القطان حيث قال : ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث .<sup>(١)</sup> وقال أبو حاتم الرازي : علامة أهل البدع : الواقعة في أهل الأثر . وعلامة الزنادقة : تسميتهم أهل الأثر حشوية ، ي يريدون بذلك إبطال الآثار . وعلامة القدرية : تسميتهم أهل

(١) رواه الصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٣٠٠)

السنة مجبرة . وعلامة الجهمية : تسميتهم أهل السنة مشبهة . وعلامة الرافضة : تسميتهم أهل الأثر نابتاً وناصبة .

قلت : وكل ذلك عصبية ، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد وهو أصحاب الحديث .<sup>(١)</sup>

ولقد أنعم الله على شيخنا العلامة الفقيه صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله تعالى - بشرح هذه النوافض في مسجد الأمير: متعب بن عبد العزيز آل سعود شرحاً كافياً وافياً لتعلم به الفائدة المقصودة والمرجوة ، وقد حرصت على إخراج هذا الشرح بالصورة التي ترونها فطلبت من الشيخ تفريغ هذا الشرح النافع ، فأذن لي بذلك ثم عرضته عليه بعد تفريغه وصفه مع إضافة الأسئلة المهمة المتعلقة في كل ناقض من نوافض الإسلام لتعلم الفائدة المقصودة ، فنظر فيه وقوم وأضاف وحذف مارأه ، ثم أجازني خطياً بنشره ، والله الحمد والمنة .

وفي الختام أسأل الله جل وعلا أن يبارك في هذا الجهد وأن يتقبله مني ويجعله خالصاً لوجهه الكريم صواباً على سنة نبينا محمد ﷺ وأن ينور بصائر وأبصار القارئين لمعرفة الحق من الباطل وأن يوفق شيخنا لما يحب ويرضى وأن يغفر للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأن يسكنه فسيح جناته وأن يحيشنا وإياه مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

(١) رواه الصابوني في عقيدة أهل الحديث (ص ٤٣٥-٣٠٥)

وصل الله وسلم على محمد سيد الأنام وعلى آله وأصحابه الكرام  
 وسلم تسليماً كثيراً.

**كتبه محمد بن فهد الحصين**

١٤٢٤/١٢/٢٨

M11121112@hotmail.com

## ترجمة مؤلف المتن

نسبة :

هو الإمام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن مشرف بن عمر من وهرة بنى تميم.

مولده :

ولد الإمام المجدد رحمه الله في بلدة العيينة سنة ١١١٥ هجرية في بيت علم وشرف ودين ، فأبواه عالم كبير وجده سليمان عالم نجد في زمانه.

نشأته :

نشأ في بيت علم وشرف ودين ، وحفظ القرآن قبل بلوغه عشر سنين ، ودرس الفقه حتى نال حظاً وافراً من العلم ، وكان موضع الإعجاب من والده لقوته حفظه ، وكان كثير المطالعة في كتب التفاسير والحديث ، وجدأ في طلب العلم ليلاً ونهاراً فكان يحفظ المتون العلمية في شتى الفنون ، ورحل في طلب العلم إلى الأحساء وإلى مكة والمدينة وقرأ على علماء المدينة ومنهم العلامة الشيخ عبدالله بن إبراهيم الشمري النجدي المدنبي، كما قرأ على ابنه الفرضي الشهير إبراهيم الشمري النجدي المدنبي مؤلف كتاب العذب الفائق في شرح ألفية الفرائض وعرفاه بالمحذث الشهير محمد حياة السندي فقرأ عليه في علم الحديث ورجاله وأجازه بالأمهات ثم دخل العراق وقرأ على علمائها في البصرة ، وكان الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - قد وهبه الله فهماً ثاقباً ، وذكاءً مفرطاً ، وأكب على المطالعة والبحث والتأليف ،

وكان يثبت ما يمر عليه من الفوائد أثناء القراءة والبحث وكان لا يسام من الكتابة ، وقد خط كتبًا كثيرة من مؤلفات ابن تيمية وابن القيم – رحهما الله – ولا تزال بعض المخطوطات الثمينة بقلمه السيال موجودة بالمتاحف.

**مؤلفاته :**

- ألف الشيخ – رحمه الله – مؤلفات كثيرة مفيدة منها :**
- كتاب التوحيد.
- كشف الشبهات.
- الأصول الثلاثة.
- نوافض الإسلام.
- مسائل الجاهلية.
- مختصر زاد المعاد.
- القواعد الأربع.
- مختصر الإنصاف والشرح الكبير.
- الكبائر ، وغيرها.

**وفاته :**

توفي – رحمه الله – في عام ١٢٠٦ للهجرة ، بعد عمر يقارب ٩١ سنة ، عمرها بالدعوة إلى الله تعالى والجهاد والعلم والتعليم ، رحمة الله ورضي عنه وأسكنه الفردوس الأعلى من الجنة. <sup>(١)</sup>

---

(١) انظر علماء الدعوة ، عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ والإمام محمد بن عبد الوهاب دعوته وسيرته ، لسمحة الإمام عبد العزيز بن باز رحمه الله.

## الدرس الأول

**في بيان مقدمة نافعة، إن شاء الله.**

### قبل الشروع في شرح نوافع الإسلام

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـهـ وصحبه ، وبعد :

النواقض : جمع ناقض اسم فاعل من نقض الشيء إذا حلـهـ و هدمـهـ وأفسـدهـ ، قال تعالى : «وَلَا تُنْقَضُوا أَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» [النحل: ٩١] ، وقال تعالى: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضْتَ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَثَنَا» [النحل: ٩٢] .

والإسلام : «هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة ، والبراءة من الشرك وأهله » هذا تعريف الإسلام .

واسمـهـ : معناهـ استـسـلـمـ ، فهوـ الاستـسـلـمـ للـهـ - جـلـ وـعـلاـ - بـتوـحـيـدـهـ وإـخـلـاصـ الـعـبـادـةـ لـهـ دـوـنـ سـوـاهـ ، فـمـنـ لـمـ يـسـتـسـلـمـ للـهـ فـهـوـ مـسـتـكـبـرـ وـمـنـ اـسـتـسـلـمـ للـهـ وـغـيرـهـ فـهـوـ مـشـرـكـ ، وـأـمـاـ مـنـ اـسـتـسـلـمـ للـهـ وـحـدـهـ فـهـوـ الـمـوـحـدـ ، وـهـذـاـ قـالـ : « هوـ الاستـسـلـمـ للـهـ بـالـتـوـحـيـدـ» ، والـتـوـحـيـدـ : هوـ إـفـرـادـ الـهـ جـلـ وـعـلاـ بـالـعـبـادـةـ ، بـأـنـ يـجـعـلـ الـمـعـبـودـ وـاحـدـاـ بـدـلـ أـنـ يـكـوـنـ الـمـعـبـودـ آـلـهـةـ مـتـفـرـقـةـ يـكـوـنـ إـلـهـاـ وـاحـدـاـ وـهـوـ الـهـ » وـمـاـ أـمـرـوـاـ إـلـاـ لـيـعـبـدـوـاـ إـلـهـاـ وـاحـدـاـ لـلـهـ إـلـاـ هـوـ سـبـحـكـنـهـ عـكـمـاـ يـشـرـكـوـنـ » [التوبـةـ: ٣١] ، وقالـ تعالىـ : « وـمـاـ أـمـرـوـاـ إـلـاـ لـيـعـبـدـوـاـ الـهـ مـخـلـصـيـنـ لـهـ الـذـيـنـ حـنـفاءـ وـيـقـيمـوـاـ الـصـلـوةـ وـيـؤـمـنـوـاـ أـلـزـكـوـةـ وـذـلـكـ دـيـنـ الـقـيـمةـ » [البيـنةـ: ٥] هذاـ هوـ الـإـسـلـامـ

وهو الدين القيم، ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا لَا يَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ هذا هو الإسلام.

وأما قوله: «الانقياد له بالطاعة» : فيعني أنه مع التوحيد تنقاد لأوامر الله جل وعلا، فتفعلها وتترك ما نهى الله عنه وتحجتبه ، والطاعة تشمل فعل المأمورات وترك المنهيات فلا يكفي اعتقاد الوحدانية بدون العمل .

«والبراءة من الشرك وأهله» : فلا يكفي أن الإنسان لا يعبد إلا الله فلابد أن يتبرأ من الشرك وأهله ويعتقد بطلانه وكفر المشركين وأن يبغضهم ويعاديهم في الله - عز وجل - ، يجب عليك أن تعادي أعداء الله وأن تحب أولياء الله، فتحب ما يحبه الله ومن يحبه الله ، وتبغض ما يبغضه الله ومن يبغضه الله ، هذا معنى قوله «والبراءة من الشرك وأهله» كما تبرأ إبراهيم عليه السلام والذين معه من المشركين كما قال تعالى : ﴿فَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرُءٌ مِّنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المتحنة : ٤] تبرأوا منهم ومن معبداتهم، ﴿كُفَّرُنَا بِكُمْ وَبِمَا يَتَّبِعُنَا وَبِمَا كُمْعَدَوْهُ وَالْعُصَمَاءُ أَبْدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [المجادلة : ٢٢]، وقال تعالى : ﴿لَا يَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة : ٢٢]، وقال تعالى : ﴿يَتَأَبَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَتَّخِذُوا أَبَاءَكُمْ وَإِخْرَانَكُمْ أَوْ لِيَأَكُمْ أَوْ لِيَأَهُمْ أَمْسَوْا لَا تَتَّخِذُوا أَبَاءَكُمْ وَإِخْرَانَكُمْ أَوْ لِيَأَكُمْ أَوْ لِيَأَهُمْ إِنَّ أَسْتَحْبُّ أَكْفَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبه : ٢٣]، وقال تعالى : ﴿يَتَأَبَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْ لِيَأَهُمْ﴾ [المتحنة : ١] هذا هو التوحيد الذي أمر الله عز وجل به وبمواهله أهله وأمر بالبراءة من

الشرك وأهله ؛ لأنه ينافق التوحيد .  
والإسلام له نوافض ؟ فقد يدخل الإنسان الإسلام لكن يرتكب  
أشياء تخرجه من الإسلام وهو يدرى أو لا يدرى ، فيجب على الإنسان  
معرفة هذه النوافض .

وهذا إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - خاف على نفسه من الشرك  
مع أنه هو الذي كسر الأصنام وأوذى في الله مع هذا لم يأمن على نفسه  
وقال : ﴿ وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم : ٣٥] لما رأى كثرة الشرك وكثرة المفتونين خشي على  
نفسه ، والإنسان بشر والذين وقعوا في الشرك بشر ، والإنسان لا يزكي  
نفسه ولا يأمن على دينه بل عليه الخوف على دينه أكثر مما يخاف على  
نفسه وعلى ماله وعلى حرمته ﴿ وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم : ٣٥] .

وهذا الموضوع - نوافض الإسلام - قد اهتم به العلماء قديماً وحديثاً،  
وهو جدير بالاهتمام فألفوا فيه مؤلفات مستقلة وجعلوا له باباً في كتب  
الفقه يسمونه ( باب حكم المرتد ) ، وذكروا في هذا الباب نوافض  
الإسلام ، وحكم من وقع في شيء منها، ذكروا أنواعاً كثيرة من  
النوافض التي لا تخطر على بال الإنسان لكتهم - رحمة الله - أحصوها  
وبيّنوها وبينوا حكم من وقع في شيء منها ، لأن الدين هو أول  
الضرورات الخمس التي تجب المحافظة عليها، فيحافظ على الدين ويجب  
أن يطبق الحكم على المرتدين الخارجين عن الإسلام قال ﷺ : « من

بدل دينه فاقتلوه»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ : «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات : النفس بالنفس، والثيب الزاني ، والتارك لدینه المفارق للجماعة» والشاهد قوله : «التارك لدینه المفارق للجماعة»<sup>(٢)</sup>.

**والثاني من الضرورات :** النفس : وهذا شرع الله القصاص قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كُلَّ بَشَرٍ لَّيَعْصِمُ مِنْ قَاتِلِهِ إِنَّمَا تَأْمُلُ مِنَ الْقَاتِلِ أَنْ يُمَالَأَبْكِي لَعَلَّكُمْ تَسْتَعْفُونَ» [البقرة: ١٧٨] إلى قوله تعالى : «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْمُلُ الْأَنْبِيَاءُ لَعَلَّكُمْ تَسْتَعْفُونَ» [البقرة : ١٧٩] وأمر بحفظ الأنفس المؤمنة ، ولذا شرع القصاص لحفظ الأنفس من الاعتداء «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ» لأن القصاص وإن كان قتلاً للجاني فإنه يسبب المحبة للناس لأنه يمنع القتل فيأمن الناس على دمائهم ، فإذا علم القاتل أو علم من يريد القتل أنه سيقتل فإنه يكف عن القتل فينجي نفسه وينجي من هم بقتله، وبذلك تتحقق الدماء وتحفظ.

**الثالث من الضرورات الخمس :** العقل : الله جل وعلا خلق هذا الإنسان وميزه عن غيره من المخلوقات لأنه أعطاه العقل ليميز به بين النافع والضار والطيب والخبيث والكفر والإيمان «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنَيَّ آدَمَ وَجَلَّتْهُمْ فِي الْأَرْضِ وَالْأَبْحَرِ» [الإسراء: ٧٠]، «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ» [التين: ٤]، فالله

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧)، والنسائي (٤٠٥٩)، والترمذى (١٤٥٨)، وأحمد في مسنده (١٨٧١) من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما .

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبوداود (٤٣٥٢)، والترمذى (١٤٠٢)، والنسائي (٤٠١٦)، وابن ماجه (٢٥٣٤) من حديث عبدالله بن

جل وعلا ميّز الإنسان بهذا العقل فإذا جنى الإنسان على عقله بأن تعاطى شيئاً من المسكرات والمخدرات فإن الله أوجب إقامة الحد عليه بالجلد حفظاً للعقل لئلا يتلاعب بها .

**الرابع من الضرورات الخمس: حفظ الأموال** : لأن الناس لابد لهم من المال الذي تقوم به مصالحهم ، المال عصب الحياة - كما يقولون - ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِنَماً ﴾ [النساء : ٥] فمن اعتدى على أموال الناس بالسرقة فإنها تقطع يده حتى يأمن الناس على أموالهم ، قال تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة : ٣٨] ، فإذا قطعت يد واحدة حفظت أموال الناس ، ولذلك تجدون البلد التي تقام فيها الحدود آمنة مطمئنة على دينها وأنفسها وأموالها وأعراضها ، بينما البلد التي لا تقام فيها الحدود تسودها الفوضى والاضطراب والخوف والبهيمية كما هو معلوم .

**الخامس من الضرورات الخمس: حفظ الأنساب والأعراض** ، وذلك بتحريم الزنا وإقامة الحد على الزاني بأن يجعل مائة إذا كان بكرأ ويترجم بالحجارة حتى يموت إذا كان ثيباً؛ لأجل حفظ الأنساب من الاختلاط، فإذا أقيم الحد على الزناة فإن الأنساب تحفظ ، وأما إذا عطل إقامة الحد على الزناة اختلطت الأنساب فلا يدرى هذا الشخص من هو ابنه لاختلاط الأنساب؛ لأن هذه المرأة يعتريها رجال كثير فلا يدرى من حملت ، ولذلك تضيع الأنساب التي جعلها الله ميزة بين الناس بأن يعرف هذا الشخص من هو ، وترتبط على ذلك الأحكام الشرعية مثل المحرمية والميراث وغير ذلك من الأحكام الشرعية المترتبة على النسب وتعارف الناس فيما بينهم هذا يعرف أن هذا أبوه ، هذا أخوه ، هذا

عمه، هذا حاله، فيحصل التواصل بين الناس، فهذا هو حفظ الأنساب.

وأما حفظ الأعراض فهو يحصل بإقامة حد القذف، فالذي يقذف الناس بالفاحشة فيقول : فلان زان ، فلان لوطي يُجلد بعد أن يطالب إذا قذف أحداً بالفاحشة بأن يقيم أربعة شهود يشهدون على ما قال، وإنما فإنه يجلد وتسقط عدالته ويصبح فاسقاً ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُنَّ ثَمَنِينَ جَلَدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدَاهُنَّ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ ﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَاصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور : ٤-٥] .

فهذه هي الضرورات الخمس التي أمر الله بحفظها ورتب العقوبات عليها وأوها حفظ الدين ، وحفظ الدين يكون بتجنب النواقص التي تنقض هذا الدين وتحصل بها الردة ، ويكون أيضاً بقتل المرتد.

**والردة هي الرجوع ،** فالمترد هو الذي يرجع عن دينه إما بقول أو باعتقاد أو بفعل أو بشك .

هذه أصول أنواع الردة : القول والاعتقاد والفعل والشك ، وينشأ عن هذه الأصول أنواع كثيرة من نواقص الإسلام ، وبعض الجهال أو المغرضين يستنكرون الكلام في بيان أسباب الردة عن الإسلام ويصفون من يتكلم في ذلك بأنه تكفيري ويحذرلون منه .

**فالردة بالقول :** كان يتكلم بلفظ الكفر والشرك غير مكره ، سواء كان جاداً أو هازلاً أو مازحاً ، فإذا تكلم بكلام الكفر فإنه يُحكم عليه بالردة إلا إذا كان مكرهاً قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفَّارِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [التوبه : ٧٤] ، وقال تعالى في الذين قالوا : مارأينا مثل

قرائنا هؤلاء أكذب ألسناً وأرغب بطوناً وأجبن عند اللقاء يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُوكُنَّا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِلَّهُ وَءَايَتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ﴾ ﴿ لَا تَعْنَذِرُوا قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبه: ٦٥-٦٦] ، فهم كفروا بعد إيمانهم بسبب أنهم قالوا : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، وأكذب ألسناً، وأجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ، فلما علموا أن الله أوحى إلى رسوله ﷺ بمقالتهم جاءوا يعتذرون ويقولون : إنما كنا نخوض ونلعب ، تحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، والرسول ﷺ لا يلتفت إليهم ولا يزيد عن أن يتلو هذه الآية : ﴿ قُلْ أَبِلَّهُ وَءَايَتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ﴾ ﴿ لَا تَعْنَذِرُوا قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾<sup>(١)</sup> فدل أن الذي يتلفظ بكلام الكفر غير مكره فإنه يكفر ولو زعم أنه يمزح ويلعب . وفي هذا رد على مرجة العصر الذين يقولون لا يرتد من قال كلام الكفر حتى يعتقد بقلبه ماقاله لسانه.

وكذلك الذي يدعو غير الله ويستغيث بغير الله فيقول لأحد الأموات : يا فلان أغثني ، يا فلان أنقذني ، ينادي الموتى والمقيورين ، أو ينادي الشياطين والجح ، أو ينادي الغائبين ويستدرج بهم ، إذا دعا غير الله واستغاث بغير الله من الأموات والغائبين فإنه يكفر بذلك ، فمن

(١) أخرج هذه القصة ابن أبي حاتم (٤٦٠١)، وابن جرير في تفسيره (١٩٥-١٩٦) خرجها من طرق موصولة ومرسلة يقوى بعضها ببعضًا .

وحسنتها الوادعي في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٧٧) .

وانظر: تسع فوائد عظيمة ومهمة من هذه القصة ذكرها شيخنا العلامة الفوزان في كتابه «إعانت المستفيد شرح كتاب التوحيد» (٢/٩٠-١٩٢) .

تلفظ بالكفر كفر إلا أن يكون مكرهاً قال الله سبحانه : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْسِرَهُ وَقُلُوبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ [١٠٦] ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْبَوْا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٦] ، وقال تعالى : ﴿لَا يَتَخَذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكْتُفُوا مِنْهُمْ ثُقَّةٌ﴾ [آل عمران: ٢٨] هذا هو المكره ، فإذا تلفظ الإنسان بكلمة الكفر وأجبر بأن يتلفظ بها أو يقتل أو يعذب فلا بأس بأن يقول ما يخلص به من الإكراه مع إطمئنان قلبه بالإيمان ، وقد رخص الله في أن يتكلم بكلمة الكفر تخلصاً من الإكراه وقلبه مطمئن بالإيمان ، وإنما يتلفظ باللسان فقط ، أما القلب فلا أحد يستطيع أن يتصرف فيه إلا الله سبحانه وتعالى ، ﴿إِلَّا مَنْ أُكْسِرَهُ وَقُلُوبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ﴾ نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر رض كان الشركون يعتذرون ويكرهونه على أن يسب الرسول ﷺ فتلفظ بكلام فيه مسبة للرسول ﷺ يريد التخلص من الكفار ، ولم يكن في قلبه بغض لرسول الله ﷺ ، ولا كراهة لدين الإسلام بل هو مطمئن بالإيمان ، فلما قال مقالته جاء نادماً إلى الرسول ﷺ وذكر له ما وقع . قال : «كيف تجد قلبك؟» قال : أجده مطمئناً بالإيمان قال : «إن عادوا فعد»<sup>(١)</sup> .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/٢١٦)، وابن أبي حاتم كما في الدر المثور (٥/١٧٠-١٧١)، وخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٢٧/١٢) عند البيهقي وابن المنذر ، والفاكهبي ، وعبد بن حميد من طرق مرسلة ثم قال : «وهذه المراسيل تقوى بعضها ببعضاً» .

**والكفر بالاعتقاد :** هو أن يعتقد الإنسان بقلبه ما ينافق الإسلام، كأن يعتقد أن الصلاة غير واجبة وليس لها قيمة وإنما هي من باب المجازة مثل ما عليه المنافقون ، فيأتي بالأعمال في الظاهر ولكنه من قلبه لا يؤمن بها وإنما يتظاهر بها ويتكلم بالشهادتين وقلبه كافر ، قال تعالى : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِبُونَ ﴾ أَتَخْذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَاحًا ﴾ [المنافقون : ١-٢] أي ستة يتسترون بها ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، وقال تعالى : ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح : ١١] ، فإذا اعتقاد بقلبه الكفر صار كافراً ولو لم يفعل أو يتكلم، ولو كان بظاهره يفعل الأعمال الطيبة من صلاة وجهاد وصدقة أو يقول الكلام الطيب بأن يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ولكنه بقلبه يكذب بذلك فهذا كافر وهذا دين ﴿الْمُنَافِقِينَ﴾ الذين هم : ﴿فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَحْدَدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ مع كونهم يصلون ويصومون ويجهدون لكن لما كانوا بقلوبهم كافرين صاروا : ﴿فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء ١٤٥] ؛ لأنهم لا يعتقدون بقلوبهم ما تنطق به ألسنتهم أو ما تفعله جوارحهم من الأعمال المشروعة .

**والكفر بالفعل :** كأن يذبح لغير الله ، فإذا ذبح لغير الله خرج عن دين الإسلام وارتد ، لأنه عبد غير الله - لأن الذبح عبادة ، فإذا ذبح لشيء يعظمه كالصنم والقبر وغير ذلك من معبودات المشركين ولو لم يتكلم ، بل إذا ذبح للصنم أو سجد للصنم أو القبر الذي هو من أوثان المشركين اليوم ، فإذا ذبح أو سجد للقبور صار مشركاً ولو كان يصلبي

ويصوم ويحج ويقرأ القرآن فإنه نقض دينه بهذا الفعل الشركي والعياذ بالله .

**وأما الكفر بالشك :** فالشك هو: التردد ، فإذا شك في قلبه هل ما جاء به الرسول ﷺ صحيح أو غير صحيح؟ هل هناك بعث أولاً؟ هل هناك جنة ونار أو لا؟ فهذا يكفر بشكه ولو كان يصلّي ويصوم ويصلّى ما يعمل فإذا لم يكن جازماً بالإيمان وكان لديه شك وتردد بصحة ما جاءت به الرسل ويقول: يمكن أن يكون هذا صحيحاً أو ليس بصحيح، فهذا يكون مرتدًا عن الإسلام ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله من غير اعتقاد لمعناها، ولكن نحن ما لنا إلا الظواهر وأما ما في القلوب من اليقين والشك ومن الإيمان والكفر فهذا لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

#### فهذه أصول الردة :

١ - قول الكفر والشرك ، من غير إكراه.

٢ - أو اعتقاد الكفر والشرك

٣ - أو فعل الكفر والشرك .

٤ - أو الشك في الدين وما جاء به الرسول ﷺ .

فهذه أمور يجب على المسلمين عموماً ، وعلى طلبة العلم خصوصاً أن يعتنوا بها لكثرة الفتنة والشروع في هذه الأيام ، ولكثره الشبهات ودعاه السوء والضلال ، فعلى المسلم أن يهتم بهذا الأمر لئلا يخرج من دينه بشيء منها .

والناس في هذه النواقص ثلاثة أقسام : طرفان ووسط :

**الطرف الأول :** الذين يغالون في التكفير والحكم على الناس بالكفر، ويُكفرون الناس من غير رؤية أو فقه أو معرفة ، وهذا مبدأ الخوارج الذين خرّجوا في عهد النبي ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين وفي العهود المتأخرة يُكفرون المسلمين ويغالون في الكفر، فكل من خالفهم كفروه واستحلوا دمه ، فالخوارج عندهم ثلاثة مبادئ :

**المبدأ الأول :** تكبير الناس بالذنوب الكبائر التي دون الشرك.

**المبدأ الثاني :** الخروج على ولاة أمور المسلمين وشق عصا الطاعة .

**المبدأ الثالث:** إستحلال دماء المسلمين .

وهذا سببه أخذ النصوص التي تدل بظاهرها على الكفر أو على الشرك أخذوها على ظاهرها دون أن يجمعوا بينها وبين النصوص الأخرى التي تفسرها وتوضحها ، فإن الكفر ينقسم إلى قسمين : كفر أكبر، وكفر أصغر.

والشرك ينقسم إلى قسمين :

شرك أكبر وشرك أصغر .

**الشرك الأكبر والكفر الأكبر :** يخرجان من الدين وينقضان الإسلام .

**والشرك الأصغر والكفر الأصغر :** لا يخرجان من الدين لكنهما ينقضان الإسلام والإيمان.

فهم - أي الخوارج - لا يفرقون بين هذا وذاك ، وليس عندهم كفر أصغر ولا شرك أصغر، وإنما الكفر والشرك عندهم شيء واحد وهو الخروج من الدين ، وأخذوا بظواهر النصوص وتركوا النصوص

الأخرى التي تفصل هذه الأمور وتقسمها إلى قسمين ؛ لعدم فقههم وعدم معرفتهم بالدين وعدم تمكّنهم من العلم، فصاروا يكفرون الناس وببالغون في التكفير من غير فقه ولا رؤية ويطبقون النصوص على غير محلها؛ لأنهم ليس عندهم فقه ، فهم مجرد قراء يقررون اللفظ ولا يفهمون المعنى ثم يطبقونه على الناس .

فهو لاء هم الخوارج ولهم ورثة الآن - مع الأسف - من يكفرون الناس ويغالون في التكفير ويستحلون الدماء بحجّة أن هؤلاء كفار، فلهم ورثة الآن من شبابنا ومن جهالنا ومن متعالينا.

**الطرف الثاني :** المرجئة الذين يقولون الإيمان بالقلب ولم يدخلوا فيه العمل وبعضهم يقول : لا يدخل فيه القول وإنما هو الإيمان بالقلب وأما العمل فلا يدخل ، فلو عمل ما عمل فإنه لا يكفر ويقولون : لا يضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة، هذا مبدؤهم ، وأخذوا بنصوص الوعد التي فيها وعد الله بالمغفرة والرحمة ولم يجمعوا بينها وبين نصوص الوعيد التي فيها التحذير من الكفر والشرك والذنوب والمعاصي، فهم أخذوا بنصوص الوعد واعتمدوا على الرجاء فقط، وأولئك الخوارج أخذوا بنصوص الوعيد وتركوا نصوص الوعد والرحمة والرجاء، فأخذوا بجانب الخوف واشتد بهم الخوف، وغلبوا جانب التكفير على الناس واستحلوا دماءهم وأموالهم بهذا المذهب الفاسد .

**الطرف الثالث :** أهل السنة والجماعة وهم وسط بين المذهبين مذهب المرجئة ومذهب الخوارج ، فيجمعون بين النصوص ويقولون : إن الكفر في القرآن والسنة ينقسمان إلى قسمين، كفر أكبر وكفر أصغر،

وشرك أكبر وشرك أصغر والذنوب التي دون الشرك لا يكفر صاحبها . فالشرك الأكبر والكفر الأكبر يخرجان من الملة ، والشرك الأصغر والكفر الأصغر لا يخرجان من الملة خلافاً للخوارج ولكنهما ينقسان الإيمان خلافاً للمرجئة، فهم في طرف نقيض؛ وأهل السنة والجماعة - والله الحمد - وسط ، جمعوا بين نصوص الوعيد ونصوص الوعد، وجمعوا بين الخوف والرجاء، فلم يأخذوا الرجاء فقط كما أخذته المرجئة، ولم يأخذوا الخوف فقط كما أخذته الخوارج .

فمن عبد الله بالخوف فقط فهو خارجي، ومن عبد الله بالرجاء فقط فهو مرجئ، ومن عبد الله بالحب فقط فهو صوفي، ومن عبد الله بالخوف والرجاء والحب والرغبة والرهبة فهو موحد سني ، فهذا هو التفصيل في هذه المسألة العظيمة .

فمعرفة هذه النواقن لها أهمية كبرى حتى يكون الإنسان على بصيرة، ولا يكون مع الخوارج ، ولا يكون مع المرجئة، وإنما يكون مع أهل السنة والجماعة الذين جمعوا بين النصوص عملاً بقوله تعالى :

**﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ أَيَّتُ مُحَمَّطٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخِرُ مُتَشَبِّهِتِ فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْقُسْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]** [آل الدين في قلوبهم زيج منهم الخوارج والمرجئة ، الخوارج أخذوا بالتشابه والمرجئة أخذوا بالتشابه ولم يردوا المشابه إلى المحكم؛ لأن القرآن يفسر بعضه ببعض ، ويبيّن بعضه ببعض ، وأما أهل السنة الراسخون في العلم فأخذوا بالأمرتين؛ ردوا المشابه إلى المحكم وفسروا المشابه بالمحكم ، فاهتدوا إلى الحق ﴿وَالرَّاسِحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِمَّا نَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ المحكم والمشابه، وكلام الله لا يتناقض، وكلام رسول الله ﷺ لا يتناقض، فجمعوا بين هذا وهذا ، وفسروا هذا

بهذا، وقيدوا بهذا، هذه طريقة الراسخين في العلم، وأما أهل الضلال فهم يقولون بطرف وهو المتشابه.

فالمتشابه من آيات الوعيدأخذ به الخوارج ، والمتشابه من آيات الوعد أخذ به المرجئة، وضلوا عن سوء السبيل، فالخوف على المسلمين من ناحيتين :

**الناحية الأولى** : الجهل بهذه الأمور وعدم تعلمها ، وعدم التمييز بين الحق والباطل.

**الناحية الثانية** : القول على الله بغير علم، فإن كثيراً من المتعاملين اليوم تجرأوا على مسائل كبار عظيمة من مسائل العقيدة ، وصاروا يتكلمون فيها ويفتون ويخذلون الناس بجهل وضلال - والعياذ بالله - .

فالواجب على المسلم أن يسلك طريق أهل الحق ولكن هذا لا يمكن إلا بالتعلم والتفقه في دين الله، فلا يكفي حفظ النصوص؛ لأن بعضهم يحفظ صحيح البخاري ومسلم والسنن ولكنه لا يفقه معناها ولا يدرى ما تفسيرها بل يفسرها من عنده ، أو يتلقى تفسيرها من أهل الضلال من الخوارج أو المرجئة وهذا هو الخطأ، فليس العلم بالحفظ فقط، وإنما العلم بالحفظ مع الفقه ومعرفة المعاني ، والحفظ لا يحصل إلا بالتعلم وتلقى العلم عن العلماء ومدارسته معهم، هذا هو العلم الصحيح والفقه الصحيح ، فيجب علينا أن نهتم بهذا الأمر اهتماماً بالغاً عظيماً، لئلا نقع فيما وقعت فيه هذه الطوائف الضالة التي أصبح شغلها الشاغل الآن التناحر والترافق بالكلام والتضليل والتبيح والتفسيق من غير بصيرة ومن غير علم ولا فقه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

فهذا جانب عظيم يجب علينا أن نهتم به وأن نتبناه له ، وألا نقتصر على المطالعة في الكتب أو حفظ المتنون والنصوص بدون فقه لمعانيها وتبصر لأحكامها وتفاصيلها على أيدي العلماء ، والخوارج ما ضلوا إلا بهذه الطريقة وهي الحفظ بدون فهم ، ولهذا يقول الإمام ابن القيم فيهم :

ولهم نصوص قصرروا في فهمها

فأتوا من التقصير في العرفان

عندهم نصوص وعندهم حفظ ، يقرأون القرآن الليل والنهر ويصلون الليل كله ويصومون الدهر ولكن ما عندهم من الفقه ميزان حبة خردل ، ولذلك وقعوا فيما وقعوا فيه ، فالفقه أمره عظيم ، والفقه هو فهم النصوص ، لا بد أن تعرف مركبات الدواء أولاً ، ثم تعرف العلة التي في المريض وتعطيه من الدواء ما يناسبها ، فإذا وافق الدواء الداء نفع بإذن الله ، وإذا لم يوافق الداء الدواء ضر ، فالعالم بمنزلة الطبيب مع المرضى لابد من أمررين أن يعرف الدواء ، وموقع الدواء ، ويعطي كل مريض ما يناسبه من الدواء ، وهذا تمثيل صحيح إذا تأملته ولكن هذا يحتاج إلى فقه وبصيرة ، إخواننا الآن يرون أنهم هم أفهم من العلماء ؟ لهذا وقعوا فيما وقعوا فيه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، هذه طريقة الخوارج ، فالخوارج كفروا الصحابة - رضي الله عنهم - ورأوا أن الصحابة ليسوا على حق وأنهم لا يفهمون ، وأنهم لا يغارون الله تعالى .

قال ابن القيم - رحمه الله -

والجهل داء قاتل وشفاؤه

أمران في التركيب متفرقان

## نص من القرآن أو من سنة

### وطيب ذاك العالم الرباني

إن الخطر اليوم عظيم جداً ، نقول: الحمد لله ، الشباب عندهم إقبال على الدين ، وعندهم صحوة كما يقولون <sup>(١)</sup> ، ولكن إن لم ترشد هذه الصحوة وهذا الإقبال صار ذلك ضلالاً ، فلابد من ترشيدها وتصححها وتشقيقها بدين الله حتى تكون صحوة على بصيرة وعلى علم وفقه ، وإنما فإن هذه الصحوة ستضر المسلمين إن لم يتنبهوا لها ويرشدوا شبابهم وإخوانهم في دين الله .

والحمد لله ، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين .



### \* الأسئلة :

**سؤال : هل هناك فرق بين نوافع الدين ونواقص الإيمان ؟**

**جواب :** لا فرق بينهما ، نوافع الدين الصحيح هي نواقص الإيمان لكن قد يكون الإنسان مسلماً بلسانه فقط وهو المنافق كما قال تعالى فيهم : ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كِلَمَةَ الْكُفَّارِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ وقال في المؤمنين : ﴿لَا تَعْنِزُهُمْ قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

**سؤال : هل يعذر من جهل هذه النواقص ؟**

**جواب :** الجهل مختلف ، إذا كان الجاهل لا يمكنه أن يتعلم فإنه يعذر

(١) انظر تعليق شيخنا على مصطلح الصحوة الإسلامية في كتاب الإجابات المهمة في المشاكل الملمة ١٩٤ / ١

حتى يجد من يعلمه كالذى يعيش فى بلاد منقطعة عن بلاد المسلمين ، ما فيها إلا كفار ، فهذا يعذر بالجهل ، وأما الذى يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث وكلام أهل العلم فهذا لا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ولكنه لم يهتم بها بل قد يقول : هذا دين الوهابية ، أو دين أهل نجد ، أو دين فلان أو فلان ، كما يقولون عن التوحيد إنه دين ابن عبدالوهاب مع أنه دين الرسول ﷺ وابن عبدالوهاب لم يأت بشيء وإنما دعا إلى دين الرسول ﷺ ، ونسبوا الدين إليه وقالوا : هذا دين الوهابية ، هذا دين ابن عبدالوهاب ، أو يقولون هذا دين الخوارج ، يسمون الموحدين خوارج ، أهؤلاء يعذرون بالجهل ؟ هؤلاء مكابرلن لا يعذرون بالجهل .

**سؤال :** من فعل ناقضاً من نوافض الإسلام ثم تاب بعد ذلك هل له توبية ؟

**جواب :** نعم ، إذا تاب الله عليه ، الله يقبل التوبة من جميع المذنبين ، من المرتدین وغيرهم ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِنَّ لَغَفَارًا لِمَنْ تَابَ وَأَمَّنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى ﴾ [طه: ٨٢] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَعْبُدُونَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا يَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الظُّنُوبَ جِمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣] ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ تُقْبَلَ تُوبَتُهُمْ ﴾ [آل عمران: ٩٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيِّنِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] يعني من ارتد ولم يتتب حتى مات فهذا ازداد كفراً ، بكونه استمر على الكفر ، وأما لو تاب قبل الموت فيتوب الله عليه ، فقوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيِّنِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] دل على أنه لو مات مسلماً

وتائباً فالله يتوب عليه ، لأن الله يقبل التوبة من المرتد ومن غيره إذا تاب إلى الله عز وجل .

**سؤال : هل يدخل الشك في الاعتقاد ؟**

جواب : هناك فرق بين الشك والاعتقاد ، الاعتقاد ليس فيه تردد ، والشك فيه تردد .

**سؤال : أورد العلماء - رحمهم الله - أكثر من هذه النواقض العشرة ، فلماذا خصص شيخ الإسلام هذه العشرة ؟**

جواب : الشيخ ذكر أهمها ولم يقل إنه لا نواقض غير هذه ، بل قال هي أهم ما فيها ، وإلا فالنواقض كثيرة .

**سؤال : هل هناك فرق بين الكفر والشرك ؟**

جواب : نعم ، الكفر أعم من الشرك ، لأن الكافر قد يكون جاحداً للرب سبحانه وتعالى ، لا يؤمن برب ، مثل فرعون والمعطلة والدهرية ، وأما المشرك فإنه يؤمن بالرب ولكنه يشرك معه غيره ، وبين الكفر والشرك عموم وخصوص .

**سؤال : ما أهمية معرفة موانع التكفيرو وما أفضل كتاب في هذا الموضوع ؟**

جواب : على الإنسان أن يعرف المكريات فإذا عرفها فإنه يمتنع عن التكفير بغيرها ، وأفضل كتاب في هذا هذه الرسالة التي كتبها الشيخ محمد بن عبد الوهاب والتي نحن بصدد شرحها ؛ لأنها رسالة مختصرة جامعة ، وهناك أبواب في كتب الفقه من كل مذهب مخصصة لبيان النواقض .

**سؤال : ما الحكم في نقل الكفر على سبيل التندر؟**

**جواب :** لا يجوز ذكر الكفر على سبيل التندر ، وأما على سبيل النقل فناقل الكفر ليس بكافر وحاكي الكفر لا يكفر، وأما إذا نقله على سبيل التندر والضحك فهذا أمر خطير فقد كفر الله الذين تكلموا على وجه المزح واللعلة كما سبق .

**سؤال :** هل من ارتكب ناقضاً من نوافع الإسلام يكفره كل من رأه وعلم به ، أم لا يكفره إلا العلماء؟

**جواب :** من ارتكب ناقضاً من نوافع الإسلام فينبغي أن يتثبت من أمره ، فربما يكون جاهلاً يغدر بالجهل ، وربما يكون مكرهاً ، وربما يكون له عذر ، فإذا تبين أن ليس له عذر أو ليس بجاهل فإنه يحكم عليه بما صدر منه.

**سؤال :** ما حد الإكراه الذي لا يكون من وقع فيه مرتدًا وهل هناك أنواع للإكراه؟

**جواب :** الإكراه مختلف باختلاف الأحوال قد يكون إكراهاً في شيء ولا يكون إكراهاً في شيء آخر ، فالإكراه مختلف باختلاف موقعه ، ولكن الإكراه الذي يغدر به هو الذي لا يمكن التخلص منه ولا يمكن السلامة من القتل أو من الضرب أو من التهديد إلا بالتلطيخ بما يطلب منه ، كتلفظه بكلمة الكفر مثلاً ، فإذا كان لا يمكنه أن يتخلص من بطش الظالم إلا أن يتلفظ به بشرط أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان ، قال تعالى:

﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

**سؤال :** يقول العلماء : لا يكفر المعين إذا وقع في الكفر إلا إذا وُجدت الشروط وانتفت الموانع وأقيمت الحجة عليه ؟ فهل هذا صحيح ؟

**جواب :** نعم هذا صحيح، ولكن قيام الحجة يحصل ببلوغ القرآن إليه على وجه يفهمه لو أراد الفهم .

**سؤال :** نسمع في هذا العصر دعوى العلمانية وهي فصل الدين عن الدولة فهل أصحاب هؤلاء مرتدون ؟

**جواب :** لا شك أن أصحاب المذاهب المعاصرة الإلحادية مرتدون مثل : العلمانية ، والحداثية ، والقومية ، والشيوعية لأنها مخالفة للإسلام.

**سؤال :** إذا قال شخص لآخر : أنت تعلم الغيب . من باب المزاح فهل قوله هذا ردة ؟ وهل يحكم عليه بالردة ؟

**جواب :** إذا كان قصده المزح أو أنه يقصد بذلك أنك صاحب فطنة هذا لا يضر وليس بردة، لأنه لا يعتقد أنه يعلم الغيب ، ولكن إذا اعتقاد أنه يعلم الغيب صار مرتدًا .

**سؤال :** من سب دين الله أو عمل عملاً مكفراً عند الغضب الشديد فهل يكفر ؟

**جواب :** إذا بلغ الإنسان الغضب الذي يخرجه عن الشعور فإنه لا يؤاخذ؛ لأنه أصبح مثل الجنون ، وأما إذا كان غضبه لا يصل إلى حد زوال الإدراك فإنه يؤاخذ ، فإذا طلق زوجته أو تكلم بالكفر أو الشرك في هذه يحكم عليه بما تكلم به ، إذا كان يدرى ويعقل ما يقول .

**سؤال :** من تكلم بكلمة الكفر ثم تاب من حينه فهل عليه أن يغتسل ؟

**جواب :** ليس عليه أن يغتسل ، إذا تاب إلى الله واستغفر وتاب توبه صحيحة ليس عليه اغتسال ، لكن الكافر الأصلي إذا تاب ، فبعض

العلماء يرى أنه يغتسل ؛ ولكن الجمهوهرأنه إذا أسلم الكافر الأصلي لا يؤمر بالاغتسال لأنه أسلم أناس كثير على عهد النبي ﷺ ولم يأمرهم بالاغتسال. وبعضهم يقول : إن الردة تنقض الوضوء ، هذا بناء على أن أعمال المرتد تبطل ولو تاب ، فإذا تاب يبدأ من جديد، هذا قول بعض العلماء.

**والقول الثاني :** أن أعماله الصالحة بعد التوبة من الردة ترجع إليه ولا تبطل ، فيبقى وضوءه وحجه وعمله الصالح وترجع إليه، وهذا هو الصحيح ؛ لأن الله قال : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمْتَأْلِفُ هُوَ كَافِرٌ ﴾ فدل على أنه إذا لم يمت وهو كافر بل تاب أن أعماله السابقة لا تحبط .



## الدرس الثاني في شرح النافع الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - : « اعلم أن نوافع الإسلام عشرة نوافع : الأولى : الشرك في عبادة الله تعالى قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] وقال : ﴿ إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوَّلَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢] ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر، وأشهرها الشرك في عبادة الله .

### الشرح :

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ، أما بعد :

فإنه يجب على المسلم أن يخاف على دينه أكثر مما يخاف على نفسه وعلى ماله، لماذا يخاف على دينه ؟

يخاف على دينه من الفتنة والشبهات كما قال النبي ﷺ : « إنها ستكون فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويensi كافراً، ويensi مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا »<sup>(١)</sup> . فال المسلم ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتن، ومعرض للردة عن دين الإسلام وهذا إمام الحنفاء الخليل إبراهيم عليه السلام يدعو ربه فيقول : ﴿ وَاجْهَنْبَنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّمَنْ أَضْلَلَنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾

(١) أخرجه مسلم برقم (١٨٦) ، والترمذى (٢١٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

[النحل: ٣٥-٣٦] فهذا الخليل الذي كسر الأصنام بيده، وأوذى في سبيل ذلك وألقى في النار يخاف على نفسه أن يرتد عن التوحيد ويعبد الأصنام؛ لأن الذين عبدوها نوع من البشر وعندهم عقول وإدراك، ولم تفعهم عقولهم وإدراكاتهم وتنعمهم من أن يعبدوا الأصنام، فإبراهيم عليه السلام لما رأى كثرة من وقعوا وفتنتوا بعبادة الأصنام خاف على نفسه فدعا ربه أن يثبته على دين التوحيد، وألا يزغ قلبه كما زاغ هؤلاء، فإنه بشر مثلهم والبشر لا تؤمن عليه الفتنة ، وهذا كان نبينا محمدًا ﷺ وهو أكمل الناس إيماناً وأكملهم توحيداً يخاف على نفسه فيدعوه ويقول : «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فتقول له عائشة أم المؤمنين : تخاف على نفسك؟ فيقول الرسول ﷺ : «يا عائشة، وما يؤمني وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن؟<sup>(١)</sup>». وهذا فإن الخليلين إبراهيم و محمدًا صلى الله عليهما وسلم خافا على دينهما فلجاجا إلى الله بأن يهديهما مما وقع فيه الأكثر من الخلق .

ومن حاله دونهما أولى بذلك، فليخف المسلم على دينه وعلى نفسه من شر دعاء السوء ومن الشبهات والفتنة، فتنشأ الشهوة وفتن الشبهة، فليخف من كل ذلك ، وإذا خاف فإنه يأخذ بأسباب السلامة ويتجنب أسباب الهالك، أما أنه يخاف ولا يأخذ بأسباب السلامة ولا يتجنب

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦٠٤)، والأجري في الشريعة (٧٣٣)، والنسياني في الكبرى (٧٦٩٠)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٤٠) وصححه الألباني رحمه الله ، وقد وردت أحاديث عن جمع من الصحابة في دعاء النبي ﷺ وفي كون القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن . انظر جملة من أحاديثهم في الشريعة للأجري والسنّة لابن أبي عاصم (١٧٣/١) وكذا في التوحيد لابن خزيمة (١٨٧/١) باب إثبات الأصابع لله عز وجل .

أسباب الهاك فالخوف لا يكفي فلابد أن يكون مع الخوف عملٌ يقيه من هذه الفتنة ، فهذا أمر خطير ولا يمكن أن تعرف هذه النواقن والشبهات والأفكار المنحرفة إلا بالعلم النافع ، لأن الجاهل يقع في هذه الأمور وهو لا يدرى ، بل يقلد الناس ومن يحسن بهم الظن فيفعل مثل فعلهم، وأما العالم الرباني فإنه ينفعه علمه بإذن الله ويتجنب هذه الأمور، ومن كان بالله أعرف كان منه أخوف، فيتعلم الإنسان العلم النافع لا سيما علم العقيدة فيعرف العقيدة الصحيحة من أجل أن يتمسك بها ويعرف نوافع العقيدة ومفسداتها حتى يتبعها كما قال حذيفة بن اليمان : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر خافة أن يدركني <sup>(١)</sup> . هذا هو الفقه، لأنه ما زكي نفسه ؛ فقال : مخافة أن يدركني .

ونحن الآن في خضم فتن عظيمة ، وشبهات مضللة ، ودعاة سوء وأشياء كثيرة لا تخافكم، فيجب على الإنسان أن يعتني بأمر دينه ويخاف عليه .

وجد من يقول : لماذا تتعلمون التوحيد وتحذرون من الشرك ؟ وأنتم أولاد عقيدة وأصحاب فطرة ، وأنتم في بلاد التوحيد، فلا تحتاجون أنكم تدرسون التوحيد وتعرفون أنواع الشرك ، ولا أن تشغلو المنهج الدراسية بكتب العقيدة وتعلموا الأولاد هذه الأشياء ، لستم بحاجة إلى أن تعرفوا الشبهات والمذاهب المنحرفة وضلالاتها، فلستم بحاجة إلى هذا !!

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما .

فهذا غرور وجهل أو تضليل ، فالواجب على الإنسان أن يعرف هذه الأمور من أجل يسلم من شرها وفتتها ، ولا يمكن أن تتجنب الشيء وأنت لا تعرفه ، ولا يمكن أن تتمسك بالحق وأنت لا تعرفه ، فقد تعتقد الحق باطلًا والباطل حقاً وأنت لا تدرى ، فهذا أمر مهم جداً.

ويقولون : أنتم تكفرون الناس ! لماذا تظهرون بهذه الأشياء ؟

فنقول : نحن لا نكفر الناس إلا من كفره اللهُ رسوله ﷺ ، ولكننا نخاف على أنفسنا ولا نزكي أنفسنا ، فنأخذ بأسباب النجاة ، ونحذر الناس ونصحهم .

ونحن أيضاً نتعلم هذه الأمور من أجل أن نبيّن للناس أمرها وندعو إلى الله على بصيرة حتى نسلم ويسلّم الله بنا من شاء من عباده ، فالحقيقة إن الأمر خطير جداً .

ونوافع الإسلام - كما سبق - هي مفسداته ومبطلاته ، فمن أسلم وشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقد ينقض إسلامه وتوجهه بناقص من هذه النوافع وهو يدرى أو لا يدرى ، فيكون مرتدًا وفي عداد الكافرين .

ونوافع الإسلام كثيرة أوصلها بعضهم إلى أربعين ، ولكن أهمها وأخطرها هذه العشرة التي ذكرها الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله نصيحة للأمة وخوفاً على الأمة من الوقع فيها ، فهو إنما كتبها وأظهرها نصيحة للأمة وخوفاً عليها وإشفاقاً عليها ، لا أنه يكفر المسلمين كما يقول أعداؤه وخصومه وإنما ينصح المسلمين ويذكرهم ويعلّمهم لأجل أن يتبنّواها ويتبعوا عنها .

الناقض الأول وهو أخطر النواقض وأشدّها الشرك في عبادة الله -  
عز وجل - .

والعبادة : مأخذة من التعبد والتذلل والخضوع الاختياري، والتقرب  
إلى الله بما شرعه، هذه هي العبادة .

وي بعض العلماء يعرفها بأنها غاية الحب لله عز وجل مع غاية الذل  
له<sup>(١)</sup>، هذا تعريفها المجمل .

وأما تعريفها المفصل فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :  
العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال  
الظاهرة والباطنة<sup>(٢)</sup> .

هذه هي العبادة بمعناها الشامل: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه  
من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة فهي ظاهرة على اللسان  
والجوارح، وباطنة في القلوب فهي التقرب إلى الله بما شرعه .  
 وأنواعها كثيرة مذكورة في الكتاب والسنة.

وقولنا : « هي التذلل والخضوع الاختياري » يخرج بذلك الذل  
والخضوع الاضطراري، فكل الناس عباد الله المؤمن والكافر بمعنى أنهم  
خاضعون منقادون لأقدار الله النافذة فيهم، هم عباد الله يتصرف فيهم كيف  
يشاء، ولا أحد يخرج عن قضاء الله وقدره قال تعالى : ﴿ إِنَّ كُلُّ مَنْ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَى رَحْمَنَ عَبْدًا ﴾ [مريم: ٩٣] هذه هي العبودية العامة  
وهي ليست اختيارية وإنما هي اضطرارية ، قال تعالى : ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١٠/١٥٣) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/١٤٩) .

**السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ** ﴿آل عمران: ٨٣﴾.

وقولنا : « وهي التقرب إليه بما شرعه » يخرج التقرب إليه بما لم يشرعه من البدع والمحدثات ، فلا بد أن يكون التقرب إلى الله بما شرعه الله لعباده وعلى لسان رسوله ﷺ ، أما أن يحدث الإنسان عبادة من عنده أو من عند شيخه أو من عند فلان أو علان غير رسول الله ﷺ فهي عبادة مبتداعة باطلة ومردودة ، كما قال ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » <sup>(١)</sup> ، وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » <sup>(٢)</sup> . وقال ﷺ : « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار » <sup>(٣)</sup> ، هذا هو تعريف العبادة .

**وأما الشرك فهو :** صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل .  
**قلنا :** إن العبادة أنواع كثيرة تؤخذ من الكتاب والسنة فلو صرف شيئاً من أنواع هذه العبادة لغير الله فهو مشرك الشرك الأكبر المخرج من الملة ، فمن ذبح لغير الله أو نذر لغير الله أو سجد لغير الله ، أو دعا غير الله من الأموات والغائبين ، أو استغاث بالأموات ، أو غير ذلك فهذا قد أشرك بالله عز وجل؛ لأن العبادات كلها بجمعها أنواعها لله عز وجل ، قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْحِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُوْ بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء : ٣٦] ،

(١) أخرجه مسلم برقم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذى (٢٦٧٦) ، وابن ماجه (٤٢) ، وقال

الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » .

والعبادة لا تصح إلا بشرطين :

**الشرط الأول :** الإخلاص لله عز وجل بأن تكون سالمة من الشرك، فإن كان فيها شرك فإنها لا تقبل، قال تعالى : « وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَا تُكُونَنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » [ال Zimmerman : ٦٥]، وقال تعالى : « وَلَوْ أَشَرَكُوكُمْ لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » [آل عمران : ٨٨].

**الشرط الثاني :** أن تكون موافقة لسنة الرسول ﷺ فلا يكون فيها ابتداع وإحداث لقوله ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أي مردود عليه . فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك آياً كان هذا المتصروف له، سواءً كان صنماً أو حجراً أو شجراً أو جناً أو إنساً أو حيًّا أو ميتاً فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك بالله عز وجل ، والشرك هو أعظم الذنوب، لذا ذكر في أول المحرمات، قال تعالى : « قُلْ تَعَالَوْا أَتُلْ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » [آل عمران : ١٥١]، وقال تعالى : « لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ فَنَقْعُدْ مَذْمُومًا مَخْذُولًا » [آل عمران : ٢٢]، وقال تعالى : « لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا » [آل عمران : ٣٩]، « فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعْذَبِينَ » [آل عمران : ٢١٣] فلا يجوز أن يتضمن مع الله سواه في العبادة ، لأن العبادة حق خالص لله عز وجل لا يستحقها أحد غير الله عز وجل.

هناك من يفسر الشرك بأنه عبادة الأصنام فقط ، وأما عبادة الأولياء والصالحين والأضرحة فليست بشرك عنده وإنما هي توسل وطلب للشفاعة وما أشبه ذلك ، والشرك عندهم فقط عبادة الأصنام.

فنقول : إن عبادة الأصنام نوعٌ من أنواع الشرك ، والشرك هو دعوة

غير الله سواء كان صنماً أو غيره ، والشركون متتنوعون في معبوداتهم فما اقتصروا على عبادة الأصنام، منهم من يعبد الأصنام، ومنهم يعبد الشمس والقمر، ومنهم من يعبد الشياطين ومنهم من يعبد الأشجار والأحجار، ومنهم من يعبد الملائكة، ومنهم من يعبد المسيح وعزيرًا، ومنهم من يعبد الأولياء والصالحين ، فهم متفرقون في عباداتهم ولم يقتصروا على عبادة الأصنام وإنما الأصنام نوع من أنواع المعبودات.

ويغضهم يقول : الشرك أن تعتقد أن أحداً يخلق مع الله أو يرزق مع الله أو يدبّر مع الله، فإذا كنت تعتقد أن أحداً لا يرزق مع الله ولا يخلق ولا ينفع ولا يضر فأنت موحد، ونقول له هذا لم يقله الشركون الأولون وهذا هو توحيد الربوبية وهم لا يشركون في الربوبية، فما كانوا يعتقدون أن أصنامهم تخلق أو ترزق أو تحيي أو تحيت أو تدبر، وإنما يتخذونها وسائط بينهم وبين الله، قال تعالى : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ما قالوا : هؤلاء يخلقون ويزقون بل قالوا يشفعون لنا عند الله، يتوسطون عند الله ، فهذا القول قول باطل، وهو حصر للشرك في توحيد الربوبية، بل الشرك القبيح هو الشرك في الألوهية وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل ، هذا هو الشرك الذي حذر الله منه وأرسل الرسل لإنكاره وشرع الجihad لإزالته، أما الشرك في الربوبية فلا يكاد يوجد في البشرية أن أحداً يعتقد أن الأصنام تخلق وتدرك وترزق وإنما يقولون هذه وسائط وشفاعة لنا عند الله ، فهذا التفسير للشرك تفسير باطل.

ومن الناس من يفسر الشرك أنه شرك الحاكمة ويفغلوه ما عداه، ويقولون : التوحيد هو توحيد الحاكمة والشرك هو شرك الحاكمة.

ونقول : هذا نوع من أنواع الشرك؛ لأن التشريع حق لله عز وجل والحكم بما أنزل الله عبادة ، لكن ليس الشرك محصوراً في هذا النوع ، بل الشرك عام في الدعاء والذبح والنذر والاستغاثة، أما أن يحصر في نوع معين ويقال : هذا هو الشرك فهذا غلط وتضليل ، فلا يجوز أن يدخل هذا في عقل طالب العلم إلا لأناس لهم أغراض من وراء ذلك ، فلو حكم بالشريعة وهو يدعوا غير الله فهو مشرك.

فالحاصل أنه لابد أن نعرف ما هو الشرك لأنهم يفسرونـه بغير تفسيره، وإذا تدبـرت القرآن تجد أن الشرك هو عبادة غير الله قال تعالى :

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَفْعَلُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس : ١٨] ، وقال تعالى : ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ : ٢٢] هذا شرك في الدعاء، وكذلك الذبح لغير الله قال تعالى : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر : ٢] ، وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاةَ وَهُنَّ كَوَافِرَ وَمَحَاجَيَ وَمَمَاقِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام : ١٦٢-١٦٣] فالذبح والصلاـة لغير الله شرك والشرك أنواع كثيرة .

وضابطـه : أنـ من صرف شيئاً من أنواع العـبادـة لـغير الله فهو مـشـركـ.

### والشرك نوعان :

النـوع الأول : شـركـ أكبرـ .

النـوع الثاني : شـركـ أصـغرـ .

الـشـركـ الأـكـبـرـ : هو صـرفـ شيءـ منـ أنـواعـ العـبـادـةـ لـغـيرـ اللهـ كـماـ سـبقـ .

وهذا النوع يخرج صاحبه من الملة، ويحرم على صاحبه دخول الجنة ويخلده في النار، ويحط جمِيع الأفعال، ويبيح دمه وماله، فهو قبيح من عدة وجوه :

**أولاً** : أنه يجعل صاحبه كافراً مشركاً .

**ثانياً** : أن المشرك قد حرم الله عليه الجنة ومؤاوه النار وما للظالمين من أنصار، والتحريم يعني المنع من دخول الجنة منعاً باتاً، وهذا قال : ﴿وَمَا وَلَهُ النَّارُ﴾ لما حرم من الجنة صارت النار مؤاوه أبد الآباد ولا يخرج منها أبداً والعياذ بالله .

**ثالثاً** : أن الله حرم المشرك من المغفرة، قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فالمشرك إذا مات على الشرك لا طمع له في مغفرة الله سبحانه وتعالى مالم يتبع منه ، وإنما المغفرة من دون توبة من شاء الله خاصة بالذنب التي هي دون الشرك ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ كالزنا والسرقة وشرب الخمر وغير ذلك من المحرمات والكبائر التي لا تصل إلى حد الشرك فهي تحت مشيئة الله ، إن شاء غفر لأصحابها ، وإن شاء عذبهم بقدر ذنبهم ثم يخرجهم من النار ويدخلهم الجنة بتوحيدهم وإيمانهم، وهؤلاء يقال لهم [عصاة الموحدين]، لكن إذا لم يغفر لهم فإنهم لا يخلدون في النار كما يخلد الكفار وعبدة الأصنام والمشركون.

**رابعاً** : الشرك يحط جمِيع الأفعال، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ أُرْجِحَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِن آشَرْكْتَ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٦٥-٦٦] ، وهذا يقولون إن

الشرك يبطل الأعمال كما يبطل الحدث الطهارة . فالإنسان إذا توضأ ثم أحدث بطلت طهارته كذلك إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم أشرك شركاً أكبر بطل توحيده، وبطلت أعماله؛ لأن الشرك يبطل الأعمال كما يبطل الحدث الطهارة ، وقال تعالى لما ذكر بعض الأنبياء في سورة الأنعام: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَأْوِدَ وَسُلَيْمَانَ...﴾ [الأنعام: ٨٤] إلى قوله : ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِيطًا عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] مع أنهم أنبياء ولكن لو قدر أنهم أشركوا لحطط عنهم أعمالهم كما قال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿لَيْسَ أَشْرَكَتْ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ﴾ فلا ينفع الإنسان أي عمل عمله مع الشرك أو عمله قبله ولم يتبع منه كله لأنه يبطل الأعمال فإذا مات عليه صار من أهل النار الخالدين فيها، قال ﷺ : « من مات وهو يدعوه من دون الله ندأ دخل النار، وقلت أنا (١) ومن مات وهو لا يدعو الله ندأ دخل الجنة » (٢)

خامساً : أن الشرك يبيح دم المشرك وماليه ويوجب جهاده ، قال ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » (٣) فلا يعصي المال والدم إلا التوحيد، أما الشرك فإنه يبيح الدم والمال بمقاتلة

(١) أي الراوي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وقد جاء قوله هذا مرفوعاً عن النبي ﷺ من حديث جابر ، رواه مسلم (٩٣)

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٩٧) ومسلم (٩٢) عن عبدالله بن مسعود.

(٣) أخرجه مسلم (٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . وقد أخرج نحوه بذكر الصلاة والزكاة البخاري (٢٥) ، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

أصحابه ، هذا هو الشرك وما يترتب عليه من العقوبات في الدنيا والآخرة، وهو أنواع كثيرة أعظمها : دعاء غير الله ، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، والذبح لغير الله ، والسجود لغير الله ، والنذر لغير الله ، والركوع لغير الله، إلى آخره .... ومن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقد أشرك الشرك الأكبر.

**النوع الثاني :** الشرك الأصغر : وهو ما ورد في الكتاب والسنة تسميته شركاً ودللت الأدلة على أن صاحبه لا يخرج من الملة .

وهو نوعان :

**النوع الأول :** شرك في الألفاظ : كالحلف بغير الله ، قال ﷺ : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك »<sup>(١)</sup> ، ومثل قول : لو لا الله وأنت ، ما شاء الله وشئت، هذا شرك في الألفاظ.

**النوع الثاني :** شرك خفي في القلوب، وهو أنواع : من أبرزها الرياء، فهو يعرض لما يرى من الأعمال وهو على نوعين :

١ - رياء المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار، الذين يراؤون الناس بأعمالهم ويعتقدون بقلوبهم الكفر، هذا والعياذ بالله رياء كفر؛ لأن أصحابه لا يؤمنون بالله عز وجل وإنما يتظاهرون بالأعمال الصالحة لأجل مطامع دنيوية .

(١) أخرجه أحمد (٤٩٠٤)، والترمذى (١٥٣٥)، وأبوداود (٣٢٥١)، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن »، والحاكم (١٨/١) و(٤/٢٩٧) وصححه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

٢- الرياء الذي يحصل من المسلم، قال ﷺ لأصحابه لما خرج إليهم وهم يتذكرون الدجال قال : « ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟ » قالوا: بلى يا رسول الله . قال : « الرياء، يقوم أحدهم فيصلي ويزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه »<sup>(١)</sup> . فهذا قد يقع من المسلم والمؤمن، فإذا وجد في نفسه شيئاً من هذا الرياء قاومه وعاد إلى الإخلاص لله عز وجل فلا يضره إذا دفعه، وأما إذا استمر معه فإنه يبطل العمل إذا كان معه من بدايته وكذلك إذا طرأ في أثناء العمل واستمر على الراجح ، وكذلك السمعة وهي لما يسمع من الأقوال كالذكر وتلاوة القرآن من أجل أن يسمعه الناس ويثنوا عليه، ويقع في الأقوال المشروعة من قراءة وأذكار وغير ذلك من يفعلها يريد أن يمدحه الناس حين يسمعونه ، أو أن يقع في نفسه شيء من حب الثناء فهذا شرك أصغر .

وكذلك من الشرك الخفي أن يريد الإنسان بعمله الدنيا، فيعمل عملاً صالحاً وهو يريد طمع الدنيا كما قال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا نُوقِتُ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسِنُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَنْكَارٌ ﴾ [هود: ١٥]، فالذي يأتي بعبادة يريد بها طمع الدنيا، كالذي يطلب العلم الشرعي لأجل الدنيا، وأما الذي يطلب العلم غير الشرعي فلا بأس أن يتعلم من أجل الحرفة والمهنة ليتعيش بها لأن يتعلم الحساب والصناعة والكتابة يقصد بذلك أن

(١) أخرجه أحمد (١١٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والحاكم (٣٢٩/٤).

وصححه الحاكم وحسنه الألباني.

يحصل على وظيفة فهذا لا بأس به وهو من الأسباب المباحة وليس عبادة ، أما العبادات كأن يصلى من أجل طمع الدنيا أو يجاهد من أجل طمع الدنيا أو يطلب العلم أو يحج فهذا داخل في هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَهَا نُوقَفُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسِنُونَ﴾ وعليه الوعيد الشديد وهو نوع من الشرك، قال ﷺ : «تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة، تعس عبد الدينار والدرهم، إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض»<sup>(١)</sup> فهذا نوع من الشرك، فالإنسان يخلص أعماله لله عز وجل ، فإن جاءه شيء من الدنيا فهو رزق ساقه الله إليه، وأما إن عمل عمل الآخرة لأجل الدنيا فهذا هو المذموم وهو من الشرك وعليه الوعيد الشديد، فعلى المسلم أن يخلص أعماله لله عز وجل .

وهناك فروق كثيرة بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر وهي :

- ١ - أن الشرك الأكبر يخرج من الملة . والشرك الأصغر لا يخرج من الملة ولكنه كبيرة من كبائر الذنوب، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر.
- ٢ - أن الشرك الأكبر يحيط جميع الأعمال. وأما الشرك الأصغر إذا كان رباءً أو سمعة فإنه يحيط العمل الذي وقع فيه، ولا يحيط بقية الأعمال التي ليس فيها رباء.
- ٣ - أن الشرك الأكبر يحل الدم والمال بخلاف الشرك الأصغر فإنه لا يحل دم الإنسان وماليه لأنه لم يخرج من الإسلام. وانختلف العلماء في الشرك الأصغر هل يغفر كسائر الذنوب التي دون الشرك الأكبر أو لا

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

يغفر ؟ لأن الله عَمِّ ف قال : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ» فهذا يعم الشرك الأكبر والأصغر، ولكن هناك فرق بحيث أن الشرك الأكبر يخلد صاحبه في النار والشرك الأصغر لا يخلد صاحبه في النار، وإنما لابد من تعذيبه ولا يقبل المغفرة لكن لا يخلد في النار .

فهذه بعض الفروق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وكلها خطيرة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ولا يُقال هذا شرك أصغر فيتساهل الإنسان فيه ؛ وهذا يقول عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه : «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي أن أحلف بغيره صادقاً»<sup>(١)</sup> . لأن سيئة الكذب أخف من سيئة الشرك.

وهناك شبكات يدللي بها عباد القبور وعباد الأولياء والصالحين اليوم، يلبسون بها على الناس منها أنهم يقولون : إن الشرك عبادة الأصنام فقط ، وأما من عبد غير الأصنام كالذي يعبد الأولياء والصالحين فهذا ليس شركاً، وإنما هو توسلاً إلى الله والله تعالى يقول : «وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» [المائدة: ٣٥] .

والجواب على هذه الشبهة : أن الذين قاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم من يعبد الأصنام ومنهم من يعبد الشجر والحجر ، ومنهم من يعبد الملائكة ومنهم من يعبد الأولياء والصالحين قال تعالى : «وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا» [يونس: ١٨] ، وكذلك النصارى عبدوا المسيح - فهم لا يعبدون شيئاً

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٩٢٩)، والطبراني في الكبير (٨٩٠٢)، وقال الهيثمي في جمجم الزوائد (٤/١٧٧) : « رجاله رجال الصحيح » .

وإنما يعبدون المسيح عليه الصلاة والسلام - فهل يقال : إنهم غير مشركين لأنهم لا يعبدون صنماً ؟ من يقول هذا ؟ فالشرك هو عبادة غير الله أياً كان هذا الغير ، والشركون الأولون ليس شركهم مقصوراً على عبادة الأصنام بل هم مختلفون في عباداتهم كما ذكر ذلك الشيخ في كتابه «كشف الشبهات» وفي «القواعد الأربع» وهو : أن النبي ﷺ ظهر على أناس متفرقين في عباداتهم وحاريهم جميعاً وقاتلهم ولم يفرق بينهم، لم يفرق بين من عبد صنماً ، وبين من عبد قبراً أو شجرة أو حجراً أو وليناً من الأولياء بل قاتلهم ولم يفرق بينهم ، فلا فرق بين من عبد الصنم أو عبد الشجر والحجر أو الملك أو الجن أو الإنسان، وهذا شيء واضح .

ومن شبّهاتهم أنهم يقولون : إننا لا نعبد الأولياء والصالحين لأنهم ينفعون أو يضرّون وإنما نعبدهم لأجل أن يشفعوا لنا عند الله، ويقتربون لهم بالذبح والذر والاستغاثة من أجل أن يشفعوا لهم عند الله ، أما المشركون الأولون فإنهم يعتقدون أن هذه الأشياء تنفع وتضرّ من دون الله عز وجل، يقولون : ونحن لا نعتقد ذلك، ونحن نعلم أنهم لا ينفعون ولا يضرّون، ولكن اتخاذهم شفاعة .

والجواب عن هذه الشبهة : أن هذا هو الذي ذكره الله عز وجل عن المشركين الأولين قال تعالى : «**وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءُ شَفَعَتُنَا**» [يونس: ١٨] لا فرق بين شرك هؤلاء وبين شرك الأولين، فكلهم يقصدون الشفاعة ، أن تشفع لهم هذه الأشياء والمعابدات، فالشفاعة حق ولكن ليس هذا هو طريقها، بل لها طرق شرعية بينها الله تعالى وبينها الرسول ﷺ ، ليس من طرقها أن الشافع يُتّخذ إلهاً من دون الله يذبح له وينذر له ويستغاث به ، هذا هو

فعل المشركين الأولين لا فرق.

ومن شبّهاتهم : أنهم يقولون : إن المشركين الأولين لا يقولون لا إله إلا الله ، أما هؤلاء الذين يعبدون الأولياء والصالحين فإنهم يقولون : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فكيف تجعلون من لا يقول لا إله إلا الله إلا الله محمد رسول الله مثل الذي يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ؟

فنقول : سبحان الله ، هؤلاء قالوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله ولكن ناقضوها ، ولا إله إلا الله لا تنفع إلا إذا سلمت من المناقضات ، فهو لاء تلفظوا بها ولكنهم ناقضوها بفعل الشرك ، مما معنـى لا إله إلا الله ؟ معناها : لا معبود بحق إلا الله ، وهو لاء يقولون هذه الكلمة ولا يعملون بها .

فهم يعبدون القبور والأولياء والصالحين وهم يقولون : لا إله إلا الله . فالمشركون الأولون أعرف بـ « لا إله إلا الله » من هؤلاء ؛ لأنـه لما قال لهم رسول الله ﷺ : « قولوا : لا إله إلا الله » قالوا : « أجعل الله ألهـةً إلـيـها وـاحـدـاً » [ص: ٥] عرفوا معنـى لا إله إلا الله وأنـ من قالـها لـابـدـ أنـ يـتركـ عـبـادـةـ غـيرـ اللهـ ، وـهـؤـلـاءـ - من جـهـلـهـمـ وـغـبـاوـتـهـمـ - جـمـعـواـ بـيـنـ النـقـيـضـيـنـ ، بـيـنـ قـوـلـ : لا إـلهـ إـلـاـ اللهـ وـبـيـنـ عـبـادـةـ غـيرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـهـمـ لـمـ يـفـهـمـواـ مـنـ « لا إـلهـ إـلـاـ اللهـ » ما فـهـمـهـ المـشـرـكـونـ مـنـ قـبـلـ ، وـهـذـاـ فـيـ مـنـتـهـىـ الـغـبـاوـةـ وـالـسـذـاجـةـ ، وـلـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ الـعـلـيـ الـعـظـيمـ ، وـلـكـنـ اـهـوـيـ وـالـعـيـاذـ بـالـلـهـ يـوـقـعـ فـيـ الضـلـالـ .

ومن شبّهاتهم أنـهمـ يـقـولـونـ : إنـ المـشـرـكـينـ الـأـوـلـينـ يـعـبـدـونـ أـشـجـارـاـ وـأـحـجـارـاـ وـجـمـادـاتـ أـمـاـ نـحـنـ فـنـدـعـوـ وـنـتوـسـلـ بـعـبـادـ صـالـحـينـ وـأـوـلـيـاءـ هـمـ جـاهـ عـنـدـ اللهـ ، فـنـحـنـ نـتـخـذـهـمـ وـسـيـلـةـ عـنـدـ اللهـ ، وـالـلـهـ جـلـ وـعـلاـ يـقـولـ : « يـتـائـيـهـاـ الـذـيـنـ إـمـانـواـ أـتـقـنـواـ اللـهـ وـأـبـتـغـواـ إـلـيـهـ الـوـسـيـلـةـ » [المـائـدـةـ : ٣٥]

فنحن اتخذنا الوسيلة، فهو لاء هم الوسيلة .

فنقول لهم : الوسيلة في كتاب الله الطاعة والعبادة، وهي ما يوصل إلى الله عز وجل بطاعته وفعل أوامره وترك نواهيه ، وليس الوسيلة أنك تجعل بينك وبين الله واسطة ، هذا لم يدل عليه القرآن ولا السنة وما قال به أحد من أهل العلم المعتبرين، بل الوسيلة في الكتاب والسنة هي التقرب إلى الله بطاعته قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ أي القربى إلى الله والطاعة، أما من فسر الوسيلة باتخاذ الوسائل فهذا تفسير باطل ومحدث ولم يقل به أحد من أئمة التفسير، والله الحمد .

وعلى كل حال فهذه شبكات داحضة لا قيمة لها - والله الحمد -  
ولكن هي التي يعتمدون عليها .

وهناك من يعتذر عنهم ويقول : هؤلاء الذين يعبدون الأضرحة والقبور يغدرون بالجهل، وما أكثر ما نسمع هذه المقالة أو نقرؤها في كتبهم، وأن فعلهم هذا لا يجوز لكنهم جهال .

فنقول لهم : كيف يكونون جهالاً وهم يقرؤون القرآن وفيه النهي عن الشرك ؟ والنهي عن اتخاذ الوسائل من دون الله عز وجل ؟

ومن بلغه القرآن وهو عربي يفهم معناه قامت عليه الحجة، قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ، وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] فمن بلغه القرآن وهو عربي قامت عليه الحجة، وإن كان غير عربي فيترجم له معناه حتى يفهمه ، وهؤلاء الذين يتخدرون القبور والأضرحة في بلاد العرب هم عرب فصحاء وربما أن أحدهم يحفظ كتاب سيبويه، ويعرف اللغة العربية والبلاغة ومع هذا يعبد القبور، هل هذا معدور بالجهل؟

وأكثر ما تكون هذه القبور والأضرحة في بلاد العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، فكيف يقولون هؤلاء جهال؟ إلى متى الجهل؟ لأنه بعد بعثة النبي ﷺ ونزول القرآن زالت الجاهلية وجاء العلم والحجّة، فهل يعذر بالجهل وهو يعيش في بلاد المسلمين ويحفظ القرآن، ويقرأ القرآن ويسمعه، ويسمع كلام أهل العلم خصوصاً بعدما جاءت وسائل الإعلام التي تنقل إلى الناس كلام أهل العلم، ويقرأ فيها القرآن صباحاً مساءً بصوت يسمعه من في المشرق والمغارب، كيف يقال: إن هؤلاء ما بلغتهم الحجّة؟ هؤلاء جهال! مع أن أكثرهم معهم شهادات علياً في اللغة العربية وعلوم الشريعة القراءات والفقه والأصول.

فالحاصل أنهم لا حجة لهم، وحجتهم داحضة عند ربهم، ونسأله أن يهديهم إلى الصواب، وأن يستبين لهم الحق، وأن يتركوا العناد، ويتركوا التقليد الأعمى، ويرجعوا إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ حتى يتحققوا إسلامهم ويصححوا دينهم ويكونوا من أمة محمد ﷺ، ولا يكونوا من أمة المشركين وأتباع أبي جهل وأبي هب.

فهذا في الواقع أمر عظيم وخطير، وأنتم يا عباد الله تقرؤون وتسمعون ومنكم من سافر ورأى العجب العجاب من أفعال هؤلاء وشركائهم ووثنياتهم ولا يقبلون نصيحة، ولا يصغون إلى من يناديهم إلى الحق إلا من شاء الله، فهذا أمر خطير ولا يجوز لطالب العلم والعالم أن يسكت على هذا بل عليه أن يبين للناس ويوضح للناس ويدعو إلى الله تعالى. ويجب على ولادة المسلمين جهاد هؤلاء حتى يكون الدين لله وحده.

ما معنى الدعوة إلى الله ما دمنا ساكتين عن هؤلاء؟ ندعوه إلى

الصدق ، وعدم الغش في البيع والشراء ، وعدم الزنا وترك الشرك لأن دعوهم إلى تركه ، ترك الخطر العظيم ولا بدأ بالتوحيد والنهي عن الشرك ” وأما بقية الذنوب فإنها تحت المشيئة لكن الشرك لا يقبل المغفرة ولا يدخل تحت مشيئة الله في المغفرة، وكوننا بدأ بالفروع وترك الأصل هذه ليست طريقة الدعوة إلى الله عز وجل فإن الرسل أول ما يبدأون بتصحيح العقيدة في الدعوة إلى الله عز وجل، لا يبدأون بالأطراف والجوانب التي لا تنفع مع عدم التوحيد وعدم العقيدة الصحيحة .

فلو أن الإنسان ترك الزنا وترك شرب الخمر والربا وترك جميع المحرمات إلا أنه مشرك لم ينفعه ذلك كله، ولو يصلى الليل والنهار، ولو تصدق بجميع أمواله ما دام عنده شرك أكبر فلن ينفعه ذلك .

أما لو كان عنده توحيد وسلامة من الشرك وإخلاص لله فهو لو عمل الكبائر التي دون الشرك فإنه يُرجى له المغفرة، وإن عذب فإنه لا يخالد في العذاب، فكيف نترك الأمر الخطير ونتجه إلى ما دونه ونقول هذا العمل هو الدعوة إلى الله عز وجل .

الآن تعرفون جهود الدعاة وكثرة الدعاة وأن لها مؤسسات ومراكز لكن الأضرحة على حالها ببل تزيد في العالم الإسلامي، والتتصوف والبدع يكثران ! أين الدعوة إلى الله ؟ أين هذه الجهد وثمراتها؟ .

فالواجب علينا أن نتنبه لهذا الأمر وأن ندعوا إلى الله على بصيرة ونبداً بما بدأت به الأنبياء والرسل، وهو تصحيح العقيدة ثم البناء عليها، لأنها هي الأساس وما عدتها مبني عليها، فإذا كان الأساس صحيحاً كان البناء صحيحاً، وإذا كان الأساس فاسداً انهار البناء ولا ينفع صاحبه ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُلْيَكَنَّهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْۚ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ

مَنْ أَسَّسَ بُلْكِنَهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَكَارٍ فَأَنْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلِيمِينَ ﴿١٠٩﴾ [التوبه: ١٠٩] هذا مثال واضح لمن أسس دينه على عقيدة صحيحة ونية صالحة ومن أسس بنائه على شرك وعلى أمور أخرى مخالفة لدين الله .

هذا، ونسأل الله أن يرينا الحقَّ حَقًا ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه، إنه سميع مجيب .

#### \* الأسئلة :

**سؤال: ذكر بعض العلماء أن الذنوب كلها داخلة تحت الشرك الأصغر، فهل هذا القول صحيح؟**

**جواب:** ما كُلَّ الذنوب شرك ، منها ما هو شرك ومنها ما هو غير شرك ، وجعل الذنوب كلها من الشرك هذا غلط.

**سؤال :** لقد ذكرتم أن العلماء رحمهم الله ، اختلفوا في الشرك الأصغر هل يغفر أم لا؟ وما هو الراجح من اختلافهم؟

**جواب:** الراجح والله أعلم أنه لا يغفر لعموم الآية ولكن صاحبه لا يخلد في النار كما يخلد صاحب الشرك الأكبر.

**سؤال:** التبرك متى يكون شركاً ومتى لا يكون شركاً؟

**جواب:** إذا اعتقد أن البركة تحصل من غير الله عزوجل بأن تبرك بالشجر أو الحجر يعتقد أنه يمنح البركة ، فهذا شرك أكبر ، أما إذا اعتقد أن هذا الشيء سبب للبركة ، والبركة من الله وهذا سبب لحصولها فهذا شرك أصغر.

**سؤال:** لو ذبح رجل أضحيةه عند قبر فلان ، رجاء أن تنزل البركة على ذبيحته ، فهل يعد هذا الذبح شركاً أكبر ، أم شركاً أصغر ؟

**الجواب:** إذا كان ذبح للميت ، أو ذبح للقبر فهذا شرك أكبر ، أما إن كان ذبح لله ، ولكن يظن أن هذا المكان فيه فضيلة فهذا شرك أصغر ووسيلة من وسائل الشرك الأكبر.

**سؤال:** هل لثبت الردة شروط معتبرة ؟

**جواب:** شروط الردة :

**أولاً:** أن لا يكون معدوراً بالجهل ، لأن يكون مابلغه شيء ، أو عاش في بيئه بعيدة عن المسلمين ولم يسمع بشيء ولا بلغه شيء ، هذا لا يحکم عليه حتى يبين له ويشرح له أن هذا شرك وهذا كفر.

**ثانياً:** عدم الإكراه ، أما إذا أكره على قول الكفر أو كلمة الكفر مع صحة إيمانه في قلبه وعقيدته ، فهذا يعذر بالإكراه *إلا من أكرهه وفَلْبِهُ مُطَمِّنٌ بِالْإِيمَانِ* [النحل: ١٦].

**سؤال:** ما رأيكم فيمن يقول أن كتاب نوافع الإسلام وكتاب كشف الشبهات تعلم الناس التكفير وتجرؤهم على ذلك ، فالأخ الأولى عدم تدريسها للناس ؟

**جواب:** لم نقل لكم أثناء الدرس أن هناك من يقول لكم لماذا تدرسون الناس مثل هذه الأشياء ؟ لماذا تشرحونها ؟ الناس مسلمون ويكتفي اسم الإسلام ولو فعلوا ما فعلوا ، هذا كلام قالواه ويقولونه ، وهم أعداء التوحيد ، شارقون بالتوحيد ، لا يريدون التوحيد ولا ذكر

التوحيد ، هذا قصدهم، ولكن سندرس هذا إن شاء الله وسيقرر في المدارس وسيشرح في المساجد رغم أنوفهم وهذا واجب على أهل العلم وواجب على الناس أن يتعلموا هذا الأمر ، لأن هذا هو أساس الدين.

**سؤال:** رجل يدعوه غير الله ، فأخبرته أن هذا العمل شرك ، فلم يستجب فعل أحکم عليه بالشرك ؟ أم أنه لابد أن يحکم عليه بذلك عالم من العلماء ؟

**جواب:** ما نحکم عليه حتى نسمع كلامه ، ونستقرئ حالته ، هل هو صحيح العقل أو مخبوط ؟ هذا لابد يرجع فيه إلى أهل العلم ويبلغ عنه أهل العلم في بلده ، من أجل أن يتخدوا معه الإجراء اللازم.



### الدرس الثالث في شرح النافع الثاني

قال - رحمه الله - : ومن جعل بينه وبين الله وسائل يدعوه  
ويسأله الشفاعة ويتوكل عليهم كفر إجماعاً .

الشرح :

قال رحمه الله : « الثاني » أي : من نوافع الإسلام: « من يتخذ بينه وبين الله وسائل يدعوه ويسأله الشفاعة ويتوكل عليهم كفر إجماعاً .  
قوله : « من يتأخذ بينه وبين الله وسائل » أي : وسائل من الخلق يتسطون له عند الله بزعمهم، وهذه المسألة - مسألة الواسطة بين الله وخلقه - وفيها تفصيل<sup>(١)</sup> كما قال شيخ الإسلام.

فمن قال لابد من واسطة بين الله وبين خلقه فإنه يُسأل : ما مقصوده بالواسطة ؟

فإن كان المقصود : أنه لابد لنا من واسطة في تبليغ الرسالة فيما يبتنا وبين الله فهذا صحيح، هذه واسطة لابد منها من أنكرها كفر، فلا بد من واسطة في تبليغ شرعه وهم الرسل من الملائكة والبشر فمن أنكر هذه الواسطة كفر، فمن أنكر الملائكة والرسل الذين يأتون بشرع الله وقال : لا حاجة إليهم نحن نحصل بالله بدونهم كما تقوله الصوفية إنهم يأخذون عن الله مباشرة بلا واسطة فهذا كفر بالإجماع.

وهناك واسطة من أثبتها فقد كفر وهي التي ذكرها الشيخ رحمه الله وهي أن يُتخذ واسطة بينه وبين الله ، يدعوه ويطلب منهم الشفاعة

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٢١/١٢٣-١٢٤).

ويتوكل عليهم، فهذه الواسطة من أثبتها كفر إجماعاً ، لأنه لا واسطة بيننا وبين الله في عبادته، بل يجب علينا أن نعبد الله وندعوه مباشرة وبدون واسطة، وأن نطلب منه الشفاعة بدون واسطة، وأن نتوكل عليه بدون واسطة بيننا وبين الله، قال تعالى : ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] ما قال : ادعوني بواسطة فلان، أو اخذوا بواسطة، وهذه الواسطة من أثبتها فقد كفر وهي أنه يجعل بينه وبين الله وسائل يصرف لهم شيئاً من العبادة من أجل أن يقربوه إلى الله، كما يقول المشركون من قبل : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فسمى هذا عبادة ﴿قُلْ أَتَنِشَّوْنَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [يونس: ١٨] سمي هذا شركاً ونזה نفسه عنه ، وهذا هو حال عباد الأموات والأضرحة الآن، يتخذون الأولياء والصالحين وسائل عند الله، يذبحون لهم عند قبورهم وينذرون لهم ويستغيثون بهم ويدعونهم من دون الله، فإذا قيل لهم: هذا شرك قالوا: هؤلاء وسائل بيننا وبين الله ، وإنما اتخذناهم وسائل بيننا وبين الله ، يبلغون الله حوايجنا، فيذبحون لهم ويعظمونهم وينذرون لهم بحججة أنهم وسائل بينهم وبين الله، فهذا هو شرك الأولين كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [آل عمران: ٣] فسمى فعلهم هذا كذباً وكفراً .

وأما الذي يتخذ الوسائل ويعتقد أنها سبب ، ولا يدعوها ، ولا يذبح ولا ينذر لها ويعتقد أن العبادة لله ولا يعبد إلا الله لكن يتخذ الوسائل

على أنها أسباب تقربه إلى الله بزعمه ويُسأل الله بجاههم وحقهم، فعمله هذا بدعة ووسيلة إلى الشرك؛ لأن الله لم يأمرنا بالتخاذل الوسائل في الدعاء وطلب الشفاعة، وليس هذا سبب لإنجابة الدعاء بأن توسط بينك وبين الله صالحًا من الصالحين أو نبياً من الأنبياء هذا قول على الله بلا علم، فالله أمرنا بدعائه ولم يأمرنا بالتخاذل واسطة بيننا وبينه، فيجب التفريق بين الحالتين، حالة من يعبد الوسائل ويذبح لها وينذر ويقترب إليها، وحالة من لا يعبدوها وإنما يتخذها بمثابة وسائل تبلغ حاجته لله عز وجل بجاهها وصلاحها ومكانتها عند الله فهذا باطل وهو بدعة؛ لأن إحداث شيء في الدين لم يأذن الله به، وهو وسيلة من وسائل الشرك، والتأخر عن العمل لا يقتصر على جعل الوسائل مجرد وسائل لا يصرفون لها شيئاً من العبادة، بل الغالب أنهم يعبدونها وينذرون ويذبحونها لها، كما يفعلون عند الأضرحة فيتبركون بتراهامها وأعتابها ويحجون إليها في أوقات معينة، ويعكفون عندها، ويأتون بقطعاً من الأنعام فيذبحونها في ساحات الأضرحة يتقربون بها إلى الأضرحة، وأصحاب الأضرحة بزعمهم يقربونهم إلى الله ويبلغون الله حواجزهم، وهذا هو شأنهم ودينه من قديم منذ بنيت المساجد على القبور كما أخبر النبي ﷺ وقد وقع ما أخبر به ﷺ، ووقع هؤلاء فيما وقعت فيه اليهود والنصارى من البناء على القبور كما قال ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدًا أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدًا، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>، وكان هذا منوعاً في الصدر الأول من هذه الأمة في عصر القرون المفضلة ولا يوجد شيء من

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه .

البنيات على القبور حتى جاءت دولة الفاطميين الشيعة ، واستولوا على مصر وكثير من البلاد وهم شيعة باطنية فبنوا المشاهد على القبور في مصر وغيرها، ثم تكاثرت الأضرحة في بلاد المسلمين بعد ذلك بسبب هؤلاء الشيعة قبحهم الله، فهم أول من بنى على القبور كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

**وهؤلاء لهم شبّهات يستدلّون بها بزعمهم يظنون أنها أدلة :**

الشبّهة الأولى : أن هذا من اتخاذ الوسيلة وقد قال تعالى : «**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَآتَيْتُمُوهُ إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَهَدْتُمُوهُ فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**» [المائدة: ٣٥] فسروا الوسيلة بأن تجعل بينك وبين الله واسطة من الخلق، وفي قوله تعالى : «**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ**» [الإسراء: ٥٧] ففسروا الوسيلة في الآيتين بأنه اتخاذ الوسائط بينهم وبين الله وهذا تفسير باطل لم يقله أئمة التفسير، بل أئمة التفسير فسروا الوسيلة بأنها الطاعة والتقرب إلى الله بعبادته، والوسيلة هي الطريق الموصى إلى الله بعبادته وذلك بعبادته وحده لا شريك له ، والتقرب إليه، فالطريق الذي يوصل إليه وهو عبادته وحده لا شريك له، فالوسيلة هي العبادة والطاعة بفعل الأوامر وترك النواهي.

وأما قوله تعالى : «**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ**» فالمعنى أن الذين يعبدون الملائكة من العرب والذين يعبدون المسيح عليه السلام من النصارى رد الله عليهم بأن هؤلاء الذين تعبدون من دون الله هم من عبادي يتقربون إلى ويعبدونني وليس لهم من الأمر شيء ولا من الربوبية شيء، فهم

عباد يتقربون إلى الله بالعبادة ويرجون رحمة الله ويخافون عذابه، فلا يجوز أن يتخدوا وسائل وسائل يُقرب بواسطتهم إلى الله فقوله ﴿أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ أي: يدعوهם المشركون من الملائكة وبعض الرسل كالمسيح عليه السلام هؤلاء عباد الله ليس لهم من الأمر شيء، ﴿يَنْبَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ فهم فقراء إلى الله محتاجون إليه، ﴿وَرَبِّهِمْ رَحْمَتُهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ فكيف يتخدون آلهة يعبدون مع الله وهم عباد يخافون من عذاب الله ويرجون رحمته ويتقربون إليه؟ هذا هو تفسير الآية الذي فسرتها به أئمة التفسير.

وقيل: إن أناساً كانوا يعبدون ناساً من الجن فأسلم الجن ولم يعلم الذين يعبدونهم بإسلامهم ، فالله أخبر أن هؤلاء الذين يعبدونهم من دون الله قد أسلموا وصاروا يتقربون إليه ويرجون رحمته ويخافون عذابه. فكيف يتخدون مع الله تعالى وهم من عباده ويعبدون الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه؟

فالآية لها تفسيران صحيحان : التفسير الأول: أن المراد بهم الملائكة وبعض الرسل، والثاني: أن أناساً من الجن يعبدون المشركين فأسلموا ولم يعلم من يعبدونهم أنهم أسلموا ، فالله أخبر عنهم ، وعلى كل ما داموا كذلك فهم عباد يتقربون إلى الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه، فلا يجوز أن يتخدوا مع الله سبحانه وتعالى؛ وهذا بطل تفسيرهم أن الوسيلة هي اتخاذ الوسائل من المخلوقين بينهم وبين الله وسقطت حجتهم والله الحمد .

### الشبهة الثانية :

أنهم يتخدون الوسائل بينهم وبين الله من باب التعظيم لله، فإن الله

عظيم ولا يتوصل إليه إلا بالوسائل وهم الشفعاء الذين يشفعون عنده ويتوسطون عنده فهذا بزعمهم من تعظيم الله بحيث لا يتوصل إليه إلا بوسائل، كما إن ملوك الدنيا لا يتوصل إليهم إلا بالوسائل والشفاء، فحصل من زعمهم هذا:

**أولاً:** أنهم قاسوا الله - عز وجل - على ملوك الدنيا ، وهذا أمر باطل، وليس من تعظيم الله - سبحانه وتعالى - بل هو من تنقص الله بحيث إنهم قاسوه بخلقه وصرفوا شيئاً من عبادته لغيره، والشرك تنقص الله عز وجل وليس تعظيماً كما يزعمون.

**ثانياً:** أن قياس الله على البشر تنقص الله تعالى، فالله جل وعلا يعلم أحوال عباده أما البشر والملوك فلا يعلمون أحوال الرعية إلا بأحد يبلغهم عنها لأنهم بشر ، وأما الله عز وجل فإنه يعلم ما في السموات والأرض ولا يحتاج من يبلغه حوائج عباده.

**ثالثاً:** أن ملوك الدنيا بحاجة إلى أن يقبلوا شفاعة الشافعين لأنهم بحاجة إلى الأعون والوزراء فلو ردوا شفاعتهم لتنكروا عليهم وعادوهم، فهم يقبلون شفاعتهم وإن كانوا يكرهون ذلك من أجل الإبقاء على ملوكهم واستجلاب الناس للخضوع لهم، أما الله جل وعلا فإنه غني عن عباده لا يحتاج إلى وزراء وشففاء كملوك الدنيا .

**رابعاً:** أن ملوك الدنيا - في الغالب - لا يريدون الخير ولا يعطون الطلب إلا مع تناقل، وأما الله جل وعلا فكريم ولا يؤثر عليه أحد في إرادة الخير لعباده كما يؤثر على ملوك الدنيا، الله جل وعلا إذا طلبته ودعوته فإنه قريب مجيب لا يحتاج إلى وساطة بخلاف ملوك الدنيا فإنهم لا يعطون الطلب إلا بعد التي والتي كما هو معروف؛ لأنهم بشر

وصفة البشر الشح والبخل والتمنع والتنكر، أما الله جل وعلا فإنه كريم مجتب قريب غني.

**خامساً:** أن ملوك الدنيا فقراء ينفد الذي عندهم، وقد لا يكون عندهم شيء ويحتاجون إلى القرض وإلى الاحتيال ، وأما الله جل وعلا فعنه خزائن السموات والأرض فهو غني كريم، كل حوايج الخلق عنده، قال الله تعالى في الحديث القدسي : «يا عبادي، لو أن أولكم وأخركم وإنكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل واحد مسأله ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا أدخل البحر »<sup>(١)</sup> فلو أن كل الخلق أو لهم وأخرهم وإنهم وجنهم اجتمعوا في صعيد واحد وسألوا وأعطاهم الله حوايجهم كلها لا ينقص ذلك من ملكه شيئاً، بخلاف ملوك الدنيا فلو أعطوا نفداً الذي عندهم قال تعالى : ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنَفَّدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] فقياس الخالق سبحانه على المخلوق باتخاذ الوسائل عنده قياس باطل من وجوه متعددة.

**الشبيهة الثالثة :** الوسائل رجال صالحون وهم مكانة عند الله سبحانه وتعالى، فنحن نسأل الله بهم، لأننا مذنبون وهؤلاء رجال صالحون وهم مكانة عند الله فنطلب منهم أن يقربونا إلى الله زلفى وأن يشفعوا لنا عند الله سبحانه وتعالى .

**والجواب عن ذلك :** أن صلاح الآخرين وعمل الآخرين ليس لك فيه استحقاق وعملهم لهم وأنت لا ينفعك إلا عملك، فإذا لم يكن لك عمل فهو لاء لا ينفعونك ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ [الانفطار: ١٩]،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه.

وقال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَرْثُ الْمَرْءُ مِنْ أَخْيَهُ وَأَمْهُ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِهِ وَسَيِّدِهِ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمًا مِّيزَ شَانٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧] فصلاحهم لا ينفعك ما دمت ليس لك عمل، فلماذا لا تعمل أنت حتى تكون صالحاً وقريباً من الله؟ أما أن تعتقد أنه يقربك إلى الله عمل غيرك هذا من الخبال، قال الله جل وعلا : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُشَرِّلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فلا ينفعك صلاحهم وقربهم من الله إذا لم تكن أنت على عمل صالح وعلى عقيدة سليمة فإنهم لا ينفعونك أبداً، وأيضاً عملك هذا شرك والمشرك لا تقبل فيه الشفاعة؛ لأن الله جل وعلا يقول : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المذار: ٤٨] فالمشكك لا تقبل فيه شفاعة وعبادة غير الله شرك وإن كنت تزعم أنك تعبدهم لأجل أن يتوضوا لك عند الله فأنت مشرك، والمشرك لا تنفعه شفاعة، فعليك أن تصلح عملك مع الله سبحانه وتعالى ولا تلتفت إلى أعمال الآخرين لأنها لهم، فصلاحهم وعملهم لهم، ولا ينفعك أنت إلا عملك الصالح، فإن لم يكن لك عمل صالح فلا أحد ينفعك بعمله حتى ولو كان أقرب الناس إليك.

**الشبهة الرابعة:** وهي شبهة عريضة عندهم - أن عمر رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ توسلا بالعباس رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ في الاستسقاء لما أجدبوا واستسقوا، فإن عمر رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ طلب من العباس رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عم النبي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أن يدعوه الله لهم بالغيث فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك فتسقينا وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قم يا عباس فادع . فقام العباس فدعا لهم فاستجاب الله لهم<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري برقم (١٠١٠) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قالوا : توسل عمر با لعباس دليل على أن التخاذ الوسائل جائز.

فنقول لهم : سبحان الله ، إن عمر توسل بدعاء العباس ولم يتتوسل بذات العباس أو بجاهه وإنما توسل بدعائه فقال : قمْ فادعْ ، وطلب الدعاء من الصالحين أمر مشروع، والنبي ﷺ قال لعمر لما أراد عمر رضي الله عنه أن يسافر للعمرَة وودعه الرسول ﷺ قال له: « لا تنسنا يا أخي من صالح دعائك»<sup>(١)</sup> . فطلب الدعاء من الصالحين الأحياء أمر مشروع، وأما الميت فلا يطلب منه شيء، لكن الرجل الصالح الحي الحاضر يجوز لك أن تطلب أن يدعوك الله لك أو يدعوك للمسلمين، وكذلك معاوية رضي الله عنه لما استسقوا أمر يزيد (وهو ابن الأسود) الجرشمي أن يدعوك الله فدعا الله<sup>(٢)</sup> ، ولذا قال الفقهاء في كتاب الاستسقاء : ويستحب التوسل بالصالحين<sup>(٣)</sup> ، أي بدعائهم، ولو كان المقصود التوسل بذواتهم أو بفضيلتهم ومكانتهم لما عدل الصحابة عن الرسول ﷺ ؛ لأن الرسول ﷺ له مكانة عند الله وله جاء لا يزولان بموته<sup>(٤)</sup> ومع هذا لم يسألوا الله بجاه الرسول ولا بحق الرسول ولا بعمل الرسول ﷺ فعدلوا عن الرسول ﷺ وهو أفضل الخلق إلى المفضول وهو عمه

(١) أخرجه أحمد (١٩٥)، وأبوداود (١٤٩٨)، والترمذى (٣٥٦٢)، وابن ماجه

(٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٣) أخرجه أبو زرعة الدمشقى في التاريخ (٦٠٢/١)، واللالكاني في شرح اعتقاد أهل السنة (٩/٢١٤-٢١٥) وصحح إسناده الألبانى ، وقال ابن الملقن : « مشهور ، قاله النووي » ، خلاصة البدر المنير (٢٥٢/١) .

(٤) انظر : المغنى (٣٤٦/٣)، الكافي (٥٣٥/١) .

العباس، فما عدلوا عن الفاضل إلى المفضول؟ إلا لأن الفاضل ميت والميته لا يطلب منه شيء وإنما يطلب من الحي، فيطلب منه المال ويطلب منه الدعاء ويطلب منه المساعدة إذا كان قادرًا وحاضرًا، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيِ﴾ [المائدة: ٢] فهذا هو الرد عليهم في قضية توصل عمر بالعباس لم يتسل بذات العباس أو بحق العباس أو بجاه العباس لأن هذا أمر باطل وإنما عمر توسل بداعي العباس قال له: قم فادعوه وهذا أمر جائز لا بأس به.

وحيثئذ لابد أن نبين التوسل الجائز والتوصيل المنوع، فالتوصيل ينقسم إلى قسمين: توصل جائز وتوصيل ممنوع.

#### أولاً: التوسل الجائز وهو أنواع :

١ - التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته سبحانه وتعالى قال تعالى : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُبْحَرُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] فادعوه بها أي: توصلا إلى الله بها، فتقول: يا رحمن ارحمني، يا غفور اغفر لي، يا كريم أكرمني وأعطي، يا غني أغنى، وهكذا، تتوسل إليه بأسمائه، كما توصل أليوب عليه السلام فقال: ﴿أَفَيْ مَسَخَ الْضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣] توصل إلى الله بأنه أرحم الراحمين، فاستجاب الله له.

وتوصل يونس عليه السلام وهو في بطن الحوت في الظلمات: ظلمة البحر، وظلمة الليل، وظلمة بطن الحوت، ﴿فَنَادَى فِي الظُّلْمَاتِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَنَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨] فتوسل إلى الله بالتوحيد: لا إله إلا أنت، وتوصيل إلى الله بتسبيحه: أي تزكيته، وتوصيل إلى الله باعترافه بذنبه: ﴿إِنِّي كُنْتُ

من الظالمين》， فاستجاب الله له.

٢- كذلك التوسل بدعاء الصالحين الأحياء جائز، كما توسل عمر رض بالعباس رض وطلب منه الدعاء<sup>(١)</sup>، وكما توسل معاوية بداعي يزيد الجرشى<sup>(٢)</sup>؛ وهذا قال الفقهاء في كتاب الاستسقاء : ويستحب التوسل بالصالحين، يعني بداعي الصالحين كما فعل عمر رض ، وليس المقصود التوسل بحقهم وذواتهم وجاههم، فالتوسل بالجاه أو التوسل بحق الشخص أو التوسل بمكانة الشخص عند الله هذا كله توسل مبتدع ومحرم، وهو وسيلة من وسائل الشرك .

**ثانياً:** التوسل الممنوع : هو التوسل إلى الله بجاه الشخص أو بحق الشخص على الله ، أو بذات الشخص ، هذا توسل ممنوع، وهو وسيلة من وسائل الشرك ، فيجب التفريق بين التوسل الجائز والممنوع .

وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله في كتاب « التوسل والوسيلة » أنه بسبب اللبس والخلط بين أنواع التوسل حصل الغلط في هذا الباب، فلابد من معرفة التوسل الجائز والتوسل الممنوع حتى لا يقع الإنسان في الخلط والخطأ، فهذا باب عظيم، يجب العناية به لئلا يختلط الأمر، ولأن شبكات هؤلاء المضللين تنطلي على بعض الناس والعوام فيجب معرفة الجواب عنها حتى لا يلتبس الأمر.

قال الشيخ - رحمه الله - : « فمن اخذ بينه وبين الله وسائله » يدعوهم كأن يقول : يا أَحْمَدُ الْبَدْوِيِّ، ويا عَبْدَالْقَادِرِ ، ويا حَسِينَ ويا عَلِيَّ، يا فَلَانَ أَغْنَنِي أَنْقَذَنِي ، اشْفَ مَرِيضِي، ردَ غَائِبِي، فـيـهـنـفـونـ

(١) تقدم تخرجه .

(٢) تقدم تخرجه .

بأسمائهم ، فهذا هو الشرك الأكبر ، لأن دعاء لغير الله والدعاء أعظم أنواع العبادة كما قال رسول الله ﷺ : «الدعاء هو العبادة»<sup>(١)</sup> يعني أعظم أنواع العبادة ، فإذا دعا غير الله فهذا أعظم الشرك والعياذ بالله ، سواء دعا ملكاً أو نبياً أو صالحاً أو جناً أو إنساناً.

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن الشياطين قد تمثل بصور الأموات فيخرجون إلى الناس عند القبور فيقول : أنا فلان صاحب القبر ، ماذا تريده؟ وهو شيطان تمثل في صورة الميت ، فيظن الناس أن هذا هو الميت - هذا معنى ماذكره الشيخ .

قلت:- وقد يمد يده كما قالوا : إن الرسول ﷺ مدّ يده إلى الرفاعي وصافحه ، وهذا كذب وإن كان واقعاً فالذي مدّ يده شيطان ، لأن الشياطين تمثل عند الأضرحة والقبور بصور أصحاب القبور ، أو أنهم يتكلمون من داخل القبر فيظن الناس أن هذا الميت يتكلم فيسمعون صوته ، فيظن من يسمعه أنه صوت الميت ، وهذا وقع منه كثير ، والشيطان يريد أن يغريهم في الشرك من حيث لا يدركون ، فيدعون القبر ويطلبون منه الشفاعة .

والشفاعة حق ولكنها لا تطلب من الأموات وإنما تطلب من الله ، تقول : اللهم شفع في نبيك ، اللهم شفع في عبادك الصالحين . فلا تقف عند القبر وتقول : يا فلان ، أويأ رسول الله اشفع لي لأنه لا يطلب من

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٨٦) ، وأبوداود (١٤٧٩) ، والترمذى (٣٢٤٧) ، ابن ماجه

(٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير روى . وقال الترمذى : هذا حديث

الميت شيء وإنما يطلب من الله، والشفاعة ملك لله وليس ملكاً لغيره  
ولا تكون إلا بشرطين :

الشرط الأول : أن يأذن الله بها .

الشرط الثاني : أن يكون المشفوع فيه من أهل التوحيد ، لا يكون مشركاً .  
وهذا الشرطان مأخوذهان من القرآن قال تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ  
عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنَهُ﴾ [البقرة: ٢٥٦] .

وكما قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى﴾ [الأنياء: ٢٨]  
أي: ارضى الله قوله وعمله وهو الموحد، وأما المشرك فيقول الله جل  
وعلا : ﴿فَمَا تَفْعَلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] ، وقال تعالى : ﴿مَا  
لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيرٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] ، وقال تعالى : ﴿وَكُمْ  
مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ  
وَيَرِضَى﴾ [النجم: ٢٦] فذكر الشرطين : ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾  
هذا هو الشرط الأول، ﴿وَيَرِضَى﴾ ، هذا هو الشرط الثاني، وهو لا  
يرضى إلا عن أهل الإسلام والتوحيد، ولا يرضى عن المشركين.

إذاً الشفاعة حق فتطلب من الله جل وعلا ، أما طلب الشفاعة من  
الأموات فهو باطل ، فبطل قولهم إنهم يطلبون من الأموات الشفاعة  
ويقولون الشفاعة حق، فنقول: نعم، الشفاعة حق، ولكن طلبها من  
الأموات باطل، وإنما تطلب من الله قال تعالى : ﴿قُلْ لِلَّهِ أَلْسَفَعَةُ  
جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤] فالشفاعة ملك لله ، قال تعالى : ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ  
يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ أَلْسَفَعَةً إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]  
﴿شَهَدَ بِالْحَقِّ﴾ أي : شهد أن لا إله إلا الله ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي

يعلمون معنى هذه الكلمة ويعملون بها، لا يكفي مجرد التلفظ بالكلمة فقط وهو لا يعلم معناها أو يعلمه وهو لا يعمل به، فلا تنفعه. وكذلك تطلب الشفاعة من الحي الحاضر يعني أنه يتطلب منه الدعاء. فتقول: يا فلان ادع الله لي بكذا وكذا كما طلب عمر الدعاء من العباس وكما يطلب الناس يوم القيمة الشفاعة من الرسول ﷺ في الم Shr.

**الشبهة الخامسة:** إن المشركين الأولين يدعون الأصنام والشياطين والجهن أما نحن فندعو أناساً صالحين، فكيف يجعلون الصالحين كالأصنام .

فتقول : سبحان الله! أما تقرأون القرآن؟ أليس المشركون الأولون يطلبون الشفاعة من الملائكة وهم صالحون، ويطلبون الشفاعة من الأنبياء بعد موتهم قال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مَنْ دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] وهم يعبدون الملائكة وعزيزاً والمسيح وهؤلاء أناس صالحون، فالجاهليون متفرقون في عباداتهم، منهم من يعبد الأصنام ، ومنهم من يعبد الشمس والقمر، ومنهم يعبد الشجر والحجر، ومنهم يعبد الملائكة والصالحين والأولياء، مما عليه عباد القبور اليوم من جنس شرك الأولين، الذين يعبدون الملائكة والصالحين ﴿ وَالَّذِينَ أَخْذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر: ٣] فلا فرق بين عبادة المتأخرین للقبور وعبادة السابقین من المشركین، فليست عبادة المشركين الأولين مقصورة على الأصنام كما تقولون ولا على الأشجار والأحجار ولكن منهم من يعبد الصالحين بدلليل القرآن فإن الله ذكر

أنهم يعبدون الملائكة وأناساً من عباده قال تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ بَيْنَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ » [الإسراء: ٥٧] دل على أنهم يعبدون الصالحين الذين يتبعون إلى ربهم الوسيلة بطاعته سبحانه وتعالى.

فالأمر واضح ولكن الغالطات من هؤلاء لا حصر لها، فيجب على طالب العلم أن يكون على بصيرة بهذه الأمور، خصوصاً الدعاة الذين يتظمنون في سلك الدعوة؛ لأنهم سيواجهون مثل هذه الشبهات فعليهم أن يتعلموا هذه الأمور ويعرفوها من أجل أن يردوا على هؤلاء المشبهين الذين أهللوا الناس بشبهاتهم.

فعباد القبور يتوكلون على الأموات فمنهم من يقول للميت أنا في حسبك يا فلان ولا يتوكلون على الله سبحانه وتعالى، ولا تسمع من أسلتهم ذكر الله وإنما دائماً لهجهم من يعبدونهم من دون الله ويتوكلون عليهم ويعتمدون، والتوكل من أعظم أنواع العبادة قال تعالى: « وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ » [المائدة: ٢٣]، وقال تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهِمْ أَيْمَانُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » [الأنفال: ٢] أي من صفاتهم أنهم على ربهم يتوكلون، فقدم المعمول للحصر « وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » ولم يقل : ويتوكلون على ربهم، وإنما قال : « وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فتقديم الجار والمجرور وهو المعمول على العامل لإفاده الحصر مثل: إياك نعبد، أي لا نعبد سواك، فهذا أبلغ من قول : نعبدك، لأن نعبدك لا يفيد حسراً ، أما : إياك نعبد فيفيد الحصر. فالتوكل عبادة عظيمة وهو الاعتماد على الله جل وعلا وتفويض الأمور إليه، وهذا لا يمنع من

التخاذل الأسباب النافعة مع التوكل على الله فيجمع بين الأمرين، لا يأخذ التوكل فقط ويهمل الأسباب النافعة، ولا يعتمد على الأسباب ويهمل التوكل بل يجمع بين الأمرين، هذا شأن المؤمن.

والرسول ﷺ كان أعظم المتكلمين ومع هذا كان يأخذ بالأسباب، فكان يعدّ القوة للجهاد، وكان يلبس الدروع عند الجهاد، هذه أسباب نافعة بإذن الله، فالمؤمن يجمع بين الأمرين: الأخذ بالأسباب النافعة مع التوكل على الله ، فلهذا يقولون : الاعتماد على السبب شرك، و ترك الأسباب قبح في الشريعة؛ لأن الشريعة أنت باتخاذ الأسباب النافعة.

فهؤلاء - المشركون - يتوكلون على الأموات والأشجار وال أحجار فيتوكلون على مخلوق. والنبي ﷺ يقول: «من تعلق بشيءٍ وُكِلَ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup> فمن تعلق بالله وتوكل عليه كفاه، ومن توكل على غير الله فإن الله يكمله إلى ذلك المخلوق الضعيف، فيضيع لأنه توكل على غير من يتوكل عليه، توكل على ضعيف مثله أو من هو أضعف منه، ولا شك أن الحي ليس كالميت، فالحي يستطيع أن يمشي ويأكل ويشرب ويكتب ويعمل، أما الميت فقد انتهى عمله فكيف إذا ماتوا جعلوهم آلة من دون الله وهم أموات لا يملكون شيئاً لأنفسهم، لا يستطيع أن يكسب لنفسه شيئاً فهو مرتهن، فكيف يتوكل عليه ويعتمد عليه ويطلب منه الحاجة وهو ليس عنده شيء ولا يستطيع؟ لكن إذا انتكست الفطرة، جاء التقليد الأعمى - والشيطان يزين للناس هذه الأمور- بل إنهم يسمون هذه الأمور هي التوحيد، ويسمون التوحيد كفراً أو شركاً، ويقولون لمن ينكر

(١) أخرجه أحمد (١٨٧٨١)، والترمذى (٢٠٧٢)، والحاكم (٤/٢١٦) وحسنه محقق المسند، وذكروا شواهد فانظرها .

عليهم أنت لا تحب الأولياء، لأنك لا تدعوهم ولا تذبح لهم ولا تنذر لهم ، عندهم حب الأولياء أن يتخدوا من دون الله أنداداً .

نعم.. نحن نحب أولياء الله ونقتدي بهم وندعوه لهم أما أن نتخدzem أنداداً مع الله سبحانه وتعالى ونقترب إليهم بالعبادة ، فليست هذه هي محبة الأولياء والصالحين وإنما هي شرك ، والصالحون لا يرضون بالشرك أو أن يعبدوا مع الله عز وجل، فمن الذي يحب الصالحين؟ إن الموحد هو الذي يحب الصالحين ، ويتولاهم ، ويدعوه لهم ، ويقتدي بهم ، ويستغفر لهم، لا الذي يدعوه من دون الله ويذبح لهم وينذر لهم، وهم لا يرضون بهذا ولا يملكون من الأمر شيئاً، وأنت حين تعبدهم أنزلتهم في غير منزلتهم، أنت لو جئت لواحد من الناس وقلت له : أنت ملك . أما يشعر هذا بأنك تسخر منه؟ هل الإنسان العادي يقول له : أنت مثل الملك أو أنت ملك؟ فيعتبر هذا سخريه حيث أنزلته منزلة لم يصل إليها ، فالذي ينزل الصالحين منزلة الله فهذا في الحقيقة تنقصهم واحتقرهم ولا يحبهم، وإنما يحبهم من يقتدي بهم ويدعوه لهم.



\* الأسئلة :

**سؤال: ما الفرق بين الناقض الثاني والأول؟**

**جواب:** الثاني نوع من الأول ، الأول عام وهذا خاص ، والشيخ رکز عليه لأنه واقع في الناس ، من عبادة الأضرحة وعبادة القبور والأولياء والصالحين هذه واقعة بالناس كثيراً ، أما عبادة الأحجار والأشجار وغيرها ، فهذه لا أحد من المسلمين في الغالب يقرها ، أما

عبادة القبور فكثيراً من ينتسبون إلى الإسلام يقرؤنها ويعتبرونها من الإسلام ، فلذلك رکز الشيخ على هذه وخصصها ، وهي نوع من الأول ، لكن هي الواقع في حياة كثير من ينتسبون - مانقول : المسلمين ولكن نقول من ينتسبون - إلى الإسلام .

**سؤال: ما الفرق بين من يتخذ الواسطة سبباً وبين من يذبح لها أو يركع أو يسجد؟ هل هناك فرق بينهما؟**

**جواب:** إذا كان يدعوها صار من الأول ، ولكن إذا لم يدعها ولم يذبح لها ولم ينذر لها ، ولكن يظن أنها سبب توصله إلى الله فنقول هذا بابدة ووسيلة إلى الشرك ، لأن الله لم يجعل هذا سبباً .

**سؤال:** بعض الناس الموجودين ، يطوفون مع المشركين على القبور ، ويقولون: من باب تحببهم لنا ، ثم ندعوه إلى ترك هذا الطواف ، **فما حكم هذا الفعل؟**

**جواب:** من طاف معهم فقد عمل عملهم ووافقهم ، وسيأتي في النافق الثالث ، من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم .. إلخ هذا يأتي إن شاء الله ، فلا يجوز للمسلم أن يشارك المشركين في عملهم ويطوف معهم على القبور من أجل بحاجتهم وإرضائهم وعدم الإنكار عليهم ، هذا لا يجوز ، وليس هو من منهج الدعوة إلى الله .

**سؤال:** ما صحة هذه العبارة ، واسطتي هو الله عندما يسأل الإنسان عنمن يتوسط له في أي مكان .

جواب: إن كان يقصد التوكل ، فقد أساء التعبير ، ولكن المعنى صحيح ، ولكن ينبغي أن لا يقول هذا اللفظ ، لأنه يوهم أن الله يتوسط به إلى غيره.

سؤال: ما حكم هذه المقوله : فلان قد قضى لزومه ، أما فلان فهو ضعيف ماله إلا الله؟

جواب: نعم الضعيف ماله إلا الله لا أحد من الناس يريد أن يساعدته ولا ينظر إليه ولكن الله جل وعلا هو الذي يساعد الضعيف والفقير ، فلا مخذور في هذا اللفظ.

سؤال: هل يجوز للداعي أن يقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلا، هل هذا الدعاء يكون دعاء للصلة؟

جواب: أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك هذا توسل إلى الله بأسمائه وصفاته وليس دعاءً للصلة وإنما هو دعاء للله قال تعالى ﴿وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحَدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيَجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ، فالباء باء التوسل ، مثل: ((برحمتك أستغيث ومن عذابك أستجير )) وهذا حديث .

سؤال: ما المثال على دعاء الصفة الممنوع؟

جواب: كأن تقول يا وجه الله ويارحمة الله وما أشبه ذلك.

سؤال: هل هناك فرق بين التوسل بذات الشخص أو التوسل

بجاهه؟

جواب: لا فرق بينهما كلاهما منوع لا يتوصل بالشخص، لابذاته ولا بجاهه.

سؤال: ماحكم من اتخد واسطة بينه وبين الله ؟ ولكن بدون صرف شيء من العبادة ، فهل هذا شرك أصغر ؟  
جواب: هذا بدعة وهو وسيلة إلى الشرك.

سؤال: حديث الأعمى ديدن لأهل البدع ، وشبهة لهم ، فما مفهوم هذا الحديث ؟ وما صحته ؟

جواب: حديث الأعمى إن صح ليس فيه توسل بالنبي ﷺ وإنما فيه طلب الدعاء من الرسول ﷺ ، والرسول حي وحاضر وطلب الدعاء من الحي الحاضر جائز فهو من التوسل بداعي الرسول ﷺ وليس لهم فيه حجة ، على ما في سنته من مقال.



## الدرس الرابع في شرح الناقد الثالث

وهو : من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صاحب مذهبهم كفر .

### الشرح :

قوله : « الثالث » أي : الناقد الثالث من نوافع الإسلام : من لم يكفر المشركين ؛ لأنَّه يجب على المسلم أن يكفر من كفره الله ورسوله عليه السلام والله جل وعلا كفر المشركين عبدة الأوثان وغيرهم من يعبد مع الله غيره ، وكفر من لم يؤمن بالرسول أو بعضهم كما في القرآن والسنة النبوية ؛ كفر المشركين من اليهود والنصارى والوثنيين ، فيجب على المسلم أن يعتقد بقلبه كفرهم عملاً بتكفير الله لهم وتكفير رسول الله عليه السلام لهم قال تعالى : « لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ » [المائدة: ١٧] ، وقال تعالى : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا » [المائدة : ٦٤] ، وقال تعالى : « لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ » [آل عمران: ١٨١] إلى غير ذلك من الحالات التي حكها الله عنهم ، وهم أهل كتاب ، ويكتفي في تكفيرهم أنهم كفروا بمحمد عليه السلام الذي أرسله الله للناس كافة والذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل قال تعالى : « أَلَّبَيِّنَ الْأَمْيَنَ الَّذِي يَحْدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الظَّبَابَتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَثَ وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التَّوْرَةَ الَّذِي أُنزَلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ قُلْ يَتَآتِهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴿الأعراف : ١٥٧-١٥٨﴾ فقوله : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» عام في جميع الناس من أهل الكتاب وغيرهم «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا أَلَّذِي لَهُ مُلْكٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحِبُّ وَيُمِيلُ فَعَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْأَمِينِ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ»، وقال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا» [سبأ: ٢٨] فمن لم يؤمن بعموم رسالة النبي محمد ﷺ حتى ولو أقر أنه رسول الله ﷺ ولكن قال إن رسالته خاصة بالعرب دون غيرهم فهو كافر فكيف بالذي يكفر برسالته أصلًا ولا يؤمن بها؟ فهذا أشد كفراً، فالذي يشك في كفر المشركين عموماً سواء كانوا من الوثنين أو من اليهود والنصارى أو من المتسبين إلى الإسلام وهم يشتركون بالله يجب اعتقاد كفرهم، فكل من أشرك بالله وعبد معه غيره من الأشجار ، والأحجار ، والأصنام ، والأوثان ، والقبور ، والأضرحة فإنه مشرك كافر يجب تكفيره حتى ولو كان يدعى الإسلام ويقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لأن الشرك يبطل الشهادتين ويناقض الإسلام ويفسد التوحيد فيجب على المسلم أن يكفر المشركين الذين يعبدون غير الله سواء كانوا من العرب أو من العجم، سواء كانوا من اليهود أو النصارى أو المتسمين بالإسلام، هذه عقيدة ليس عليها مساومة، فمن لم يكفر المشركين فإنه يكون مرتدًا كافراً مثلهم؛ لأنه تساوى عنده الإيمان والكفر، لا يفرق بين هذا وهذا، فهذا كافر .

وكذلك من شك في كفر المشركين وقال : ما أدرني هل هم كفار أو غير كفار؟ فإنه يكون كافراً؛ لأنه متعدد في دينه بين الكفر والإيمان، ولم يفرق بين هذا وهذا.

وأشد من ذلك «من صحق مذهبهم» أي: من صحق مذهب المشركين، وما أكثر من يصحح مذهبهم ويدافع عنهم، خصوصاً اليهود والنصارى، ففيه الآن دعوى قائمة وهي الدعوة إلى الوحدة بين الأديان الثلاثة كما يزعمون : الإسلام واليهودية والنصرانية ويقولون كلها أديان صحيحة وكلهم مؤمنون بالله فلا نكفرهم، فهذا أشد كفراً من الذي شك في كفرهم، لأنه صحق مذهبهم وقال : إنهم يؤمنون بالله ويتبعون الأنبياء، فاليهود يتبعون لوسى والنصارى يتبعون لعيسى !! .

فنقول له : إنهم لم يتبعوا موسى ولا عيسى، لو كانوا يتبعونهما لآمنوا بـ محمد ﷺ لأن موسى وعيسى - عليهما السلام - بشرا بـ محمد ﷺ وهو موجود في التوراة والإنجيل ، فالتوراة التي أنزلت على موسى موجود فيها ذكر محمد ﷺ قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي أَنْهَى الَّذِي يَحْدُو نَّهَى مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ، والإنجيل الذي نزل على عيسى فيه ذكر محمد ﷺ بل صرخ عيسى عليه السلام بذلك فقال : ﴿يَبْيَنِ إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمَهُ أَحْمَدٌ﴾ [الصف: ٦] من الذي جاء بعد عيسى عليه السلام ؟ هو نبينا محمد ﷺ وله أسماء كثيرة، قال تعالى : ﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَ هُمْ وَإِنَّ فِرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] فكيف يقارن بين اليهودية والنصرانية والإسلام ؟ فاليهودية والنصرانية بعد بعثة محمد ﷺ قد سُخَا بالإسلام، والإسلام هو دين الحق لم يبق دين غير دين الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ، فمن لم يدخل في الإسلام ويؤمن بـ محمد ﷺ فهو كافر سواء كان يهودياً أو نصرانياً أووثنياً أو ملحداً، فكل من لم يؤمن بـ محمد ﷺ فهو كافر.

وهؤلاء يقيمون الآن مؤتمرات للتقارب بين الأديان ومع الأسف يؤيد لهم من يتسبون إلى الإسلام ويحضرون هذه المؤتمرات ويسمونها الحوار بين الأديان أو الحوار بين الحضارات وما أشبه ذلك، فهم لا يحضرونها من أجل أن يبطلوا شبه اليهود والنصارى وإنما يحضرونها ليتصالحوا معهم، ويكتفيهم أن اليهود والنصارى يعترفون أن محمدًا ﷺ نبي ولو في الظاهر وهم لا يعترفون بعموم رسالته، فيكثرون بعموم رسالته، فكأنهم يقولون : ارضوا عننا ونرضى عنكم ، قال تعالى : ﴿ وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبَعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة : ١٢٠] فهم يخادعون، فالواجب تكfirهم والجزم بكفرهم وعدم التردد في كفرهم حتى يؤمنوا بعموم رسالة محمد ﷺ ويتبعوه قال تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ كَانُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزَلَ مَعَهُ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] هل هم يتبعون النور الذي أنزل مع نبينا محمد ﷺ ، لا ، لا يتبعونه وإن قالوا إن محمدًا ﷺ نبي لكنهم لا يتبعونه فهم كفار بلا شك ، قال ﷺ : لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي جئت به إلا دخل النار»<sup>(١)</sup> ، فيجب الجزم بكفر الكفار وفي مقدمتهم اليهود والنصارى وهم أشدًا كفراً لأنهم عصوا الله على علم وبصيرة ، قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فِيهَا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ١٤٦] فيجب على المسلم أن يعتقد كفر الكفار أيًا كانوا، كل من أشرك بالله ودعا غير الله بأي نوع من أنواع الشرك الأكبر فيجب تكفيه بالحكم عليه بالكفر ولا يجوز الشك في كفره، ولا يجوز تصحيح ما هو عليه من الكفر فيقال هذا صاحب دين، هذا أحسن من

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الوثنيين فالكفر ملة واحدة .

نقول : من لم يؤمن بِمُحَمَّدٍ ﷺ ولم يتبعه فهو كافر مهما كان، هذه عقيدة يجب على المسلم أن يعتقدها لئلا يخرج من الإسلام وهو لا يدرى، فيخرج من الإسلام بعدم تكفير الكفار أو تصحيح مذهبهم ، بأن يصحح ما عليه اليهود ، أو يصحح ما عليه النصارى ويقول : هم من أصحاب الأديان الصحيحة، بل هناك من ينتسب إلى الدعوة ويقول : إخواننا المسيحيون .

فنقول لهم : هؤلاء لم يؤمنوا ، فلو آمنوا لاتبعوا محمداً ﷺ؛ لأن المسيح قال : ﴿يَنْبَئِ إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ الْتَّورَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمَهُ أَحَمَّ﴾ [الصف : ٦] فلم يؤمنوا بهذا ، بل إن المسيح إذا نزل في آخر الزمان فإنه يتبع محمداً ﷺ ويحكم بشرعية الإسلام ، ويكون مجدداً من المجددين ، ومن كفر النبي ﷺ واحدٌ فهو كافر بجميع الأنبياء ، فالواجب معرفة هذا الأمر ولا تنطلي هذه الشبهات التي تروج من اليهود والنصارى ، فهم لا يريدون بقاء المسلمين على دينهم ولكنهم يريدون أن يجتذبوا المسلمين إلى دينهم هم قال تعالى : ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا الْأَصْرَارِي حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة : ١٢٠] هذا كلام الله ، وقال تعالى : ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهَدُوا﴾ [البقرة : ١٣٥] أي عندهم أنه من لم يكن يهودياً أو نصراياً فإنه ليس بهتد ، هذا كلام الله أصدق القائلين ، فكيف لا نكفرهم؟ وكيف نشك في كفرهم؟ نسأل الله العافية .

وقد كفر الله ورسوله ﷺ من أشرك بالله وعبد غير الله أياً كان ، أو كفر النبي من الأنبياء ، أو جحد ركناً من أركان الإيمان الستة فإنه يحكم

بكفره ولا يتردد في ذلك ولا يشك فيه، ولا يصحح ما هو عليه، فيلتمس له الأعذار ، الدين ليس فيه مساومات وليس فيه تنازلات، فيجب التصریح به والبراءة من ضده.

ثم بعد أن نعلم وجوب تکفیر المشركين والکفار أیاً كانوا، وأن هذه عقيدة لا يصح الإسلام ولا يستقيم الدين إلا بها ولا يكون الناس عند المسلم سواء، بل يفرق بين الحق والباطل المؤمن والکافر والموحد ، والمشرك كما فرق الله بينهم في الحكم .

**فينبغي على تکفیر الكفار أحكام كثيرة فذكر منها ما تيسر :**

أولاً : أنه يجب بغض الكفار ومعاداتهم وعدم موالاتهم حتى ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم، قال الله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ تُلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ يَخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيمَانَكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جَهَنَّمَ فِي سَيِّلٍ وَأَبْغَاهُ مَرْضَانِي سُرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّيِّلِ﴾ إلى أن قال : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ وَإِذْ قَالُوا لِتَوَهْمُمْ إِنَّا بُرُءَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرَنَا بِكُمْ وَبِذَا يَبَّنَنَا وَبِئْنَكُمُ الْعَدُوَّةُ وَأَبْعَضُكُمْ أَبْدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [المتحنة : ١ ، ٢] وقال تعالى: ﴿لَا تَحْدُدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة : ٢٢] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّنُونِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة : ٢٥٦] دلٌ على أنه لا يجتمع الإيمان بالله والإيمان بالطاغوت، فإنه لابد من الكفر بالطاغوت أولاً

ثم الإيمان بالله، فيجب الكفر بالطاغوت ومعاداة الكفار وبغضهم ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم، ولو كان الكافر أمه أو أباه أو أخيه، أو كان من قبيلته وعشيرته فإنه يبغضه ويتبأ منه، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِنَّ قُرُونٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ وَمَا كَانَ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ ﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَاهُ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَقَوَّنُ ﴾ [التوبه: ١١٤] لما أنزل الله هذه الآيات تأسف أناس من المسلمين الذين كانوا يستغفرون لآبائهم من المشركين الذين ماتوا وخلفوا من هذه الآية فأنزل الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَاهُ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَقَوَّنُ ﴾ فما كان قبل أن تنزل الآية وقبل أن يعلم المسلم تحريم ذلك فإنه لا يؤخذ عليه.

**ثانياً :** مما يترب على تكبير المشرك أنه إذا مات المشرك والكافر فإن المسلم لا يتولى جنازته إلا إذا لم يوجد من يدفنه من الكفار فإنه يوارى بالتراب ولا يدفن في مقابر المسلمين، فالMuslimون لا يتولون جنازة الكافر ، فلا يغسلونها ولا يكفنونها ولا يحملونها ولا يشيعونها ولا يحضرن دفنتها ولا تدفن في مقابر المسلمين قال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا نَقْمَ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسَقِيُونَ ﴾ [التوبه: ١٤٨] فالMuslim لا يشيع جنازة الكافر ولا يجهزها ولا تدفن في مقابر المسلمين، وأما عيادة المريض من الكفار إذا كان من أجل دعوته إلى الله فإن المسلم يعود المريض الكافر ويدعوه إلى الله، فقد عاد النبي

يَهُودِيًّا وَدُعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ وَماتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، وَعَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ فِي مَرْضِ الْمَوْتِ وَقَالَ لَهُ : « يَا عَمَّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »<sup>(٢)</sup> فَإِذَا كَانَتْ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ الْكَافِرِ مِنْ أَجْلِ دُعُوتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهَا، وَأَمَّا إِذَا ماتَ عَلَى كُفْرِهِ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَتُولَّهُ وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْهِ وَلَوْ كَانَ أَبَاهُ، وَلَا ماتَ أَبُو طَالِبٍ عَلَى الْكُفْرِ لَمْ يَتُولَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُفْنَهُ وَلَا تَجْهِيزَهُ بَلْ أَمْرَ ابْنِهِ عَلَيْهِ أَنْ يَوَارِيهِ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَرْتَكَ عَلَى ظَهُورِ الْأَرْضِ لِئَلَّا يَتَأْذِي بِهِ النَّاسُ<sup>(٣)</sup> .

**ثالثاً** : المسلم لا يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم لأن الله قطع الصلة بينهما، فلا يتوارث المسلمون والكافار، قال ﷺ : « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » وهذا في الصحيح عن أسامة بن زيد رضي الله عنه <sup>(٤)</sup>، وإنما يكون ميراث الكافر لأقاربه الكافر ولا يرثه أقاربه المسلمين، فالكافر من موانع الإرث عند أهل العلم .

**رابعاً** : لا يجوز أن يزوج الكافر من مسلمة خشية على دينها منه لثلا تكون تحت سلطانه قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبَدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقال

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٦)، وأبوداود (٣٠٩٥)، والنسائي في الكبرى (٧٤٥٨)، وأحمد (١٣٩٧٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٣٩) من حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢١٤)، والنسائي (٣٢٠٦) وصححه الألباني .

(٤) أخرجه البخاري برقم (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد

تعالى : ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة : ١٠] فلا يجوز أن تتزوج المسلمة من كافر مطلقاً لا يهودي ولا نصراني ولاوثني، وأما تزوج المسلم من الكافرة فإن كانت وثنية فإنه لا يجوز أن يتزوج بها قال تعالى : ﴿وَلَا تُنِكِّحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْنَ وَلَا مَأْمَةٌ مُؤْمِنَاتٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَاتٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنِكِّحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة : ٢٢١] وأما إذا كانت يهودية أو نصرانية فيجوز لل المسلم أن يتزوجها بشرط أن تكون عفيفة في عرضها وذلك لقوله تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة : ٥] والمحصنات هن العفيفات من الزنا، فالنصرانية التي تسافح أو تتخذ الأخدان لا يجوز لل المسلم أن يتزوجها وإنما يجوز أن يتزوج اليهودية والنصرانية العفيفة في عرضها، لأن المرأة تحت سيطرة الرجل، وربما تسلم وهي تحت سلطته فيكون السلطان لل المسلم على الكافرة بخلاف العكس فلا يكون السلطان للكافر على المسلمة لقوله تعالى : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكُفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ سَبِيلًا﴾ [النساء : ١٤١] فهذا هو التفصيل في التزاوج بين المسلمين والكافر، فإن كانت المرأة وثنية أو ملحدة أو مرتدة فلا يجوز لل المسلم أن يتزوجها مطلقاً ، وأما إن كانت كتابية جاز بشرط أن تكون محصنة يعني عفيفة عن الزنا لأنها تدخل تحت سلطة الرجل المسلم فتتاح لها الفرصة لأن تسلم.

**خامساً :** ومن الأحكام المترتبة على تكفير الكفار والبراءة منهم

وجوب الهجرة على المسلم من بلادهم، فيجب على المسلم الذي لا يقدر على إظهار دينه أن يهاجر إلى بلاد المسلمين كما هاجر النبي ﷺ والصحابة فراراً بدينهم، ولا يبقى المسلم في بلاد الكفار إذا كان لا يقدر على إظهار دينه وهو يقدر على الهجرة، قال سبحانه : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّفُهُمْ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْهِجْرَةِ، قَالَ سَبِّحَانَهُ : الْمَلَئِكَةُ طَالِمَى أَنْفُسِهِمْ» هؤلاء الذين تركوا الهجرة «قَالُوا فِيمَا كُنُّمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَمَّمْ تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَاسْعَةً فَنَهَا حِرْرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» إِلَّا مُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْأُلُودَنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا» فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا» [النساء: ٩٧-٩٩] فالذي لا يستطيع أن يهاجر فإنه معدور، ولكن الذي يستطيع فتجب عليه الهجرة، فلا يجوز له أن يقيم بين أظهر المشركين قال ﷺ : «أَنَا بَرِئٌ مِّنْ يَقِيمٍ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ»<sup>(١)</sup> فيجب على الذي لا يقدر على أن يظهر دينه أن يهاجر ، والهجرة قرينة الجهاد في سبيل الله عز وجل فجاء ذكرها مقرونة مع الجهاد قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ ءامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [آل عمران: ٢١٨]

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذى (٤١٦٠)، والنسائي (٤٧٨٠)، وقد

رجح الترمذى فيه بالإرسال ونقله عن شيخه البخارى.

وقال العلامة الحق إسحاق ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ : «وهو إن صلح مرسلأ فهو حجة من وجوه متعددة يعرفها علماء أصول الحديث، منها أن المرسل إذا اعتمد بشاهد واحد فهو حجة، وقد اعتمد هذا الحديث بأكثر من عشرين شاهداً، وتشهد له الآيات المحكمات مع الكلمات في الشرع وأصول يسلمها أهل العلم». اهـ. «سلوك الطريق الأحمد» (ص ٢٤) طـ. مكتبة الهدایة.

فالمigration أمرها عظيم في الإسلام، وهي الانتقال من بلاد الكفر إلى بلاد المسلمين فراراً بالدين.

**سادساً** : وما يترتب على تكثير الكفار عدم بدأء المشركين والكافار بالسلام، قال ﷺ : « لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام، وإن سلموا فقولوا : وعليكم ». .

**سابعاً** : لا يُصدرون في المجالس ولا يُفسح لهم الطريق، قال ﷺ : « إذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه »<sup>(١)</sup> فلا يمنعون من العبور والمرور ولكن لا يفسح لهم ويقدمون في المرور كما يفسح للمسلم ولكن يتذرون فيأتون من جوانب الطريق إهانة لهم لأن الله أهانهم.

**ثامناً** : عدم تمكينهم من دخول الحرم المكي قال الله تعالى : « يَتَأْيَهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » [التوبه: ٢٨] فلما نزلت هذه الآية أرسل النبي ﷺ علياً بن أبي طالب ينادي في موسم الحج لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً<sup>(٢)</sup>، فمنعوا من دخول الحرم من ذلك

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٣)، ومسلم (٢١٦٧)، والترمذى (١٦٠٢)، وأبوداود (٥٢٠٥) من حديث أبي هريرة ر ، وأحمد (٧٥٦٧) ، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح ». .

وأما لفظه « وإن سلموا فقولوا : وعليكم » فآخرجه مسلم (٢١٦٤)، والترمذى (١٦٠٣)، وأبوداود (٥٢٠٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة ر .

التاريخ ويستمر منعهم إلى قيام الساعة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشَرِّكُونَ  
نَجْسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، وليس المقصود منعهم من دخول  
المسجد الحرام فقط بل منعهم من دخول الحرم كله ﴿فَلَا يَقْرَبُوا  
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ﴾.

تاسعاً : وما يترب على تكfir المشركين والكافار أنه يلزم ولـي الأمر  
إخراجهم من جزيرة العرب <sup>(١)</sup>؛ لأن جزيرة العرب منبع الرسالة  
والدعوة فلا يجوز أن يبقى فيها دين آخر غير دين الإسلام، فلا يمكنون  
من سكنى الجزيرة العربية بصفة دائمة، أما إن أتوا مسافرين لتجارة أو  
لسفارة أو غير ذلك من المهام أو استقدامهم المسلمون لعمل لا يحسنه  
غيرهم فلا مانع من ذلك، وإنما المنوع أن يمكنوا من الاستقرار  
والتملك في جزيرة العرب لأن النبي ﷺ قال عند موته : «أخرجوا  
اليهود والنصارى من جزيرة العرب» <sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ : «لا يبقى في

(١) قال شيخنا معلقاً هنا: وهذا من اختصاص ولـي أمر المسلمين فلا يجوز للأحاداد  
الناس إخراجهم كما يقوله الآن الجهلة من الشباب ومن تأثر برأي الخوارج  
فصاروا يقتلون المعاهدين والمستأمين ويفجرون المباني التي يسكنها هؤلاء  
الكافار المعاهدون والمستأمونون فيغدرون بذمة المسلمين ويخونون العهود وقد  
قال النبي ﷺ : (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة).

(٢) ورد ذلك في جملة من الأحاديث منها :

- عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : «أخرجوا المشركين من جزيرة  
العرب» أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأبوداود (٣٠٢٩).
- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ : «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة =

جزيرة العرب دينان «<sup>(١)</sup> فنفذه عمر رضي الله عنه وصيته عليه السلام فأخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأجلهم، وأما إذا دخلوا دخولاً مؤقتاً لهم من المهمات أو لسفارة في جزيرة العرب فلا يُمْكِنون من إظهار شعائرهم، ولا يُمْكِنون من بناء الكنائس في بلاد المسلمين، وإنما يقصر أمرهم بينهم في أماكن إقامتهم المؤقتة ولا يظهرون كفراهم في بلاد المسلمين، فينصبوا الصليب أو يدقوا الناقوس، بل يكون ذلك بينهم مدة إقامتهم ولا يظهر هذا في بلاد المسلمين ، وهذا ليس خاصاً باليهود والنصارى بل كل المشركين عبدة القبور وغيرهم لا يمكنون من بناء الأضرحة، ولا يمكنون من بناء المساجد على القبور، فيجب على ولاة المسلمين هدم هذه الأضرحة، فكل مشرك لا يمكن من إظهار شركه في

= العرب حتى لا أدع إلا مسلماً» أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبوداود (٣٠٣٠). عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه بلفظ «أخرجوا اليهود والنجاز وأهل نجران من جزيرة العرب» أخرجه أحمد (١٦٩١) و (١٦٩٤) وصححه الألباني.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٦٦) عن عائشة رضي الله عنها بلفظ « لا يترك في جزيرة العرب دينان »، وأخرجه أبو عبيدة في الأموال (ص ١٠٧) رقم (٢٧٢) موقوفاً على عمر بلفظ « لا يجتمع »، ومالك في الموطأ (٨٩٣-٨٩٢ / ٢) عن ابن شهاب الزهري مرسلاً أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : « لا يجتمع دينان في جزيرة العرب » قال مالك : قال ابن شهاب : ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الشاعر واليدين أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : « لا يجتمع دينان في جزيرة العرب » فأجلى يهود خيبر. وانظر: التمهيد (١٢ / ٣١١-٣١٣) ط. الفاروق الحديثة .

بلاد المسلمين .

**عاشرًا :** وما يترتب على تكفير المشركين والكافار عدم الثناء عليهم ومدحهم ؛ لأن الله تعالى ذمهم وهم أعداء الله ورسوله ﷺ فكيف تمدحهم؟ فبعض الناس يقول : عندهم أمانة، وعندهم حسن معاملة ويشفي عليهم ويقول : المسلمين عندهم خيانة وغش وكذا ، فنقول : المسلمين ولو كانوا عند بعضهم معاصرٍ وغش فهم أفضل أهل الأرض، أما الكفار فهم أعداء الله ورسوله ﷺ ولو كان لهم شيء من الصفات التي يتعاملون بها في دنياهم فلا يجوز مدحهم والله ذمهم، فإنما يجب علينا أن نذمهم لکفرهم بالله عز وجل .

**حادي عشر :** وما يترتب على تكفير المشركين والكافار : تحريم التشبه بهم في لباسهم وعواوينهم الخاصة بهم، والتشبه بهم في عباداتهم أشد، قال ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم »<sup>(١)</sup> وهذا من فروع تكفيرهم ومعاداتهم؛ لأن التشبه بهم في الظاهر يدل على محبتهم في الباطن، ولو كان المسلم يبغضهم ما تشبه بهم، فيجب على المسلمين أن يعتزوا بدينهم ولا يتشبهوا بالكافار في ملابسهم وعواوينهم الخاصة وأشد من ذلك التشبه بهم في دينهم بأن نحدث في ديننا ما يُشبه ما عندهم من البدع مثل الموالد، هذا تشبه بالكافار الذين يختلفون بمولد المسيح، فنحن لا نتشبه بهم في عاداتهم وعباداتهم وملابسهم الخاصة بهم .

بقي أن نعرف ما يجوز التعامل به معهم، فهناك أحكام تجوز مزاولتها مع الكفار لأنها ليست من الموالاة ول ليست من المحبة وإنما هي

(١) أخرجه أحمد (٥١١٤، ٥١١٥)، وأبو داود (٤٠٣١) وغيرهما ، وصححه الألباني والله أعلم .

من الأمور المباحة ومن المنافع المشتركة، فيجوز لنا :

أولاً : أن نتعامل مع الكفار بالتجارة فنبيع ونشتري معهم .

ثانياً : وأن نستفيد من خبراتهم ونستأجرهم للقيام بأعمال ليس عند المسلمين من يقوم بها ، ولا نستأجرهم ونطلعهم على أمورنا الخاصة كأن نتذمّرهم وزراء أو مستشارين وإنما نستأجرهم لأعمال يقومون بها وهم بعيدون عن سر المسلمين كالمباني والمصانع ، والنبي ﷺ استأجر كافراً يدلّه على الطريق في سفر الهجرة فاستأجر عبد الله بن أريقط ليدله على الطريق لأنّه كان هادياً خريتاً<sup>(١)</sup> ، فنستفيد من خبراتهم بشرط لا نمكّنهم من أسرارنا ومن بطانة أمرنا .

ثالثاً : ويجوز أن نعقد معهم المعاهدات إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين ، فقد صالح النبي ﷺ اليهود في المدينة<sup>(٢)</sup> ، وصالح المشركين في الحديبية<sup>(٣)</sup> ، فإذا كان للمسلمين مصلحة أو أن المسلمين لا يستطيعون قتال الكفار فتجوز معاهدتهم ومهادنتهم ومصالحتهم لما في ذلك من مصالح المسلمين<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٢٢٦٣، ٢٢٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) انظر : زاد المعاد (١٢٦/٣) .

(٣) أخرج قصة الحديبية مطولاً البخاري برقم (٢٧٣١) و (٢٧٣٢) عن المسور ابن خرمة ومروان، ومسلم (١٧٨٥) عن سهل بن حنيف، و(١٧٨٣) عن البراء ، و(١٧٨٤) عن أنس رضي الله عنهم .

(٤) فائدة: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٣٢٦/٦) : « وأما ما يتعلق بالجهاد فالمواعدة فيه لا حد لها معلوم لا يجوز غيره بل ذلك راجع إلى رأي الإمام بحسب ما يراه الأحوظ والأحوط للمسلمين » . اهـ .

رابعاً: يجوز أن نكافئهم إذا أحسنوا إلينا، قال تعالى : « لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْنَطُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَا يُحِبِّجُوكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » [المتحنة: ٨] فإذا فعلوا جميلاً مع المسلمين فالMuslimون يردون الجميل ويكافئونهم وليس هذا من باب المحبة وإنما هو من باب المكافأة ، والوالد الكافر يجب على ولده أن يبر به من غير أن يحبه، قال تعالى : « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَنَ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَى وَهْنِ وَفِضْلِهِ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيكَ إِلَى الْمَصِيرِ »  وَإِنْ جَهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ » [لقمان: ١٤-١٥] فيجب على الولد أن يحسن إلى والده ولو كان كافراً لكن لا يجبه بقلبه « لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ » [المجادلة: ٢٢] فالمودة شيء والمعاملة الحسنة شيء آخر ، وقد جاءت أم أسماء بنت أبي بكر وهي مشركة تطلب شيئاً من المال فجاءت أم أسماء رسول الله ﷺ فقالت له : إن أمي جاءت وهي راغبة - أي راغبة في الصلة - فأصلها؟ قال : « نعم، صلي أمك<sup>(١)</sup> »، فأمور الدنيا والمعاملات التجارية والمكافآت والتبادل بين المسلمين والكافر في المصالح التي لا تمس الدين ، وكذلك التمثيل الدبلوماسي في السفارات لا بأس به، كان المشركون يرسلون إلى النبي ﷺ الرسل ويتفاوضون معه ويدخلون عليه وهو في المسجد فيتفاوضون معه، فهذه أمور ليست من الموالاة وإنما هي من المصالح المباحة بين

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٩)، ومسلم (١٠٠٣) من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها.

المسلمين والكفار ، فيجب أن نفرق بين هذا وهذا ، وبعض الناس يخلط بين ما يجوز وما لا يجوز ، فمنهم من يقول : تجوز مودة الكفار ، لأن الله أباح لنا التعامل معهم والتزوج من الكتابيات فتجوز محبتهم وعدم التفرقة بيننا وبينهم . فهذا مفترط ، وفي مقابلة المفترط الغالي الذي يقول : لا يجوز الاتصال بالكافر أصلًا لا بتجارة ولا بسفارة ولا بمكافأة بالإحسان لأن هذا من الموالاة .

فنقول له : هذا ليس من الموالاة ، فيجب الفرق بين هذا وهذا ، بين الغالي والجافي ، فالدين وسط وليس فيه غلو ولا تفريط .

فيجب أن نعرف هذه العلاقات مع الكفار ما يجوز منها وما لا يجوز خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه من يتكلم في أمور الدين بغية علم ، أو يتكلم في الدين عن هوى ، فيجب على طالب العلم أن يعرف الحكم الشرعي في هذه الأمور ، وهذا أمر مهم لأنه يتعلق بعقيدة المسلم .



#### \* الأسئلة :

**سؤال : هل تكبير الكافر خاص بالكافر الأصلي أم الكافر المرتد ؟**

**جواب :** نعم ، تكبير الكافر عام في الكافر الأصلي والكافر المرتد ، فكلهم يعاملون معاملة واحدة ، إلا أن الكافر المرتد يستتاب فإن تاب وإنما يقتل ، وأما الكافر الأصلي فتجوز معاهدته ، وأما المرتد فلا يترك لأنه أفسد العقيدة واعتدى عليها بعدهما عرف الحق فيجب قتله لأنه أصبح عضواً فاسداً .

**سؤال : هل من شرك في كفر المشركين في قلبه ولم يتلفظ بلسانه**

**يُكفر ؟ وما الفرق بين هذا وحديث النفس ؟**

**جواب :** الشك يكون بالقلب، فإذا تردد في المشركين هل هم كفار أم لا فإنه يرتد بذلك، وإن تلفظ بالأمر أشد ، وأما حديث النفس من غير شك فإنه لا يضر.

**سؤال :** يوجد في القنوات الفضائية من يقول إن اليهود والنصارى إخواننا في الإيمان ، فما حكم هؤلاء ؟ هل يُكفرون ؟

**جواب :** من قال إن اليهود والنصارى إخواننا فإنهم يُكفرون بذلك، إلا إذا كان القائل جاهلاً فإنه يُبيّن له فإن أصر فإنه يُحكم بـكفره، وأما إذا تاب تاب الله عليه .

**سؤال :** ما الضابط في تكفير المعين ؟ ومنهم من يقول : لا تكفروا الشخص إن كان يهودياً بعينه حتى يتحقق لنا ما يُكفره .

**جواب :** من أظهر الكفر فإنه يُحكم عليه بالكفر، ومن أشرك بالله يُحكم عليه بأنه مشرك، ولكن لا تجزم له بالنار، فأنت تحكم عليه بالكفر في الدنيا بموجب ما صدر منه، وأما في الآخرة فأنت لا تحكم عليه أنه من أهل النار، فقد يكون قد تاب وأنت لا تدرى، فالسائل قد خلط بين الأمرين : مسألة التكفير ومسألة الحكم بالنار على معين.



## الدرس الخامس في شرح الناقد الرابع

قال : الرابع : من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه ، كالذى يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر .

### الشرح

قال رحمه الله : الرابع - من نوافض الإسلام - : « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه...الخ » هذا يشتمل على مسائلتين:

**المقالة الأولى :** « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه » وهدي الرسول دينه وطريقته التي يسير عليها في دعوته إلى الله وفي تعليمه وفي أخلاقه، فإن الرسول ﷺ هو أكمل الناس هدياً كما قال الرسول ﷺ : « إن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ »<sup>(١)</sup> فهو أكمل الناس هدياً من حيث معاملته مع الناس ومع المدعين، فكان هديه مع الناس أنه يعاملهم بأحسن المعاملة، ويدعوهم بأحسن طريقة، كما قال الله جل وعلا : « ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤] ، وقال تعالى : ﴿ فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلَكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فهذا خلقه ﷺ، كان يعلم الناس بأحسن طريقة، ما كان عليه الصلاة والسلام يستعمل الغلطة أو الغضب في التعليم كما في قصة الذي دخل وبال في المسجد فأمرهم أن يتركوه حتى يكمل بوله

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

ثم أمر بذنوب من ماء فصبّ عليه ثم دعاه وقال له : « إن المساجد لم تُبنَ لذلك، وإنما بنيت لذكر الله عز وجل »<sup>(١)</sup> وغير ذلك من الواقع التي يتعامل فيها ﷺ في تعليمه للناس بأحسن طريقة وأكمل هدي.

ومن ذلك أيضاً ما كان يتحمل من أذى الناس ولا يغضب إذا أسيء في حقه ﷺ، وكان يحمل على المساء، أما إذا انتهكت محارم الله فإنه يغضب لله، فإنه ما كان يغضب لنفسه وإنما كان يغضب لله، وهذا شيء ثابت عنه في سنته ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وكذلك لما جاءه رجلٌ يتقدّم به دينًا فأغاظى على النبي ﷺ في القول فهم الصحابة به فقال ﷺ : « دعوه، فإن لصاحب الحق مقالاً » ثم أمر ﷺ بأن يعطى خيراً مما له على النبي ﷺ فأعطاه زيادةً وقال : « خيركم أحسنكم قضاءً »<sup>(٣)</sup>.

وكذلك هديه ﷺ في تعامله مع أهل بيته، كان ﷺ يتعامل مع أهل بيته خير المعاملة ، ويقول : « خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»<sup>(٤)</sup>، وهذا شيء معروف من سيرته فلا أحد يساوي الرسول ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٤، ٢٨٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٢٦)، ومسلم (٢٣٢٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت : « وما انتقم رسول الله لنفسه في شيءٍ قط إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقم بها الله ».

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠٦)، ومسلم (١٦٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أحمد (٧٤٠٢) عن أبي هريرة، والترمذى (٣٨٩٥) عن عائشة واللفظ له. وقال الترمذى : هذا حديث حسنٌ غريبٌ وصححه الألبانى رحمه الله.

في هديه، فكيف يكون خيراً منه؟ فمن زعم أن أحداً أحسن من الرسول ﷺ هدياً فقد كفر الكفر الأكبر المخرج من الملة.

**والمسألة الثانية:** «من اعتقاد أن حكم غير الرسول ﷺ أحسن من حكمه فقد كفر»؛ لأن الرسول ﷺ مبلغ عن الله، فحكمه عليه الصلاة والسلام حكم صادر من الله - عز وجل - كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَيْكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] فالرسول ﷺ إنما يحكم بحكم الله وبما أراه الله ولم يقل له: بما رأيت، بل قال: ﴿إِمَّا أَرَيْكَ اللَّهُ﴾ فيجب تقبل حكمه ﷺ بالتسليم والانقياد، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا قَضَيْتَ وَإِسْلَمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] فهو ﷺ يقضي بحكم الله - عز وجل - ولو أخطأ في بعض الإجتهادات فإن الله لا يقره على الخطأ ، بل يبين له الصواب ولا يجوز الاعتراض على حكمه ، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا ءاتَنَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا وَأَنْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْئِلِ﴾ ﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤-٣] فستنه ﷺ وحيٌ من الله، والسنة تفسر القرآن وهي الوحي والمصدر الثاني بعد القرآن فيجب احترامها كاحترام القرآن ، ويجب قبولها كقبول القرآن، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾ [الحجرات: ١].

فيجب على المسلم أن يتلقى الأحكام من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ ولا يحكم في شيء برأيه المجرد عن الدليل، أو استحسانه ، بل يتلقى الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ولا يجوز له أن يقدم قول فلان على قول الله وقول رسوله ﷺ ، فمن فعل ذلك فقد قدم بين يدي الله ورسوله ﷺ .

ولا يجوز له أن يُعمل عقله وفكره، أو أن يقبل رأي غيره مما يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ويجب اعتقاد أن حكم الله ورسوله ﷺ هو الحق والصواب، وأن ما خالفهما هو الباطل، هذه عقيدة يعتقدها المسلم.

فمن اعتقد أن حكم المخلوق أحسن من حكم الله عز وجل ، أو أن حكم غير الرسول ﷺ أحسن من حكمه فقد كفر، وهذا من نوافع الإسلام .

### مسألة الحكم بغير ما أنزل الله.

ومن زعم أن الوقت قد تغير، وأن حكم الكتاب والسنة كان في زمان قد مضى، وأن الحال في الوقت الحاضر يقتضي أن يؤتى بحكم يناسب الوقت الحاضر كما يقولون ، فهذه ردة عن دين الإسلام .

فالذى يرى أن حكم الشريعة لا يناسب العمل به في هذا الوقت وإنما يؤتى بأحكام وأنظمة تناسب الوقت - بزعمهم - فهذا كفر بالله عز وجل؛ لأن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة ويجب أن يعتقد هذا، فإن كان لم يتبين له صلاحيتها فهذا من نقصه هو ومن نقص إدراكه لا من نقص الشريعة.

وهناك من يقول : إن تطبيق الحدود ورجم الزاني وقطع يد السارق

وقتل المرتد إن هذه أحكام قاسية لا تناسب مع هذا الزمان المتتطور الذي تطورت فيه أفكار الناس وعقولهم فلا يناسب أن تطبق الحدود، ولا أن يقام القصاص على القاتل لأنه وحشية، فهذه المقالات التي تصدر من بعض المنافقين ردة واضحة عن دين الإسلام؛ لأنها اعتراض على حكم الله واعتبار أن حكم الله قاصر وغير مناسب، فهذا ردة صريحة عن دين الإسلام.

وكذلك من قال : إنه خير بين أن يحكم بالشريعة وأن يحكم بالقوانين، وإن شاء حكم بالشريعة وإن شاء حكم بالقوانين؛ فالذي يقول هذه المقالة مرتد عن دين الإسلام؛ لأن حكم الله ليس فيه خيار من شاء أخذه ومن شاء تركه، بل حكم الله ملزم قال تعالى : ﴿وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَّ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩] فحكم الله ملزم، ولا يصلح الناس إلا حكم الله سبحانه وتعالى، فليس الأمر بالخيار ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] فالحكم بما أنزل الله نوع من أنواع العبادة، فيجب على العباد كلهم أن يخضعوا لحكم الله جل وعلا، وأن يعتقدوا أنه لا شيء يساويه أو أفضل منه ، فلا يظن أحد أن الأمر بالخيار وأن الناس أحجار كحرية الرأي وحرية التفكير وما أشبه ذلك مما ينادي به بعض الزنادقة والمنافقين والعلمانيين، فالذين يقولون هذه المقالة قد كفروا ؛ لأنهم لا يمثلون حكم الله - سبحانه وتعالى - ويتكبرون على حكم الله - عز وجل - .

وكذلك من يقول : إن حكم الله حق ولكن لا يلزم الالتزام به، ويجوز للإنسان أن يحكم بغيره وأن يتمشى مع الزمان إذا رأى المصلحة في ذلك، فهذا مرتد عن دين الإسلام، لأنه لا يجوز أن يحكم بغير ما

أنزل الله عز وجل . وكل حكم سوى حكم الله - عز وجل - فإنه باطل، وأيضاً ذلك لا يحل المشاكل بين الناس بل يزيد الإشكال إشكالاً، فإذا قلت لهذا: إن هذا حكم الله - جل وعلا - فلا يسعه إلا أن يقبل حكم الله ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١] أي لا خيار في حكم الله ورسوله ﷺ إن شئت قبلت وإن شئت لم تقبل! ولكن إن شئت أن تنازل عن حكمك فهذا شيء آخر، أما أن تقول ما أقبل، وأذهب إلى المحاكم القانونية ، فهذه ردة عن دين الإسلام.

وأما من اعتقاد أنه لا يجوز الحكم بغير ما أنزل الله وما جاء به الرسول ﷺ ولكنه خالفه هوى في نفسه مع اعتقاد أنه فعل محظياً وحملته الشهوة والهوى على أن حكم بغير حكم الله ، أو حمله الطمع لأن دفع إليه رشوة أو مال فحكم بغير ما أنزل الله طمعاً بالمال، وهو يعتقد أنه عاصٍ ومخالف لأمر الله ورسوله ﷺ .

أو حكم بغير ما أنزل الله طمعاً في منصبه وهو يرى أنه خطئ وأن عمله هذا لا يجوز فهذا لا يكفر الكفر المخرج من الملة وإنما يكفر الكفر الأصغر، - كفراً دون كفر - كما يقول ابن عباس رضي الله عنهم<sup>(١)</sup> ،

(١) أخرجه ابن جرير (٦/٣٠٦-٣٠٧)، وابن أبي حاتم (٤/١١٤٣)، والحاكم (٢/٣١٣) وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». وأقره الذهبي، ولهذا الأثر طرق كثيرة ثابتة عن ابن عباس وتلامذته طاؤوس وعطاء وغيرهم انظرها في تفسير ابن جرير . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد إثبات هذا الأثر عن ابن عباس وتلامذته : « وقد اتبعهم على ذلك أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة ». الإيمان ص ٢٤٤ ط. المكتب الإسلامي .

فهذا الذي يكون كفره دون كفر، من حكم بغير ما أنزل الله هوى في نفسه لا أن يعتقد أن هذا يجوز أو أحسن من حكم الله أو أن هذا مساواً لحكم الله وإنما حمله هواء على هذا، أو أنه طمع في مال أو منصب فحكم بخلاف حكم الله ورسوله ﷺ من أجل هذا الذي صرفه من غير اعتقاد، فهذا يسمى كفراً عملياً وهو من الكفر الأصغر وهو كبيرة من كبائر الذنوب وخطير جداً، ولكن لا يحکم بأنه خرج من الملة لأن عقيدته باقية .

ومن حكم بغير ما أنزل الله نتيجة خطأ في الاجتهد وهو أهل الاجتهد ولم يتعمد خالفة الكتاب والسنة ، فهو يريد الحكم بما أنزل الله ولكنه لم يوفق للصواب، فهذا كما قال النبي ﷺ : «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر واحد»<sup>(١)</sup> فخطؤه مغفور لأنه لم يتعمد هذا الشيء وهو حريص على أن يحکم بالشريعة واجتهد يطلب الحكم الشرعي ولكنه لم يُوفق، وهذا يؤجر على اجتهاده ونيته ويغفر له لأنه لم يتعمد هذا الخطأ .

فهذه هي الأمور التفصيلية في هذا المسألة العظيمة، التي هي مشكلة العصر الآن.

وما يتعلّق بهذه المسألة أن الحكم بما أنزل الله ليس كما يفهم بعض الناس الذين يتسبون إلى الدعوة إنه الحكم في المنازعات المالية والحقوقية فقط ولا يطالبون إلا بهذا الشيء أن يحکم بما أنزل الله في المحاكم فقط ، نعم هذا حق يجب أن يحکم بما أنزل الله في الخصومات التي تجري في

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه .

المحاكم، وأن تحل الخصومات والمنازعات بين الناس بالشريعة لكن ليس الأمر قاصراً على هذا، بل يجب الحكم بما أنزل الله في العقائد التي هي أهم شيء، فأهم شيء العقيدة، والناس مختلفون فيها فلا بد أن يحكم بينهم بما أنزل الله فتبين لهم العقيدة الصحيحة من العقيدة الباطلة، أما أن يقال: دعوا الناس على ما هم عليه من العقائد ولا تنفروا الناس وكل له عقيدته، فهذا لا يجوز وهو كلام باطل، ومن أجاز أن يختار كل إنسان العقيدة التي يريد لها وأن الناس أحرار في الاعتقاد فهذا يرتد عن دين الإسلام.

فالواجب أن تكون العقيدة وفق كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في توحيد الربوبية وفي توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات.

فتوحيد الألوهية يجب الحكم فيه بما أنزل الله بأن العبادة لا تكون إلا لله، وأن عبادة ما سواه شرك أكبر يخرج من الملة، لابد من الحكم بهذا، وهذا هو الأساس، والنبي ﷺ لما أرسل معاذًا إلى اليمن قال له: «فليكن أول ما تدعوههم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله»<sup>(١)</sup> ما أرسله من أجل أنه يفصل الخصومات فقط، بل أرسله لكي يدعو إلى العقيدة ويصححها وهذا هو الامر الذي بدأت به الرسل فهي تبدأ بالعقيدة، وليس مرادهم حل الخصومات فقط بل تبيان العقيدة الصحيحة ويحكم على من خالف العقيدة الصحيحة أنه كافر ومشرك: من عبد غير الله من ذبح لغير الله من نذر لغير الله من استغاث بالأموات فهل يترك هذا ولا يحكم عليه بما أنزل الله؟ وإن

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

تخاصم مع أحد في شأة يقال احکموا بينهما بما أنزل الله واتركوه على عقیدته وإن كان مشركاً ، فهذا لا يجوز ، لابد من الحكم بما أنزل الله أولاً في العقيدة .

وكذلك الحكم في الأسماء والصفات فيحكم على الجهمية والمعتلة والأشاعرة والماتوريدية والخوارج والمرجئة بما أنزل الله ويبين بطلان عقائدهم وأما توحيد الربوبية فلا نزاع فيه، أما أن يقال : اترکوا الناس على عقائدهم فهذا أمر باطل ومنكر، وهذا خالف لدعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام خصوصاً نبينا محمد ﷺ .

والأسماء والصفات قد حصل فيها نزاع بين الطوائف، بين أهل السنة والجهمية والمعتلة والأشاعرة والماتوريدية فلابد من أن يحمل هذا النزاع الذي حصل بين هذه الطوائف بأن يرجع إلى كتاب الله ويحكم بما أنزل الله عز وجل ويبين صواب المصيبة وخطأ المخطئ، ولا يترك الناس بدون بيان ويدون حكم، وحكم الله شامل في العقيدة وفيما دونها .

وكذلك لابد من تحكيم الشريعة في العبادات لأن هناك عبادات تتمشى على الكتاب والسنة ، وهناك عبادات محدثة ليس لها أصل في الكتاب والسنة فهذه بدع يجب بيان بطلانها، وقد بينه عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ وفصل فيه فقال : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(١)</sup> ، وقال عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ : «إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله»<sup>(٢)</sup> فلابد من تطبيق حكم الله عز وجل في العبادات، مما وافق الكتاب والسنة فهو صحيح، وما خالف الكتاب والسنة فهو باطل، ولا يجوز

(١) تقدم تخریجه .

(٢) تقدم تخریجه .

التساهل في هذا الأمر والتغاضي عنه وأن يقال اتركوا الناس لا تنفروهم. فنقول : نحن لا ننفر ولكننا نريد الخير للناس، ونريد أن يرجعوا إلى الصواب وإلى الحق لأن هذا أصلح لهم في دنياهم وأخرتهم وهذا هو الاجتماع الصحيح ، وأما إذا تركناهم على ما هم عليه من بدعة وشرك وتعطيل لأسماء الله وصفاته فهذا غش للأمة ، والنبي ﷺ يقول : « الدين النصيحة » قلنا : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « اللَّهُ ، وَلِكُتُبِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ »<sup>(١)</sup> .

وكذلك التحاسم إلى الله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن الله أمر بطاعته ونهى عن معصيته، فكون الناس يتذمرون ولا ينكرون عليهم ولا يؤمرون ولا ينهون فهذا من تعطيل حكم الله تعالى، قال ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه، وذلك أضعف الإيمان »<sup>(٢)</sup> .

فحكم الله يأتي أيضاً في أمور المخالفات التي هي دون الشرك والكفر فلا بد من بيان حكم الله فيها، وبين ما هو طاعة وما هو معصية، وما هو معروف وما هو منكر، ويلزم بذلك ، ويؤخذ على يد المخالف حتى يسلم المجتمع من الهلاك، أما إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا سبب هلاك المجتمع جائعاً الصالح والطالع، فالناس إذا رأوا المنكر

(١) أخرجه مسلم (٩٥) وأبوداود (٤٩٤٤). من حديث أبي رقية ثقيـل بن أوس الداري رضي الله عنه ،

(٢) أخرجه مسلم (٧٨)، والترمذـي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وابن ماجـه

(١٢٧٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ولم يغوروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده.

فالحكم بما أنزل الله عام وليس خاصاً بسائل المنازعات والخصومات في الأموال فقط كما يظن بعض الناس، وأما أمور العقائد فالناس يتذرون كل يختار ما يريد ويبقى على ما يريد فهذا أمر عظيم وخطير جداً. فحكم الله شامل لكل هذه الأمور وما هو أكثر منها.

ويجب على الحكام أن يحكموا بما أنزل الله وهذا من أعمامهم، وأن يلزموا الناس بحكم الله قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْرَاتِ إِنَّ أَهْلَهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [ النساء : ٥٨] هذه في الحكام، وفي المحكومين الآية التي بعدها مباشرة قال تعالى : ﴿ يَأْمَنُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُفْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [ النساء : ٥٩] وهذه في المحكومين، فيجب عليهم أن يتحاكموا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

فيجب على الحكام أن يحكموا بشرع الله ويجب على الرعية أن يتحاكموا إلى شرع الله ولا يجوز أن يتحاكموا إلى الطاغوت والقوانين قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى الظَّلْعَوْتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلَهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُدُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٣﴾ [ النساء : ٦٠-٦١] وسبب نزول هذه الآية كما هو معلوم أنه حصلت خصومة بين رجل من المنافقين الذين يزعمون أنهم مسلمون وبين

يهودي، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد - لعلمه أن محمدًا لا يأخذ الرشوة -. وقال المنافق: نتحاكم إلى كعب بن الأشرف اليهودي . لأنه يأخذ الرشوة، مع زعمه أنه مؤمن، فأنزل الله هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى الظَّغْوَةِ﴾ وهو كعب بن الأشرف<sup>(١)</sup> وغيره من يحكم بغير ما أنزل الله ، فكل من حكم بغير ما أنزل الله متعمداً فهو طاغوت، والطاغوت من الطغيان وهو الخروج عن الحق ﴿وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَفِّقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَنَهُمْ﴾ فيحكّمون الرسول ﷺ في حياته ويحكّمون ما جاء به من الكتاب والسنة

(١) أخرجه ابن حجر (١٨٥ / ٥)، وابن أبي حاتم (٩٩١ / ٣) رقم (٥٥٤٨) و(٥٥٤٩) من مراضيل الشعبي والسدلي ومجاهد .

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٤٥) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٤٧) وصححه الشيخ أحمد شاكر في اختصار ابن كثير (٥٣٢ / ١) ط. طيبة. وقال الميثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٧) : « ورجاله رجال الصحيح » عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان أبو بيرزة الإسلامي كاهناً يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّ أَرْدَنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ وهذا أصح من الأول. وإذا صح الأول بشواهد فلا مانع من تعدد أسباب النزول للأية كما هو مقرر في أصول التفسير .

بعد مماته ، ﴿ ثُمَّ لَا يَحِدُّونَ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسِّلِّمُوا سَلِيمًا ﴾ .

فيجب على المسلمين حكامًا ومحكمين أن يحكموا وأن يتحاكموا إلى شرع الله سبحانه وتعالى ، ولا يستبدلوه بغيره ، ولا يقول الحكام : نحن نخشى من الدول الكبرى ، وهذا شيء يفرضونه علينا ، فهذا لا يجوز؛ لهم لأنهم مسلمون يجب عليهم إلتزام الإسلام فعندهم في الأعراف الدولية: أن لا تتدخل دولة في شأن دولة أخرى في سياساتها الداخلية ، هذا في حكمهم هم ، أما حكم الله عز وجل فإنه لا طاعة لخلوق في معصية الخالق ، لكن إذا رجعنا إلى أنظمتهم وجدنا أنه لا يجوز عندهم أن تتدخل دولة في أنظمة دولة أخرى وشؤونها الداخلية ، فكيف يقول هؤلاء : نحن مفروض علينا ؟ فهذا لا يجوز أبداً للحاكم المسلم أن يخضع لغير حكم الله سبحانه وتعالى ، الله جل وعلا يقول لنبيه ﷺ : ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنِ الْبَغْيِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ﴾ وهذا خطاب يشمل كل حاكم من حكام المسلمين بعد الرسول ﷺ .

فمسألة الحكم بما أنزل الله مسألة عظيمة وفيها تفاصيل كما ذكر أهل التفسير ، فلا يطلق الكفر على كل من حكم بغير ما أنزل الله بل يفصل في هذا بين من يرى أن حكم غير الله أحسن أو أنه يساوي حكم الله أو أنه خير فهذا يحكم عليه بالكفر المخرج من الملة ، أما من كان يرى أن حكم الله هو اللازم وهو الحق ولكن خالفه هوى أو لرشوة أو لطمع دنيوي فهذا يحكم عليه بأنه كفر دون كفر ، وأن هذا فسوق قال تعالى :

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ فيحكم عليه بالفسق ونقص الإيمان ، وهذا الناقض الرابع من نوافع الإسلام التي ذكرها الشيخ رحمه الله يتضمن مسألة مهمة وهي مشكلة العصر الآن، نسأل الله عز وجل أن يوفق ولاة أمور المسلمين للحكم بما أنزل الله، وأن يوفق المخالفين لذلك بأن يرجعوا إلى الحق والصواب .

\* أسئلة :

سؤال : ما حكم من قال : نحن أعلم بمصالح الدعوة من الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

جواب : هذا كلام باطل وكفر ، وهذا تجاهيل للرسول ﷺ ، هذا يدخل في الشق الأول وهو قول الشيخ : « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه فهو كافر » .

سؤال : في قول الله تعالى : ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ نفي الإيمان في هذه الآية لا يدل على الكفر بنوعيه من غير استثناء سواء اعتقد أو لم يعتقد ؟

جواب : قد يكون هناك عذر، والأصل أنهم لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ولكن قد يكون هناك أشياء تدرأ عنهم الكفر، مثل ما فصل العلماء .



## الدرس السادس في شرح الناقد الخامس

قال الشيخ رحمه الله : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر .

### الشرح :

قال الشيخ رحمه الله : « من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر » والدليل قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَجْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد: ٩] أي أبطلها، فدل على أن بغض شيء مما جاء به الرسول ﷺ ردة عن الإسلام وأنه يحيط العمل، وذلك أن أصول الإيمان وأركانه : الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره فمن نقص شيئاً منها لم يكن مؤمناً، والمراد بقوله : ﴿ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ يشمل القرآن ويشمل السنة التي جاء بها الرسول ﷺ ، فالذى أنزل الله على قسمين :

**القسم الأول:** القرآن وهذا هو الوحي الأول والمصدر الأول من مصادر الإسلام .

**القسم الثاني:** السنة التي جاء بها الرسول ﷺ لأنها وحي من الله جل وعلا . والله جل وعلا يقول عن نبيه محمد ﷺ : ﴿ وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْمُؤْمَنِ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [النجم: ٤-٣] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْذَكْمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] فالسنة هي الوحي الثاني والمصدر الثاني من مصادر الإسلام .

فمحبة الله عز وجل ومحبة ما أنزله أعظم أنواع العبادة ، ثم محبة الرسول ﷺ ومحبة سنته، فمحبة الله ومحبة رسوله ﷺ يقتضيان محبة ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، وبغض شيء مما جاء عن الله أو جاء عن الرسول ﷺ يقتضي بغض الله جل وعلا أو بغض الرسول ﷺ فهذا ردة وكفر بالله - عز وجل - .

فالواجب على المسلم أن يحب ما جاء عن الله من القرآن ويحب ما جاء عن الرسول ﷺ من السنة تبعاً لمحبة الله ورسوله ﷺ ومحبة هذا الدين، فإن كره شيئاً من ذلك فهذا دليل على عدم إيمانه .

وقوله : « ولو عمل به » أي فإنه لا يكون مؤمناً؛ فإن المنافقين لما كانوا يبغضون الله ورسوله ﷺ وكانوا يبغضون الوحي المنزل ولا يريدونه كما قال تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا » [ النساء : ٦١ ] لماذا يصدون ؟ لأنهم يبغضون الكتاب والسنّة وإن كانوا يعملون بهما في الظاهر ولكن يبغضون ذلك بقلوبهم وعملهم في الظاهر لا يفيد شيئاً لأنه تقية وجنة وإلا فهم في قراره أنفسهم يبغضون القرآن والسنّة؛ وهذا حكم الله عليهم بکفرهم وأنهم في الدرك الأسفلي من النار، مع أنهم يعملون في الظاهر بالكتاب والسنّة لكن لما كانوا يبغضون ذلك في قلوبهم صاروا كفاراً أشد الكفر وعذابهم أشد العذاب ، فهم في الدرك الأسفلي من النار .

أما الكفار الأصليون : فهم من الأصل يبغضون الرسالات والكتب

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [المائدة : ١٠٤] قالوا يكفيانا ما وجدنا عليه أباءنا من العادات والأحكام الجاهلية، وفي الآية الأخرى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْيَعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَبَعُ مَا أَفْعَلْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٠].

فالذين يبغضون ما أنزل الله - عزوجل - على فريقين :

**الفريق الأول :** الكفار الأصليون، وهذه مقالتهم .

**الفريق الثاني :** الذين يدعون الإسلام وهم المنافقون وقد تقدمت مقالتهم .

أما المؤمنون : فإنهم يحبون ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ؛ ولذلك قال تعالى عنهم : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور : ٥١] يقولون : سمعنا وأطعنا لأنهم يحبون ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، ولا يجدون في أنفسهم حرجاً من حكم الله وحكم رسوله ﷺ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء : ٦٥] أي لا يجدون في أنفسهم وقلوبهم حرجاً، فلا يكتفون بالانتقاد الظاهري بل ينقدون ظاهراً وباطناً ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ فلا يعترضون على حكم

الله ورسوله ﷺ لأنهم يعلمون أنه الحق والعدل، وأن عاقبته حميدة، فهم لا يقدمون شيئاً على حكم الله ورسوله ﷺ ولو خالف أهواءهم ورغباتهم فهم يتذمرون آراءهم ورغباتهم ويقبلون حكم الله ورسوله ﷺ لأنهم يعلمون ما فيهما من الخير آجلاً وعااجلاً، هؤلاء هم المؤمنون إذا بلغهم حكم الله ورسوله ﷺ فإنهم لا يريدون بهما بديلاً أبداً ولا يؤثرون على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أي مصدر أو أي حكم، هذه هي صفة المؤمنين، ولذلك تجدهم يحرصون ويقبلون على تعلم الكتاب والسنّة ويتحملون التعب والمشقة لأنهم يحبون الكتاب والسنّة، ويألفون الكتاب والسنّة ويحبون ويستاكون إلى الكتاب والسنّة أشد مما يستاكون إلى الطعام والشراب لما في قلوبهم من الحبة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ بخلاف المافقين فإنهم ينفرون من الكتاب والسنّة وتعلمهما، أو يقرأون القرآن بالستتهم فقط، وينفرون من سنة الرسول ﷺ قال تعالى : « رأيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا » ، وقال تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْلَا رُؤْسَهُمْ وَرَأْيَتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكِبُرُونَ » [المنافقون : ٥] هذه علامة على أنهم يبغضون كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ .

ولا فرق كما ذكرنا بين كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ لأنهما من عند الله ، وإنما يفرق بين القرآن والسنّة أهل الضلال الذين يقولون : لا نقبل إلا القرآن، لأن القرآن لا يتطرق نقله احتمال أو شك خلاف السنّة فإنه يتطرق إلى أسانيدها الشك عندهم، وأما عند المسلمين فإنه لا يتطرق إليها الشك لأنها من روایة الثقات الأئمّات الحفاظ الذين نقلوها

بأمانة فهم لا يشكون في أحاديث الرسول ﷺ وأنها من عند الله عز وجل، وأما أهل النفاق والذين في قلوبهم نقص إيمان كالخوارج والمعتزلة وسائر الطوائف فإنهم يشكون في السنة ، بعضهم يشك في أحاديث الأحاداد، وبعضهم يشك في السنة كلها ولا يرى لها مكانة ويقولون: يكفيانا القرآن، وبعضهم يشك في بعض السنة فيقول لا تقبل إلا المتواتر من السنة ويردون أخبار الأحاداد ويقولون إنها تفيد الظن، وأما أهل الحق فإنهم يقولون : ما صح عن الرسول ﷺ سواء كان متواتراً أو آحاداً فإنه يفيد العلم واليقين ويحتاجون به في العقائد والعبادات والمعاملات؛ لأنهم لا يشكون فيه، وأما أهل الضلال فإنهم يقولون إن أخبار الأحاداد لا يحتاج بها في العقائد لأنها تفيد الظن بزعمهم والعقائد تبني على اليقين .

ومن العجيب أنهم يبنون عقائدهم على علم الكلام وعلم المنطق ويقولون: إنهم يفيدان اليقين، وكلام الله لا يفيد اليقين عندهم ! والسنة لا تفيد اليقين عندهم ! هذا من الضلال والانتكاس .

أما أهل السنة والحق فيقولون : ما صح عن النبي ﷺ فإنه يفيد اليقين والعلم ويحتاج به في العقائد والعبادات والمعاملات ، لا فرق في ذلك، هذه طريقة أهل السنة والجماعة .

والحاصل : أن الذي يكون في قلبه بغض لشيء مما جاء به الرسول ﷺ فإن هذا دليل على نفاقه وعلى عدم إيمانه وإن كان يدعى الإيمان وإن كان يعمل بهذه الأحاديث ظاهراً ما دام أنه يبغضها بقلبه فإن هذا ناقض من نوافض الإسلام، وفي هذه الآية الدليل على ذلك قال سبحانه وتعالى :

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَّا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۝ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحَبَّطَ أَعْمَالَهُمْ ۝﴾ [محمد: ٩-٨]، وفي آخر السورة ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحَبَّطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨]

هذا هو السبب، فهذا ناقص من نوافع الإسلام أن يبغض الإنسان شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ.

وقوله «شيئاً» يعني أنه ليس لازماً أن يبغض كل ما جاء به الرسول ﷺ ولكن لو أبغض شيئاً منه كبعض الأحاديث الصحيحة الثابتة فإنه يحيط عمله وينقض إسلامه . والنبي ﷺ يقول : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » وال الحديث صحيح الإمام النووي في الأربعين، وتكلم عليه بعض العلماء كالحافظ ابن رجب رحمه الله<sup>(١)</sup>، ولكن تشهد له الآية ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحَبَّطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ فلم يكن هواهم تابعاً لما جاء به الرسول ﷺ فلذلك أحبط الله أعمالهم فالآية تشهد للحديث .

وفي وقتنا الحاضر كثر من يكره السنن الثابتة عن النبي ﷺ إذا خالفت أهواءهم وما يشتهونه، ومن ذلك مسائل المعاملات مثل الربا الذي فشا في الناس اليوم، فإذا قلت لهم : هذا ربا والله ورسوله ﷺ حرم الربا تجد عندهم تكرهاً وترضاهاً من ذلك، وإن كانوا لا يصرحون أو بعضهم يصرح، فيكرهون ذلك ويتركون ويقولون : العالم كله على هذا، هذا اقتصاد عالمي، أنتم تختلفون العالى، بهذه ردة عن دين الإسلام إذا كره

(١) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢ / ٣٩٣) ط: مؤسسة الرسالة.

النصوص التي تحرم الربا والقمار والميسر والمعاملات المخالفة للأدلة، فإذا وجد في نفسه شيئاً من كراهة تحريها فإن الله يحبط عمله حتى ولو كان يعمل بها ظاهراً، فالخطر شديد وعلى المسلم أن يتفقد نفسه ويحفظ لسانه، وأن يدور مع الحق أينما دار، ولا يدور مع هواه وشهوته.

وفي قضايا المرأة : لما كان الإسلام قد وضع ضوابط للمرأة تخالف ما عليه المرأة في أمم الكفر والإباحية ، صار كثير من يدعون الإسلام يكرهون الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة، ومن ذلك مناداتهم بمساواة المرأة بالرجل في الميراث والأعمال وفيما هو من خصائص الرجال، ولا يريدون أن يكون بين الرجل والمرأة فارق أبداً ، لأن الغرب سووا النساء مع الرجال ، أو قدموا النساء على الرجال، فهم يريدون أن يلحقوا بركب الغرب الكفرة ، ولا يريدون أن يتميز النساء عن الرجال فيما يختص النساء ، ولا يريدون أن يكون ميراثها نصف ميراث الرجل، ولا يريدون أن تكون ديتها نصف دية الرجل، لا يرضون أن تكون شهادتها على النصف من شهادة الرجل كما جاء به الشعـر المطهر والله خلق المرأة والرجل وهو أعلم سبحانه وتعالى بما يليق بالرجل والمرأة .

ومن ذلك الحملة الشنيعة على الحجاب والتنديد به وبأدلة الشرع التي جاءت بالحجاب، وإن استطاعوا تضييفها لم يألوا جهداً ، ولما لم يستطعوا ذلك راحوا يؤولونها ويفسرونها على غير تفسيرها، وعلى غير مراد الله ورسوله ﷺ ، أليس هذا من كراهة ما أنزل الله على رسوله ﷺ؟ وهذه من الأمور التي حدثت الآن في المجتمع وظهرت في مقالاتهم ومحادلاتهم ومحاوراتهم، لا يريدون أن يفرقوا بين مافقـ الله ،

والله تعالى فرق بين المؤمنين والكفار، وفرق بين المؤمنين واليهود والنصارى ، وهم يقولون : لا فرق بين المؤمنين واليهود والنصارى، كلهم مؤمنون.

واليهود والنصارى أهل كتاب و لهم أحكام خاصة لكن لا يسوون بالمؤمنين ولا يسوى دين النصارى واليهود بدين الإسلام، دين الإسلام هو الحق وحده ، فلا يسوى به دين اليهود والنصارى وإن كانوا لهم أحكام خاصة يمتازون بها على الكفرة الآخرين ولكن ليس معنى هذا أن نسوى دينهم بدين الإسلام، فمن سوى دين اليهود والنصارى بدين الإسلام فهو كافر .

وهم لا يريدون أن تذكر الآيات التي في الولاء والبراء والتي أنزلها الله في القرآن ، ولا يريدون أن تذكر الآيات التي تتكلم عن اليهود والنصارى وتذمهم وتلعنهم وتبين مذاهبهم ومخايبهم، والآيات التي تأمر ببغض اليهود والنصارى لا يريدون أن يسمعواها. أليس هذا من كراهة ما أنزل الله على رسوله ﷺ ؟ هذا أمر شديد جداً ، قال الله تعالى ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَتَبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحَبَطْ أَعْمَالَهُمْ﴾ [حمد: ٢٨] فالواجب على المسلم أن يتقي الله ، ولا يداهن الكفرة واليهود والنصارى ، لا يداهنهما في دين الله عز وجل ﴿وَدُّوا لَقَرْبَهُنْ فَيُكَذِّبُهُنَّ﴾ [القلم: ٩] ، وقال تعالى : ﴿أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُذَهِّنُونَ﴾ [الواقعة: ٨١] لا تجوز المداهنة في دين الله، أما أنا نتعامل مع اليهود والنصارى والكافر بموجب ما جاء في الكتاب والسنة فهذا حق ، أما أنا نساوينهم المسلمين فهذا باطل، قال تعالى : ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ

الثَّارِ وَأَحْبَبُ الْجَنَّةَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَارِسُونَ ﴿٢٠﴾ [الحشر: ٢٠] ،  
وقال تعالى: «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْرَاهُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ إِمَانُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً تَحِيلُّهُمْ وَمَمَأْتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ» ﴿٢١﴾ [الجاثية: ٢١]  
، وقال تعالى: «أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ إِيمَانُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي  
الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَارِ» ﴿٢٨﴾ [ص: ٢٨] فلا يجوز هذا أبداً، فالله  
جل وعلا أنزل القرآن بالفرق بين المؤمن والكافر سواء كان وثنياً أو  
دهرياً، أو نصرانياً، أو يهودياً، فيجب أن ننزل الناس منازلهم ولا  
تأخذنا في الله لومة لائم، ولا شك أن محبة القرآن ومحبة السنة هي  
الإيمان.

كان رجل في عهد النبي ﷺ يصلی ب أصحابه وكان يقرأ في كل ركعة  
سورة الإخلاص ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال : أنا  
أحبها لأنها صفة الرحمن . فقال له النبي ﷺ : «إِنْ حُبْكَ هَذِهِ أَدْخُلْكَ  
الْجَنَّةَ» ، وفي رواية : «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ» <sup>(١)</sup> فالذي يحب القرآن فيه

(١) هذا المذكور أعلاه مجموع حديثين :

الأول: عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً بعثه رسول الله ﷺ على سرية ..  
فذكرته وفيه: فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأ بها. فقال النبي ﷺ:  
«أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ» . أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (٨١٣).

والثاني: عن أنس أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم في مسجد قباء .. فذكره،  
 وأنه كان يقرأها في كل ركعة وفيه: فقال: إني أحبها . فقال ﷺ: «حُبُكَ إِلَيْهَا أَدْخُلُكَ الْجَنَّةَ» . أخرجه البخاري (٧٧٤) تعليقاً ووصله الترمذى

(٢٩٠١) وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح». والله أعلم .

إيمان وهذا يدخله الجنة، والذي يكره القرآن أو السنة لأنّه يخالف شيئاً من هواه فإنه يحبط عمله وإن كان لا يتكلّم، فكيف إذا تكلّم وأنكر؟ فالأمر أشد.

وكذلك الذي يكره الكتاب والسنّة ، لأنّهما يخالفان مذهبه أو مذهب من يقتدي به فهو يكره أن تذكر له الدليل من الكتاب والسنّة لأنّه يخالف مذهبه، وهو يحب مذهبه أكثر من الكتاب والسنّة فإذا وقعت في قلبه كراهيّة لما جاء في الكتاب والسنّة فهذا دليل على عدم إيمانه وهذا يحبط عمله ، لأنّ المؤمن لا يقدم على كتاب الله وسنة رسوله شيئاً، لا يقدم عليها شهوّة أو مذهبًا أو متبوّعاً بل يقدم الكتاب والسنّة على كل شيء ، ولو خالف شهوته وهوه ومذهب وذهب من يقلده ، المسلم لا يعدل بالقرآن والسنّة شيئاً ، قال الإمام الشافعي رحمه الله : أجمع المسلمين على أنه من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد.

ويقول عبد الله بن عباس رضي الله عنّهما للصحابي رضي الله عنّهم: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول لكم : قال رسول الله، وتقولون : قال أبو بكر وعمر؟<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره ابن القيم في إعلام الموقعين (٢٨٢ / ٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٢١) بنحوه وصححه أحمد شاكر رحمه الله ، وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقة رقم (٣٧٩ و ٣٨٠)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله رقم (٢٣٧٨) وإسناده صحيح بلفظ «أراهم سيهلكون؛ أقول : قال النبي ﷺ، ويقولون : نهى أبو بكر وعمر؟» وهذا لفظ =

فإذا كان تقديم قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما على قول رسول الله ﷺ يوشك أن ينزل بسببه حجارة من السماء ، فكيف بمن يقدم مذهب فلان أو علان من سائر الناس على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إذا خالفت مذهبه أو مذهب شيخه فإنه يقف موقف المعادي ولا يريدها . نسأل الله العافية، ويخشى أن يكون من الذين قال الله فيهم : « وَإِذَا ثُلَّ عَلَيْهِمْ أَيَّتِنَا بَيْنَتِ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الظَّالِمِينَ كَفَرُوا أَمْسَكُرُ » [الحج: ٧٢] .. لماذا؟ لأنهم يبغضون آيات الله عز وجل . فالخطر شديد في هذا الباب .

وهذا الناقض خطره شديد وهو خفي في الضمائر والنفوس فعلى المسلم أن يتفقد نفسه مع هذا الناقض لثلا يكون فيه شيء منه، أو يبغض شيئاً مما جاء عن الرسول ﷺ إما لمخالفته لشهوة نفسه أو مخالفه مذهبه أو مخالفة حزبه أو إمامه ، فهذا على خطر عظيم .

فتبيين من هذا أنه يجب على المسلم أن يوقر ويحترم كتاب الله عز وجل وأحاديث الرسول ﷺ ، وأن لا يقدم عليهما شيئاً من الآراء والمذاهب ، والرغبات ، والشهوات ، هذا هو مقتضى الإيمان ، وأن يجب كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، ويبغض ما يخالف كتاب الله وينافق سنة رسول الله ﷺ ، هذه علامة الإيمان والاتباع والاقتداء ، والله سبحانه وتعالى أنزل الكتاب وأنزل السنة وأمرنا باتباع الكتاب والسنة ونهانا عن مخالفتهما، فالذي يريد النجاة والدار الآخرة عليه أن يتمسك بالكتاب ، والسنة حتى لو خالف ذلك ما يريده ويستهيه فإن

العاقبة حميدة، والله جل وعلا حكيم عليم يحرم عليك هذا الشيء وإن كنت تميل وترغب فيه ولكن الله أعلم بالمال والعواقب قال تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ » [البقرة: ٢١٦] يكرهون القتال لما فيه من المشقة والجرح والقتل والخطر كراهة نفسية لا كراهة دينية لأن النفوس تكره الجرح والقتل « وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » [البقرة: ٢١٦] فالMuslim يعلم أن ما حكم الله به أو حكم به الرسول ﷺ فإنه هو الخير عاجلاً أو آجلاً ولو كان يظهر له أن فيه مشقة أو مخالفة لهوى نفسه فإنه يعتقد أن الخير فيما قال الله ورسوله ﷺ ولا يقدم عليهما شيئاً ولا يقدم رأيه ، قال تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا لَمْ نُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَنَفُوا أَلَّا يَعْلَمُوا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ » [الحجرات: ١] ، وعمر رضي الله عنه يقول : يا أيها الناس اتهموا الرأي في الدين ، فلو رأيتني يوم أبي جندل أن أرد أمر رسول الله ﷺ فأجتهد ولا آلو<sup>(١)</sup> . والقصة أنه لما صالح النبي ﷺ المشركين في الحديبية على أن يرجع ويأتي من العام القادم ؛ شق ذلك على عمر رضي الله عنه وعلى غيره من الصحابة لأنه ظهر لهم أن هذا انتصار للكافار وفيه ذلة للمسلمين ، فشق عليهم ذلك فكلم عمر أبي بكر فقال له أبو بكر : هذا رسول الله ، أمسك بغرزه<sup>(٢)</sup> . فتم الصلح

(١) أخرجه البخاري (٤١٨٩) ، ومسلم (١٧٨٥) من قول سهل بن حنيف رضي الله عنه.

(٢) سبق تخریجه .

وكان خيراً للمسلمين وذلة على الكافرين فسماه الله فتحاً ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] مع أن عمر رضي الله عنه كره ذلك لأنه ظن أن في ذلك غضاضة على المسلمين وانتصاراً للكافر، لكن ما حكم به الرسول ﷺ هو الخير؛ لأن الرسول ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يُوحى، فالواجب أن تقدم كلام الله وكلام رسوله ﷺ دائماً وأبداً، فلا تعترض ولا يكن في نفسك حرج من ذلك، أما إذا أبغضت ذلك فهذه ردة . نسأل الله العافية .

#### \* الأسئلة :

**سؤال: هل يجب تكفير من يبغض شيئاً من كتاب الله أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا البغض ظاهر؟**

جواب: إذا أظهر البغض وقال أنا أبغض ما جاء عن الله تعالى أو عن رسوله ﷺ فلاشك في كفره ، أما إذا لم يعلم هذا وإنما هذا في قلبه ، هذا لا يعلمه إلا الله عزوجل لكن إذا تكلم وقال أنا أبغض الحديث أو أكره هذه الآية أو ما أشبه ذلك ، فهذا صرخ بالكفر والعياذ بالله يحكم عليه بنطق لسانه ، أما إذا لم يتكلم فنحن مالنا إلا الظاهر ولا يعلم ما في القلوب إلا الله عزوجل .

**سؤال: بعض الناس قد يصعب عليه بعض الأعمال فيقوم بها مع المشقة وأحياناً قد تكره أنفسهم شيئاً مما أنزله الله ، كالاستيقاظ لصلوة الفجر وغير ذلك ، فهل هذا يُعد من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم؟**

جواب: هناك فرق بين كون الإنسان يبغض ما أنزل الله وكونه يصيبه الكسل عن قيام الليل أو صلاة الفجر هذا لا يكون كافراً ، هذا يلام على كسله وعلى تناقله ولكن لا يقال أنه كافر ، لأن هذا أمر طبيعي ولا يرجع إلى الإيمان ، كما إن الناس لما فرض القتال ، ثقل عليهم ، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُثُرٌ﴾ [آل عمران: ٢١٦] ليس معناه أنهم يكرهون أن الله فرضه وإنما يكرهون نفس القتال ﴿وَهُوَ كُثُرٌ﴾ يعني القتال بما فيه من المشقة ، فلاشك أنه يلام على هذا ولكن ما يصل إلى حد الكفر ، الكسل عن الصلاة مثلاً وصلاة الليل ، قيام الليل أو بعض الأحيان عن صلاة الفجر ما يحضرها بسبب الشلل والكسل والنوم ، هذا نقص في إيمانه بلاشك وهذا نوع من أنواع النفاق ولكن لا يصل إلى حد الكفر. ولكن لو كره الصلاة وقال ما هذه الصلاة ولماذا نقوم بالليل ونذهب ونصلي؟ هذا الذي يكفر. إذا كره التشريع .

سؤال: من رد خبراً من أخبار النبي صلى الله عليه وسلم في أبواب العقائد على أنها من أخبار الأحاداد ، هل يعتبر ذلك ردة عن الإسلام؟

جواب: إذا علم أنه صح عن الرسول ﷺ وأنه نص في الموضوع ليس فيه احتمال ، نعم يعتبر ردة لأنه ليس له عذر .

أما إذا لم يعلم صحته وثبوته عن الرسول ﷺ أو علم عن صحته وثبوته ولكن الحديث فيه احتمال وليس نصاً في الموضوع أو تأوله، فهذا يعذر بالاحتمال وبالتأويل.

**سؤال:** من أبغض أمراً مباحاً أو مختلفاً فيه فهل يدخل في الناقض  
**الخامس؟**

**جواب:** المباح أو المختلف فيه هذا له عذر في الاختلاف إذا كانت المسألة فيها خلاف وهوأخذ بأحد الاحتمالات أو أحد المذاهب ، فهذا إن كان مجتهداً ومحرياً للحق فيعذر وإن كان أخذ به لأنه يوافق هواه فهذا لاشك أنه أخطأ ويأثم ولكن ما يصل إلى حد الردة.

**سؤال :** هل في قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطْ أَعْمَالَهُمْ ۚ ۝ دليل على بعض بعض ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم أو هو دليل على بعض جميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم حيث سمعنا من ينزل الآية على بعض جميع ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيجعل الناقض في الجميع لا في البعض .

**جواب:** الحكم يشمل الجميع ويشمل البعض ، أليس البعض مما أنزله الله ؟ ولذلك الشيخ عبر بقوله: من أبغض شيئاً ، ما قال: من أبغض ما أنزل الله قال : من أبغض شيئاً مما جاء به النبي ﷺ ، هذا يشمل الكل ويشمل البعض ، لأن البعض أنزله الله كما أن الكل أنزله الله عزوجل وكلمة(( ما )) من الفاظ العموم.

**سؤال:** ما حكم من أبغض صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وله دخل في هذا الناقض من نوافض الإسلام ؟

**جواب:** نعم ، من أبغض صحابة الرسول ﷺ ، فهذا دليل على النفاق ، لا يغضي الصحابة إلا منافق ، بل إن الله تعالى سماه كفراً ، قال

تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَسْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بِنِيهِمْ تَرَبَّاهُمْ رُكَعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السَّجْدَةِ إِذَا كَمَلُوكُهُمْ فِي التَّورَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَرَ أَخْرَجَ شَطْعَهُ فَازْرَهُ فَأَسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعِجِّبُ الرِّزَاعَ لِيَغْنِيَهُ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٩] فالله جل وعلا أوجد الصحابة ليغنيظ بهم الكفار ، فالذي يبغض الصحابة هذا دليل على كفره ونفاقه نسأل الله العافية ، والله جل وعلا وصف المؤمنين بأنهم يترحمون ، ويدعون لمن سبّهم ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

هذا موقف المسلم من الصحابة أنه يستغفر لهم ويترتضى عنهم ويقول ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبّقونا بالإيمان ، ويثنّي عليهم.

سؤال: الذين يتكلمون في علمائنا ويقولون إنهم فقهاء حبيض ونفاس ويقولون لا تفرقوا بين شباب الأمة ، بل تزيد وحدة الصف ، هل هذا من الكفر بما أنزله الله على رسوله؟

جواب : هذا ليس من الكفر ، ولكن هذا من الغيبة والواقعة في أعراض العلماء وهذا حرام بلاشك لأنّه ، غيبة شديدة التحرير وعليهم أن يتوبوا إلى الله عز وجل ثم إن الكلام في العلماء ماذا يجدي ؟ ما يجدي إلا شرًا يبغضهم إلى الناس ويقلل الثقة بهم ، وأين يذهب الناس إذا لم يرجعوا إلى العلماء ؟ أين يذهبون ؟ هذا خطأ عظيم.

ويلزم عليه تقليل الثقة في العلماء وإسقاط متردتهم عند الناس وهذا أمر لا يجوز ، وهذا معناه أن الناس يرجعون إلى غير العلماء فيحصل الشر ويحصل الفساد وهذا ما يريده دعاة الشر.



## الدرس السابع في شرح الناقض السادس

قال الشيخ رحمه الله : من استهزا بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَيَّالَهُ وَأَيَّثِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَكُمْ لَا تَعْنِذُرُوا فَدَّ كُفُرُكُمْ بَعْدَ إِيمَنِكُمْ ﴾ .

### الشرح :

قال رحمه الله : « السادس » أي: الناقض السادس من نوافض الإسلام « من استهزا بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَيَّالَهُ وَأَيَّثِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَكُمْ لَا تَعْنِذُرُوا فَدَّ كُفُرُكُمْ بَعْدَ إِيمَنِكُمْ ﴾ هذا باب عظيم، والذي قبله « من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ » ، والبغض والكراهة من أعمال القلوب، وأما الاستهزاء فهو من أقوال اللسان.

وهذه الآية الكريمة جاء في سبب نزولها<sup>(١)</sup> أن جماعة من المسلمين كانوا غزاة مع النبي ﷺ في غزوة تبوك فاجتمعوا في مجلس فتكلم واحد منهم فقال : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ، أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، وكان في المجلس شاب من الأنصار يقال له عوف بن مالك فقال لهذا الرجل : كذبت ، ولكنك منافق ، لأن أخرين رسول الله ﷺ . فقام ذاهباً إلى الرسول ﷺ ليخبره فوجد أن الوحي سقه ونزل على الرسول ﷺ

(١) سبق تخریجه .

فأخبره الله جل وعلا بما قاله هؤلاء في مجلسهم، أو قاله واحد منهم والبقية لم ينكروا عليه ، ولما نزل ذلك على رسول الله ﷺ ارتحل من مكانه هذا وركب راحلته لما بلغه هذا القول الشنيع ، فجاءه هذا الرجل الذي تكلم يعتذر للرسول ﷺ ويقول: يا رسول الله، إِنَّا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ، نَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطِعُ بِهِ عَنَا الطَّرِيقَ ، وَالرَّسُولُ ﷺ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ مُتَعْلِقٌ بِنَسْعَةِ نَاقَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَالرَّسُولُ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى قِرَاءَةِ الْآيَةِ: ﴿أَإِلَّا وَإِيمَانُهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَۚ لَا تَعْنِذُرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ فقوله جل وعلا: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ هذا دليل على أنهم كانوا مؤمنين وليسوا منافقين ، ودل على أن من استهزأ بالله أو برسوله أو بما جاء عن الله ورسوله ﷺ أنه يكفر بعد إيمانه ويرتد عن الإسلام وهذا محل الشاهد من الآية ، إذ لو كانوا قبل مقالتهم منافقين لم يقل : ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ لأن المنافقين ليسوا مؤمنين من الأصل فلا يسمون بالمؤمنين وإنما يسمون بالمنافقين، وقد قال الله جل وعلا في الآية الأخرى في المنافقين : ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كِلَمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ ولم يقل بعد إيمانهم.

والإسلام معناه : إعلان الدخول في الإسلام وإن لم يكن صادقاً في قلبه، فقد يكون كافراً في الباطن وإن كان يظهر الإسلام؛ وهذا هو المنافق، والآية ليس فيها أنهم كفروا بعد إيمانهم ، بل فيها : ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ ففرق بين مجرد الإسلام وبين الإيمان.

فهذه الآية تدل على أمور عظيمة :

**أولاً:** أنه يجب احترام وتعظيم الله جل وعلا وإجلاله وأن من تنقص الله فإنه يكفر مثل ما قالت اليهود : ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ عَنَّا أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقولهم : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١] ، ومثل مقالة النصارى : ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧] هذا تنقص الله وكفر بالله عز وجل .

**ثانياً:** أن تنقص الرسول ﷺ كفر أيضاً لأن الله جل وعلا أمر بتعظيم الرسول ﷺ وتوقيه واحترامه قال تعالى : ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعُ عَلِيمٍ﴾ ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِنَقْوَى لَهُمْ مَعْفَرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادِونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَابِرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ٥-١] وقال جل وعلا : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْتَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] والرسول ﷺ يُنادي بالرسالة: يا رسول الله ، يا نبي الله ، ولا يقال يا محمد باسمه وإنما يخاطب بالرسالة والنبوة تعظيماً له ﷺ؛ وهذا فالله جل وعلا يخاطبه باسم الرسالة والنبوة: يا أيها الرسول ، يا أيها النبي ، ولم يذكر اسمه إلا في مقام الإخبار لا في مقام النداء قال تعالى : ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]

هذا إخبار ﴿ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحُقُّ مِن رَّبِّهِم ﴾ [محمد: ٢٦] هذا من باب الإخبار، أما المخاطبة فيخاطب الرسول ﷺ باسم النبوة والرسالة فلا تقل : قال محمد ، وإنما تقول : قال رسول الله ﷺ ، أو تقول : قالنبي الله ﷺ ، وقال تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ ﴾ أي الرسول ﴿ وَعَزَّرُوهُ ﴾ أي : وقروه ، والتعزير يطلق فيراد به التوقير والاحترام ، ويطلق فيراد به التأديب مثل تعزير المخطئ وليس هذا هو المراد في حق رسول الله ﷺ بل المراد التوقير والاحترام ، وقال تعالى : ﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزِّرُوهُ وَتُؤْقِرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: ٩] فقوله ﴿ وَتَعَزِّرُوهُ وَتُؤْقِرُوهُ ﴾ هذا راجع إلى الرسول ﷺ ، ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ هذا راجع إلى الله سبحانه وتعالى ، هذا هو الواجب للرسول ﷺ .

**ثالثاً:** أن الواجب نحو القرآن احترامه ، وتعظيمه ، لأنه كلام الله سبحانه وتعالى وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه ، لأنه من كلام الله وكلام الله صفة من صفاته سبحانه وتعالى ، فالواجب احترام كتاب الله وتعظيمه وتوقيره.

**رابعاً:** أن الواجب احترام دين الإسلام ، وعدم تنقصه ، أو انتقاد شيء منه ؟ لأن دين الله وشرعيه ، فلا يجوز لأحد أن ينتقد هذا الدين أو يتنقصه أو يتكلم فيه بكلام فيه تنقص واستهزاء وسخرية ، فهذا هو الواجب نحو الله جل وعلا ورسوله ﷺ ونحو دين الإسلام .

**خامساً** : أنه يجب احترام سنة الرسول ﷺ وتقديرها واحترامها لأنها كلام الرسول ﷺ وهي وحي من الله جل وعلا : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [النجم: ٤-٣] فيجب احترام سنة رسول الله ﷺ ولا يجوز انتقادها والاستهزاء بشيء منها ، ومن فعل ذلك فقد ارتد عن دين الإسلام .

**سادساً** : إحترام العلماء لأنهم ورثة النبي ﷺ ، والله رفع من شأنهم وأعلى من مكانهم : ﴿ يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١] فهو لاء - والعياذ بالله - وقعوا في هذه الجريمة ، تكلم هذا الرجل الشقي فقال : ما رأينا مثل قرائنا ، ويعني بالقراء رسول الله ﷺ وأصحابه ويشمل لفظ القراء في ذلك الوقت العلماء لأنه كان في ذاك الوقت الذي يقرأ القرآن يكون عالماً، أما في زمان المتأخر فقد يكون القارئ لا يفهم شيئاً من معاني القرآن ولا يفقه وإنما يجيد القراءة فقط، لأنه في آخر الزمان يكثر القراء ويقل الفقهاء ، أما في الزمان الأول فالقراء هم الفقهاء فقوله : ما رأينا مثل قرائنا هو لاء أي العلماء وهم الرسول ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم.

ويؤخذ من هذا أن الذي يتنقص العلماء من أجل علمهم في أي وقت أنه يدخل في معنى هذه الآية الكريمة؛ لأن هذا قال : ما رأينا مثل قرائنا، والقراء : هم العلماء ، وهذا يتناول العلماء في كل وقت ، والعلماء هم احترامهم وإجلالهم لأنهم يحملون كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحملون العلم ويبلغونه إلى الناس فيجب احترامهم، والنبي ﷺ

يقول : « فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب »<sup>(١)</sup>  
وقال ﷺ: «.. وإن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر »<sup>(٢)</sup>  
فالعالم له قدره، والمراد العالم بشرع الله، قال تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] فالعلماء هم أهل خشية الله لأنهم يعرفون الله حق المعرفة فهم يجلونه ويعظمونه ويخشونه، وكلما زاد علم الإنسان زادت خشيته لله عز وجل فيجب احترام العلماء وتوقيرهم، فمن تقصصهم فإنه يكون داخلاً في معنى هذه الآية ﴿أَبِلَّهُ وَءَابَيْهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْهِرُونَ﴾ .

#### سابعاً: احترام عموم المسلمين أفراداً وجماعات.

ثامناً: من العجب أن الذي تكلم في المجلس واحد والله عمم الحكم فقال: ﴿أَبِلَّهُ وَءَابَيْهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْهِرُونَ﴾ نسب الاستهزاء إليهم جميعاً لماذا؟ لأنهم لم ينكروا فعمهم الحكم ، لأنهم لما سكتوا على المنكر صاروا شركاء مع فاعل المنكر، وهذا لما أنكر عليهم هذا الشاب بريء من الإثم وأنزل الله تصديقه في كتابه، وأما هؤلاء فلم ينكروا فدل أن الذي يحضر مجالس الكفر والاستهزاء بالدين وبالرسول ﷺ والصحابة والعلماء ولا ينكر يتناوله الحكم ، قال سبحانه وتعالى :

(١) أخرجه أحمد (١٩٦/٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذى (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٥٩)، والبغوي في شرح السنة (١٢٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه وقال الحافظ في الفتح (١٩٣/١) « له شواهد يتنقى بها ». .

(٢) تقدم تحريره.

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي هَذِهِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ فَإِنَّمَا يُنْسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدُ بَعْدَ الْذِكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]

وقال سبحانه : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ هَذِهِ آيَاتِ اللَّهِ إِكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُتَّهِمُونَ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْكُفَّارُ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠]

فدل على أن الذي لا ينكر سب الله أو سب الرسول ﷺ والصحابة أو سب الدين أو سب العلماء أنه يكون مثل الساب سوء بسوء لأن الله نسب الاستهزاء إلى المجموعة مع أن التكلم واحد .

فهذه الآية فيها عبر وأحكام عظيمة ينبغي للمسلم أن يتأملها ويتدبرها لئلا يقع في شيء مما حذرته منه ، وهذه الأمور كثيرة في الناس اليوم ، فالاستهزاء بالدين والعلماء ، والاستهزاء بالسنة والقرآن كثير ويقولون الكتاب والسنة لا يصلحان في هذا الوقت والسنة لا يحتاج بها لأنها من نقل الرواية كما أن خبر الواحد لا يحتاج به ، وغير ذلك من المقالات الشنية .

وكذلك مما يكتب في الصحف ، ويداع ، أو يبث في وسائل البث من تنقص دين الإسلام والاعتداء عليه الشيء الكثير ، فلو كان هذا من الكفار لكان الأمر ؛ لأنه ليس بعد الكفر ذنب ، ولكن المشكلة أن هذا يحدث من ينتمي إلى الإسلام ويدعى العلم أنه يتنقص الأحكام الشرعية والأيات والأدلة الشرعية وأنها ظنية ولا تفيد العلم ، وما أشبه ذلك من المقالات الشنية ، أو الكلام في العلماء والحقيقة في أعراضهم ، وأنهم علماء حرض ونفاس ، وأنهم علماء سلاطين ومداهنة وما أشبه

ذلك من المقالات الشنيعة التي يرددونها ويكتبونها مما لا يخفى، وكل هذا داخل في معنى الآية الكريمة وعلى صاحبه من الوعيد ما ذكره الله في هذه الآية، والله تعالى ذكرأن الكفار يسخرون من المؤمنين وينتقضونهم قال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الظَّالِمِينَ إِمَّا مَا يَصْنَعُونَ وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَنْغَامِرُونَ وَإِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَيْ أَهْلِهِمْ أَنْقَلَبُوا فَكِيهِنَ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ﴾ [المطففين: ٢٩-٣٢] يصفون المؤمنين بأنهم ضالون، ويصفون هذا الدين بأنه ضلال ، يقولون: هذا الدين يعوق عن المدنية والرقي والحضارة وما أشبه ذلك من المقالات وأنه لا يصلح لهذا الزمان .

وكذلك يستهزئون بسنة الرسول ﷺ ويقولون إنها قشور، كإعفاء اللحية وحف الشوارب، ويقولون أنتم مشغولون بالقشور، وأن استعمال السواك من القشور، وإن إنكار الإسبال للثياب من القشور، يقولون : دعوا الناس يلبسو ما يشاؤون، وأن سفور النساء من الكمال وأن الحجاب من القشور، إذن ماذا بقي ؟ صار الدين كله قشورا !! بل إنهم يقولون إن الشرك وعبادة القبور من الأمور الهينة، هذه عقيدتهم وهم أحرار في عقيدتهم، وهذا من احترام الرأي الآخر ، وهم مجتهدون ، فلا تغلوظوا ولا تنكروا عليهم، وكل هذا يقال الآن وهذا لا شك أنه محادة لله ورسوله ﷺ وتنقص لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإذا كان القرآن جاء بالقشور والسنة جاءت بالقشور فماذا بقي ؟ .

ويقولون : نتحد فيما بيننا ولو كان بيننا قبوري أو شيعي من أجل أن نقاوم الإلحاد؟ .

فنقول لهم : ما هو الإلحاد ؟

فيقولون : الإلحاد هو إنكار الخالق .

فنقول لهم : والشرك وعبادة غير الله أليس هو من أعظم الإلحاد ؟ بل هو من أشد الإلحاد ، والذي يسب الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم هو من الإلحاد ، كالذي يسب الصحابة ويتنقص عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، ويصفها بما برأها الله منه هذا متنقص للرسول ﷺ ومتهم له ، وأن في أهله سوءاً وأنه يقر السوء في أهله ، نسأل الله العافية وأن الله اختار لرسوله ﷺ زوجة فاسدة ، هذا تنقص الله ولرسوله ﷺ وأن الرسول ﷺ رضي بها وهي فاسدة ، فهذا كفر صريح .

وكذلك الذين يتقصّون الصحابة يكذبون الله تعالى ، لأن الله تعالى أثني على الصحابة في آيات كثيرة قال تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ يَإْحَسِنُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ اللَّهُمَّ جَنَّتِ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [التوبه: ١٠٠] فهو لاء المهاجرين والأنصار هم الصحابة رضي الله عنهم ، وهو لاء يقولون : الصحابة كفروا ولم يبق منهم على الإسلام إلا أربعة ، وما هذا إلا تكذيب الله جل وعلا ، ويقول الله جل وعلا : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَنُّهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ﴾ [الفتح: ٢٩] فيقولون : الصحابة كفار ، سبحان الله ! يذمون من أثني الله عليهم ويکفرون من أثني الله عليهم ، والله - جل وعلا - يقول : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ

أَخْرِجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّغَوَّنُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ» [الحشر: ٨] هؤلاء هم المهاجرون ثم قال في الأنصار : «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحْبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحْدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَّاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِيهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [الحشر: ٩] هؤلاء هم الأنصار وهذه صفاتهم، ثم قال : «وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ أَمْنَوْا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» [الحشر: ١٠] ولكن إذا كان من جاء بعدهم من يقول : اللهم العن أبابكر وعمر، وعن عائشة أم المؤمنين وعن فلاناً وفلاناً من الصحابة رضي الله عنهم، ما حكمهم عند الله تعالى؟! نسأل الله العافية، لكن يجب على شباب المسلمين أن يتبعوا إلى هذه الأمور ولا ينخدعوا بهذه الدعايات والتضليلات، وأن من قال إنه مسلم فهو مسلم ولو صدر منه ما ينقض إسلامه ولا نفرق بين الناس، فنقول : إننا لا نفرق بين الناس الصالحين الطيبين إنما نفرق بين الطيب والخبيث قال تعالى : «قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأْوِلُ إِلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [المائدة: ١٠٠] فنحن لا نفرق بين المسلمين حاشا وكلا، وإنما نفرق بين الطيب والخبيث «لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَيْثَ مِنَ الْطَّيْبِ وَيَجْعَلَ الْخَيْثَ بَعْصَمَهُ عَلَى بَعْضِ فِرَكَمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ» [الأنفال: ٣٧] فالله عز وجل ميز بين الخبيث والطيب، فالذي لا يميز بين الخبيث والطيب إما أنه ليس عنده عقلية يميز بها، وإما أنه ليس عنده

إيمان، فكل الناس عنده سواء ولا عنده إيمان يفرق به بين المؤمن والمنافق، والكافر والمسلم، والملحد والزنديق ، ما عنده تفريق بين الناس هذا إنما أنه فاسد العقل وإنما إنه فاسد العقيدة والعياذ بالله ، فيجب على المسلم أن يعرف هذه الأمور ويتأمل هذه الآية: ﴿ قُلْ أَيُّ الْلَّهِ وَمَا يَأْتِيهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا فَدَكْفُرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ لا يقبل عذر من استهزأ بالله ورسوله ، ودل على أن من سب الله ورسوله عَنْهُمْ يَكْفُرُ.

وقد ذكر العلماء أن الاستهزءة ينقسم إلى قسمين :

استهزءة صريح بالقول، واستهزءة بالإشارة .

والاستهزء بالإشارة كان يمد شفته استهزء أو يمد عينه استهزء ، أو يشير إشارة تعطي التقص والاستهزء فهذا يعد تقصاً واستهزاء وإن لم يتكلم . قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ أَمْنَوْا يَضْحَكُونَ ﴾ ﴿ وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَغَامِرُونَ ﴾ [المطففين: ٢٩].

وعلى المسلم أن يتنبه لهذه الأمور ويتجنب الكلام السيء، ولا سيما الكلام في أمور الشرع وأهل الشرع والعلماء، وأن يحفظ لسانه ، قال تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

ولا تعرف الحق من الباطل إلا إذا تعلمت العلم النافع ، وقد أنزل الله الفرقان وهو القرآن للتمييز بين الحق والباطل قال تعالى : ﴿ يَتَأَمَّلُهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنْ تَنَقُّلُوا اللَّهُ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ [الأనفال: ٢٩] فيجعل في قلوبكم نوراً تعرفون به الحق من الباطل ، فالقرآن فرقان والتمييز الذي يجعله الله في قلب المؤمن فرقان أيضاً لأنه يفرق بين الحق والباطل، فلا

يلتبس عليه هذا وهذا، ولا تؤثر عليه الدعايات المضللة والشبهات المزيفة، ولكن هذا يحتاج إلى عناية وتعلم ويحتاج إلى حذر من المنافقين والزنادقة المنديسين بين صفوف المسلمين، وألا يحضر مجالسهم وإذا حضر فليكن على استعداد للإنكار عليهم وإنكار مقالتهم ورد شبهاهاتهم.

تاسعاً الآية الكريمة - أيضاً - مسألة دقيقة وهي أن من سب الله أو رسوله ﷺ أو كتابه أو سنة رسوله ﷺ أنه يكفر سواء كان جاداً أو هازلاً، أو مازحاً لأن هذا الأمر ليس فيه مزح ولا هزل ، فلا يجوز الهزل والمزح في هذا الأمر ، فمن سب الله ، أو الرسول ، أو القرآن ، أو الصحابة أو منتبعهم من أهل العلم ، فإنه يناله هذا الوعيد الشديد ولو كان مازحاً ، لأن هؤلاء الذين نزلت بهم الآية قالوا : ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَحُنُّ خُوضُونَ لَعْبُ﴾ فلم يقبل الله عذرهم بل قال : ﴿قُلْ أَبِإِلَهٍ وَآءَيْنَاهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ سَتَهِزُّوْنَ﴾ ﴿لَا تَعْنِذُرُوا قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ، علق الحكم بمجرد الإستهزاء ، فالاستهزاء بالله ورسوله ﷺ والإستهزاء بالآيات ليس فيه مزح ولا لعب ، يجب احترام هذه الأمور وعدم الاستهزاء بها والمزح بها .

عاشرأً: كذلك تدل الآية أنه يكفر ولو لم يعلم أن هذا كفر ؛ لأن هؤلاء ما علموا أن هذا كفر، فهو لاء كانوا أهل إيمان كما قال تعالى : ﴿قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ما علموا أنه كفر، فالله لم يعذرهم بذلك فيكفر ولو كان لا يعلم أن سب الله ورسوله ﷺ وآياته كفر ، فكيف إذا كان عالماً؟ فالامر أشد، فهذه مسألة مهمة وأنه لا فرق بين الجاد

واهازل، والجاهل والعالم .

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُنْصِرَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيُذْلِلَ أَعْدَاءَ الدِّينِ . وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .



#### \* أسئلة :

سؤال : قال تعالى : ﴿ قُلْ أَيُّ الَّهُ وَءَىٰيَتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْنِذُرُوا فَدَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ أليس في الآية الكريمة ما يدل على أن العمل أو القول قد يخرج من الإسلام وفيه رد على المرجئة ؟

جواب : نعم ، بلا شك في الآية رد على المرجئة الذين يقولون أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد بقلبه ، والآية تدل على أنه يكفر مطلقاً سواء اعتقد أم لم يعتقد بقلبه ، والممازح لا يعتقد بقلبه ومع هذا كفره الله سبحانه وتعالى ﴿ فَدَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ .

سؤال : ما أقل الاستهزاء الذي يكره صاحبه ؟ .

جواب : ليس له قليل ، قليلاً كثير والعياذ بالله ، كل ما كان استهزاءً وسخرية فهو كفر ، حتى : الإشارة بالشفة ، واليد ، والعين يعتبر من الاستهزاء ولو لم يتكلم .

سؤال : هل في قوله تعالى ﴿ قُلْ أَيُّ الَّهُ وَءَىٰيَتِهِ ﴾ المقصود آيات القرآن أم جميع الآيات الكونية ؟ وما المراد منها ؟ .

جواب : الآيات الكونية موجودة ولا يستهزأ بها أحد؛ لأنَّه يرى

الجبال والأشجار والأنهار، فلا مجال للتکذیب بها لأنها عالم مشاهد ، وإنما المراد الآيات المفروعة ، والوحی المنزلي ، وهو القرآن والسنة .

**سؤال:** ما أقسام الاستهزاء؟ وما الضابط في الاستهزاء بالعلماء؟

**جواب :** الغالب والظاهر على من استهزأ بالعلماء أنهم يستهذئون بالعلماء لما يحملونه من العلم ، لا يستهذئون بهم لذواتهم فيقول: فلان أعرج أو أعور أو كذا في جسمه وإن كان هذا لا يجوز في حق كل مسلم قال تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ فهو لم يسخر من العلماء إلا لأجل علمهم .

**سؤال:** هل يستوي الاستهزاء بالرسول صلى الله عليه وسلم والاستهزاء بالعلماء من جهة الحكم؟

**جواب :** الاستهزاء بالرسول ﷺ أشد بلا شك ، والاستهزاء بالعلماء قبيح لأنهم ورثة الأنبياء ، والنبي ﷺ قال : « العلماء ورثة الأنبياء »<sup>(١)</sup> فالذى يستهزئ بالعلماء الذين هم ورثة الأنبياء فإنما يستهزئ بالأنبياء . من طريق اللزوم ، لماذا يستهزئ بهم؟ إلا لوراثتهم العلم ، وحملهم له .

**سؤال :** ما حكم من يستهزئ بالدين لإضحاك الناس؟

**جواب :** الحكم أنه كافر ، سواء كان جاداً أو هازلاً أو يضحك الناس فإنه يکفر بعد إيمانه ، والدين ليس محل للاستهزاء والسخرية .



(١) جزء من حديث تقدم تخریجه .

## الدرس الثامن في شرح الناقض السابع

قال الشيخ رحمه الله الناقض السابع : السحر، ومنه : الصرف والعطف فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُنَا ﴾ .

الشرح :

**السحر في اللغة :** عبارة عن الشيء الخفي ، وهذا يقول العلماء :  
السحر ما خفي ولطف سببه<sup>(١)</sup> .

ومنه : **السحر** وهو آخر الليل؛ لأن النهار يظهر خفياً في أوله معموراً بظلام الليل ثم يظهر شيئاً فشيئاً حتى يسفر، وسمى سحراً لخفايه.

**السحر في الشرع :** ينقسم إلى قسمين : حقيقي وتخيلي .

**فال حقيقي منه :** عبارة عن عمل يؤثر في الأبدان أو في القلوب ، يؤثر في الأبدان بالمرض أو بالموت، أو يؤثر في الفكر بأن يُخيل إلى إنسان أنه فعل شيئاً وهو لم يفعله .

أو يؤثر في القلب فيورث به كراهة ، أو محبة غير طبيعيين ، فهذا هو الصرف والعطف، بأن يعطف الإنسان ويحدث فيه محبة غير عادية لبعض الأشياء أو بعض الأشخاص، أو يكرهه إلى هذا الشيء أو يبغضه إليه، لأن يفرق بين المرأة وزوجها أو يحب أحدهما للآخر، ويسمى

(١) انظر : فتح المجيد ص ٢٩٥ . ط: الإفتاء .

بالتولة.

**والتخيلي:** ما يؤثر في الأ بصار والأ نظار فترى الشيء على خلاف ما هو عليه .

فمن النوع الأول ما جاء في سورة الفلق قال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ هذا هو السحر الحقيقى،

والنفاثات: جمع نفاثة وهي التي تعقد العقد وتنتفث فيها، وتقصد بذلك الإضرار بالمسحور ، ومنه ما حصل للنبي ﷺ لما سحره لبيد بن الأعصم اليهودي صار يخيل إليه ﷺ أنه فعل الشيء وهو لم يفعله، فتأثر بالسحر لأن الأنبياء بشر يعرض لهم ما يعرض للبشر وهذا نوع من الأمراض فيمرضون ويصيبهم ما يصيب البشر، ومن ذلك السحر لأنه مرض، فأرسل الله إليه ﷺ ملكين يرقيانه بهذه السورة، فوفقاً عنده فقال أحدهما : ما شأن الرجل؟ قال الآخر: مطبوّب - يعني مسحور - قال : ومن طبعه؟ - أي من سحره - قال: لبيد ابن الأعصم في مشط ومشاطة في جف طلعة في بئر ذروان. فرقاً جبريل عليه السلام بهذه السورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ فقام ﷺ كأنما نشط من عقال، فذهب عنه السحر، ثم أمر رجالاً أن يذهبوا إلى هذه البئر فذهبوا فاستخرجوا منها السحر وأتلفوه، وقالوا للنبي ﷺ: ألا تقتلهم؟ فقال ﷺ: «أما الله فقد شفاني، ولا أحب أن أفتح على الناس شراً»<sup>(١)</sup> فتركه ﷺ درءاً للفتنة ،

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٥) ومسلم (٢١٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فدل على أنه مستحق للقتل؛ لأن الرسول ﷺ لم يقل لا يجوز قتله، أو لا يستحق القتل، وإنما قال : « لا أحب أن أفتح على الناس شرًا » يعني فتنه ؛ لأن اليهود عندهم عهد مع النبي ﷺ ولو أنه قتله لحصل منهم فتنه وشر؛ ولا شك أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح فتركه ﷺ لأن الغرض حصل وهو شفاءه ﷺ ، فهذا من النوع الحقيقى الذى يؤثر .

**وأما السحر التخييلي:** وهو سحر الأعين فهو من جنس ما فعله فرعون مع موسى عليه السلام لما جمع السحرة ليقابلوا موسى والمعجزات التي معه فعملوا سحراً تخيملاً، وهذا قال جل وعلا : ﴿فَلَمَّا  
أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] ما قال سحروا الناس بل قال : ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَرْهُبُوهُمْ وَجَاءُو  
سِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦] ، وقال سبحانه وتعالى في سورة طه: ﴿فَإِذَا جَاهُهُمْ وَعَصَيْتُمْ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَ﴾ [طه: ٦٦] أي: يخيل إلى موسى من سحرهم أن العصا والحبال تسعى وتشحرك وتتشيء وهي في الحقيقة لا تتحرك ولا تتشيء من ذاتها بل يحركها ما وضع فيها من الزئبق كما في الآية الأخرى ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ هذا سحر تخيلي ليس له حقيقة بمجرد أن يذهب تعود الأشياء إلى حقيقتها، وهذا يأتي الساحر إلى بعض الناس فيأتي بجسارات أو جعلان أو خنافس فيلقي عليها السحر فتصبح كأنها غنم ثم بعد قليل تعود إلى طبيعتها. ومنه ما يعمله النشالون والمحثالون فيأتون إلى بعض الناس بأوراق عادية يضعون عليها القمرة فيظلونها نقوداً ويأخذون في مقابلها أموالاً

أو صرافه نقوداً بنقود ، ثم إذا ذهب الساحر عادت هذه الأشياء إلى حقيقتها، أوراقاً لا قيمة لها هذا شيء معروف ويقع كثيراً على أيدي النشالين والمحتالين الذين يأخذون أموال الناس بالباطل.

فالسحر بنوعيه قديم في البشرية ذكره الله تعالى في قوم فرعون ، وأن السحرة كانوا عند فرعون ، وفي رعيته ، ويحترفون السحر فلما جاء موسى عليه السلام برسالة ربه ومعه المعجزات التي تدل على صدقه وهي العصا التي تتقلب إلى حية ، ويدله يدخلها في جيشه عليه السلام فتخرج بيضاء من غير آفة أو برص هذه معجزات من عند الله لا صنع للبشر فيها ، لأن المعجزات التي من عند الله لا دخل للبشر فيها، ولا يستطيع بنا الإنسان أن يأتوا بهنلها لأنها من عند الله جل وعلا ، والنبي لا يقدر أن يعمل المعجزة، وإنما هي من عند الله عز وجل هو الذي يجعلها على يد نبيه ورسوله تصدقها له قال تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ إِيمَّتُ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا أَلَّا يَأْتُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [العنكبوت : ٥٠] فالرسول لا يستطيع أن يأتي بآية إلا أن يأتي بما يعطيه الله من معجزات.

أما السحر فإنه عمل بشري وصناعة يتعلمهها الناس ويتقنونها وهي من عمل شياطين الإنس والجن ، وليس معجزات، وإنما هي خوارق شيطانية، يستطيع الإنسان أن يصنعها أو يتعلمها ، أما المعجزة فلا يقدر أحد على إيجادها إلا الله ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ إِيمَّتُ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا أَلَّا يَأْتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ [العنكبوت : ٥٠] فالآيات من عند الله جل وعلا فما هي باستطاعة الرسول ﷺ أن يأتي بها أو

يعلمها ، أما السحر فهو باستطاعة المخلوق أنه يتعلمه ويصنعه ، والمعجزة حق والسحر باطل ؛ وهذا لما جاء موسى عليه السلام بالبيانات والمعجزات قالوا: هذا سحر، وأنه ساحر، وقال فرعون : ﴿فَلَنَا أَيْتَنَا سِحْرِكَ مِثْلِهِ﴾ [طه: ٥٨] فجمعوا السحرة لمقابلة موسى وتواعدوا يوماً واجتمع الناس ليشاهدوا ما يقع بين السحرة وموسى، هل السحرة يغلبون موسى أو موسى يغلب السحرة ؟ وهذا من تيسير الله لظهور الحق ونصرة نبيه موسى عليه السلام ، اجتمعوا فطلبوا من موسى أن يلقي أولاً فقال لهم : ألقوا أنتم، فألقوا ما معهم من سحر عظيم واسترهبوا الناس به من الحال والعصي حتى إن موسى عليه السلام خاف ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى وَالْقَى مَا فِي يَمِينِكَ ثَلَقَ مَا صَنَعُوا﴾ [طه: ٦٧-٦٩] فألقى العصا التي كانت بيده فكانت ثعباناً عظيماً أرهبهم والتهم كل السحر الذي وضعوه في الوادي، وخافوا على أنفسهم أن يتهمهم الثعبان ، ثم إن موسى - عليه السلام - أمسكها فعادت عصا كما كانت، فعند ذلك علم السحرة أن الذي مع موسى ليس من السحر، وعرفوا أن هذا ليس من صنع البشر وأنا هو من عند الله، فآمنوا وتابوا إلى الله وخرروا ساجدين لله عز وجل، ﴿وَالْقَى السَّحْرَةُ سَاجِدِينَ قَالُوا إِنَّمَا يَرَبِّ الْعَنَائِمَ رَبِّ مُوسَى وَهَرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٠-١٢٢] ففضح الله فرعون في هذا الموقف والمشهد العظيم، فضح الله فرعون وقومه وأبطل ما معهم وظهرت المعجزة الربانية التي لا صنع للبشر فيها، عند ذلك تجبر فرعون وتكبر وعائد وتوعد السحرة بالبطش والجبروت لكن ثم ماذا؟ قالوا :

﴿ فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضِي إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾  إِنَّا ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيغْفِرَ لَنَا خَطَّيْنَا وَمَا أَكْرَهْنَا عَلَيْهِ مِنَ السَّيِّئَاتِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾  [طه: ٧٣-٧٢] وتوعدهم أن يقتلهم ويصلبهم في جذوع النخل، ولكنهم صبروا وقالوا : « رَبَّنَا أَفْرَغَ عَلَيْنَا صَبَرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ » فكانت العاقبة لأهل الإيمان أي النبي الله موسى عليه السلام وللمؤمنين ، فانتصر الحق وبطل ما كانوا يعملون ، فتبين أن المعجزات التي مع الأنبياء إنما هي من صنع الله لا يستطيع أحد من البشر كائناً من كان ولا من الملائكة أن يوجد شيئاً منها، وإنما هي من خلق الله وصنعه .

فهذا هو الفرق بين معجزات الأنبياء والسحر، فدل على أن السحر قديم في البشرية من عهد فرعون كما ذكر الله في القرآن كما قد يكون من قبل . وقد بقي السحر في بني إسرائيل فلهذا في عهد سليمان عليه السلام وهونبي ملك من أنبياء بني إسرائيل وملوكهم سخر الله له الجن والعفاريت والشياطين تعمل بأمره ؛ لأن الله أعطاهم ملكاً لم يعطه أحداً من العالمين لما سأله ربه وقال: « وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ [ص: ٣٥] ومن ذلك أن الله سخر له العفاريت **﴿ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَاءٍ وَغَوَّاصٍ ﴾**  وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ  [ص: ٣٨-٣٧] يتصرف فيهم عليه الصلاة والسلام ويعملون له الأعمال الهائلة كما ذكر الله سبحانه وتعالى، ثم لما مات سليمان عليه السلام جاءت الشياطين وقالت : إن سليمان ما استطاع تسخير الشياطين إلا بالسحر، فهو يستخدم الجن والشياطين بالسحر الذي يعمله. افتروا على سليمان ، والله برأ سليمان عليه السلام من ذلك لأن السحر كفر ولا يليق ببني

الله سليمان أن يعمل الكفر قال تعالى : ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنْلَوْا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ أي ما سحر سليمان فسمى الله السحر كفراً، فقال : ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنِيلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَأْبَلٍ هَرُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرِفُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ أَشَرَّهُ مَا لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَقَوْا لَمَثُوبَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٣-١٠٢] في هذه الآيات بيان أن السحر هو من عمل الشياطين وأنه لا يليق بسليمان عليه السلام نبي الله ابن نبي الله ولكن هذا من افتراءات اليهود التي ألقتها إليهم الشياطين، فهذه الآيات تدل على أن السحر كفر ولهذا استدل بها المصنف على أن السحر كفر وأنه من نواقض الإسلام وذلك في عدة مواضع :

**أولاً :** قوله ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ أي ما عمل السحر لأن السحر كفر ولا يليق ببني الله .

**ثانياً :** قوله ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ دل على أن تعليم السحر كفر، وأنه من تعليم الشياطين وأنه ليس من تعليم الأنبياء عليهم السلام .

**ثالثاً :** قوله ﴿وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني الملائكة ، ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا

مَنْ حَنَّ فِتْنَةً فَلَا تَكُفُرُ ﴿١﴾ أي لا تعلم السحر فتكفر، فمن تعلم السحر كفر .  
**رابعاً:** قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ أَشْرَبَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ إنما هذا في حق الكافر لأن الكافر ليس له نصيب في الآخرة أي الجنة ، فدل على أن السحر كفر يمنع من دخول الجنة .

**خامساً:** قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا﴾ هذا دليل على أن السحر ينافي الإيمان والتقوى .

فهذه مواضع من الآيات كلها تدل على أن تعلم السحر وتعليمه كفر، وأن من استبدل الكفر بالإيمان فصار كافراً ، وأنه ليس له نصيب من الجنة ، وأن من تعلم السحر انتفى عنه الإيمان ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا﴾ دل على أن السحر ينافي الإيمان وأنه ناقض من نوافع الإسلام ، هذا وجه استدلال الشيخ رحمة الله بهذه الآيات .

ولكن يمكن أن تقول: كيف تعلم الملائكة السحر وتعليم السحر كفر؟

فنقول : هذا ابتلاء من الله وامتحان للبشر من يؤمن ومن يكفر؟ فهذا ملكان أنزهما الله لتعليم السحر لأجل امتحان الناس من يؤمن ومن يكفر؟ وهذا لا يعلمان أحداً من الناس: ﴿حَقَّ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفُرُ﴾ [البقرة: ١٠٢] ، فهما ينصحان المتعلّم بأن يترك تعلم السحر ويبينان أنه كفر، فإنهما لا يعلمان ويسكتان ولكن ينصحان بأنه كفر فإن أقدم عليه باختياره كفر، والله جعل الملائكة يعلمان الناس السحر من أجل امتحان الناس ليس لأجل أن السحر لا بأس به وأنه مباح وإنما من أجل أن يتبيّن من يكفر ومن يؤمن ومن يقبل النصيحة. فعرفنا من هذا

أن السحر كفر تعلمه وتعلمه.

قال الشيخ رحمه الله « أو رضي به » إذا لم يتعلمه ولم يعمله ولكن رضي به وما أنكره فهذا يكفر أيضاً بمجرد الرضا ، لأن من رضي بالكفر فقد كفر، فالمؤمن لا يرضي الكفر .

إذن السحر كفر : تعلمه وتعلمه والعمل به والرضا به ، كل هذه الأمور مما يدل على أنه يجب إنكار السحر ومنع السحرة وازالتهم من المجتمع ، لئلا ينشروا الشر والفساد فيه، وهذا جاءت الأحاديث بقتل الساحر ، قال ﷺ : « حد الساحر ضربه بالسيف »<sup>(١)</sup> ، وعمل الصحابة بذلك فقتلوا السحرة :

كتب عمر رسول الله إلى عماله أن اقتلوا كل ساحر وساحرة<sup>(٢)</sup> .

وحفصة بنت عمر أم المؤمنين أمرت بقتل جارية لها سحرتها<sup>(٣)</sup> .

وجندب بن كعب الصحابي قتل الساحر بحضور أحد أمراءبني أمية،

(١) أخرجه الترمذى (١٤٦٠)، والطبرانى فى الكبير (١٦٦٥)، والدارق طنى (١١٤/٣)، والحاکم (٤/٣٦٠) من حديث جندب رسول الله. وهو ضعيف مرفوعاً صحيح موقوفاً على جندب قال الترمذى : « والصحيح عن جندب موقوفاً ».

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥٧)، وأبوداود (٣٠٤٣)، وقال العلامة سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد (٣٩٥) : « وإنسانده حسن ».

(٣) أخرجه عبدالله ابن الإمام أحمد في مسائله عن أبيه (١٥٤٣)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٦٧) وصححه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في « كتاب التوحيد ».

لما جاء ووجد الساحر يلعب عند الأمير يخيلي إلى الناس أنه يقتل شخصاً ثم يحييه، يقطع رأسه ثم يعيده - من باب السحر التخييلي - فهو لم يصنع شيئاً ولكنه تخيلي على الناس ، فقرب منه جندي بن كعب حتى ضربه بالسيف وقطع رأسه وقال : إن كان صادقاً فليحيي نفسه<sup>(١)</sup>، وهذا يقول الإمام أحمد رحمه الله: صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ عن عمر ، وحفصة ، وجندب بن كعب .

ولو أظهر الساحر التوبة فإنه لا يقبل منه ، بل ينفذ عليه الحد؛ لأنه لا يوثق بتوبته لأنه زنديق فقد يظهر التوبة وفي قلبه السحر، فيقتل على أي حال ولو كان صادقاً في توبته فيما بينه وبين الله فالله جل وعلا يقبل توبته، وأما نحن فنطبق عليه الحد ونقتله بكل حال.

وبهذا يظهر لنا بطلان السحر وأنه كفر أكبر يخرج من الملة وردة عن دين الإسلام وأنه من نواقص الإسلام وأن حد صاحبه القتل على كل حال لأنه يفسد المجتمعات وينشر العداوة والبغضاء والشر بين الناس، ومن هذا ندرك أن ما يفعل من باب «السيرك» كما يسمونه أو من باب «الألعاب البهلوانية» فيأتون بالساحر في الحفلات والمنتزهات والسياحة ليعمل القمرة ، أن هذا سحر صريح ولو سموه بغير اسمه. ونعلم بهذا أيضاً أنه لا يجوز إقرار السحر في المجتمع الإسلامي بأي

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٢/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٧٠) وصححه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد . وقال العلامة سليمان في التيسير (ص ٣٩٦) عن هذه القصة : « ولها طرق كثيرة » .

شكل ، يمكن أن يقال إنهم يعالجون الأمراض فيسمونه الطب الشعبي وهو سحر، أو يأتون به باسم الرقية فيرقون وهم سحرة والجهال يسمونهم المشايخ وهم سحرة ، والعوام يعتقدون أنهم أطباء ومشايخ .

وكذلك لا يجوز استعمال السحر باسم الألعاب البهلوانية أو السيرك أو ما أشبه ذلك، كالذي يجر السيارة بشعره، أو أنه تمثي عليه السيارة ولا تضره، أو يطعن عينه بالأسياخ من الحديد ولا تضره ، أو يطعن نفسه بالسكين، أو يأكل النار أمام الناس فهذا كله كذب وكله من السحر التخييلي ، فلا يجوز عمله ولا الرضا به ، ولا جلب أصحابه ليعملوها أمام المسلمين، لأنه منكر ظاهر يجب إنكاره والقضاء عليه ونطهير بلاد المسلمين منه.

### \* مسألة : في حكم حل السحر عن المسحور :

لا شك أن السحر إصابة ومرض يحتاج إلى علاج، والله جل وعلا ما أنزل داء إلا وأنزل له شفاءاً، فبماذا نعالج المسحور ؟ نعالجه بالرقية الشرعية ، والنبي ﷺ عولج بالرقية، رقاه جبريل بسورة الفلق، فيرقى المريض بالقرآن والأدعية والأدوية الشرعية، فهذا لا بأس به، لأنه حل السحر عن المسحور بما شرعه الله جل وعلا وأنه سبحانه ما أنزل داء إلا وأنزل له شفاءاً .

وأما حل السحر بسحر مثله فلا يجوز، وهو علاج بما حرم الله ، بل علاج بالكفر ، والنبي ﷺ يقول : « تداووا ولا تدوا بحرام » <sup>(١)</sup>

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤). من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

والسحر من أعظم المحرمات فكيف نعالج به المسحور، ويقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم <sup>(١)</sup> .

والسحر من أشد المحرمات فلا يجوز أن نعالج به المسحور، وإنما نعالج المسحور بما نعالج به سائر الأمراض من الرقية بالقرآن والرقية بالأدعية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة ، فهذا الذي يعالج به المسحور، وما يقال خلاف ذلك من جواز حل السحر بسحر مثله فهو قول مردود وباطل، فلا يجوز الأخذ به؛ لأنه يخالف الأدلة الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والواجب تنقية المجتمعات المسلمة من السحرة وأعمالهم، وألا يقروا في البلد بين الناس ينشرون السحر بين الناس، والواجب عاريبتهم والقضاء عليهم ومن عرف أنه يعمل السحر فإنه يقدم إلى المحكمة لينال جزاءه الشرعي حتى يستريح منه العباد والبلاد، ولا نفتح لهم المجال ونستقدمهم أو ندافع عنهم ونقول : اتركوهم يعالجون الناس، فهم يجلبون السحر وبذلك نزيد الشر شرًّا ، ونزيد السحر سحرًا .



(١) أخرجه البخاري تعليقاً (٨١ / ١٠ - الفتح) وقد ذكر الحافظ ابن حجر هناك من وصله بأسانيد قال عنها : صحيحة.

## \*الأسئلة :

**سؤال:** ما حكم حل السحر بسحر مثله ؟ أو الذهاب إلى ذلك ؟  
وريما نسب ذلك إلى إقرار الشيخ ابن باز وأنه موجود في كتب الفقهاء  
والحنابلة ؟

**جواب:** أما نسبته إلى الشيخ ابن باز ، فهي كذب صريح ، لأن الشيخ ابن باز يفتى بتحريم السحر وأنه لا يجوز العلاج به وله رسالة إسمها إقامة البراهين في الرد على المشعوذين والسحرة والدجالين موجود في أجوبيته رحمه الله وفي فتاواه ، فنسبة القول أنه يجوز حل السحر بسحر مثله ، كذب على الشيخ وأما أن بعض العلماء القدماء قالوا بهذا ، فكل يؤخذ من قوله ويرد ، فلا يجوز الأخذ بأقوال المفتين إذا خالفت الكتاب والسنة وليس حجة ، إنما الدليل من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ أو إجماع المسلمين.

**سؤال:** البعض يقول إن من العلاج لفك سحر الصرف أن يطلق الرجل زوجته تطليقة واحدة ، ثم ينفك السحر بإذن الله ، ثم يراجعها بعد ذلك ، فهل هذا الفعل سائغ ؟ وهل له وجه من الشرع وبماذا يوصي فضيلتكم ؟

**جواب:** ما قال بهذا أهل العلم فيما أعلم ، وليس هذه المقوله بصحيحة ، حل السحر ما هو بالطلاق ، حل السحر بالعلاج الشرعي لا بالطلاق ، والله جل وعلا يبغض الطلاق ، إلا إذا دعت إليه الحاجة من عدم صلاحية العشرة بين الزوجين أو عدم الوفاق بينهما ، أما أن يطلقها من أجل العلاج فلا أعلم أحداً من أهل العلم قال بهذا .

سؤال: إذا وجدت سحراً، هل أحله بالحرق أو التمزيق؟

جواب: إذا وجدت سحراً فاتلفه، إما بإحراقه بالنار أو بتمزيقه، المهم أنك لا تبقيه.

سؤال: يحدث في بعض البلاد أن يقوم شخص في جمِع من الناس يعمل استعراضات مثيرة؛ كأن يدخل سيفاً أو سكيناً في بطنه دون أن يتآثر، وغير ذلك من الحركات التي لا تصدق في حياة الناس العادية؛ فما حكم الشرع في مثل هذه الأعمال؟

جواب: هذا مشعوذ وكذاب، وعمله هذا من السحر التخييلي؛ فهو من جنس ما ذكره الله عن سحرة فرعون في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءُهُمْ وَعَصَيْهِمْ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمْ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوُا سَحْرَهُمْ أَعْيَنَ النَّاسُ وَأَسْرَهُبُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١١]، وهؤلاء يستعملون ما يسمى بالقمرَة، وهي التخييل للناس خلاف الحقيقة، أو يعملون شيئاً من الحيل الخفية التي تظهر للناس كأنها حقيقة، وهي كذب؛ بأن يُظهر للناس أنه يطعن نفسه، أو أنه يقتل شخصاً، ثم يرده كما كان، وفي واقع الأمر لم يحصل شيء من ذلك، أو يُظهر للناس أنه يدخل النار، ولا تضره، وهو لم يدخلها، وإنما عمل حيلة خفية ظنها الناس حقيقة، ولا يجوز السماح لهؤلاء بـمزالة هذا الباطل والتوجيل على المسلمين بـجيئهم الباطلة؛ لأن هذا يؤثّر على العوام، وكان عند بعض الأمراء من بنى أمية رجل يلعب بمثل هذا، فذبح إنساناً، وأبان رأسه، ثم ردّه كما كان، فعجب الحاضرون، فجاء جندبُ الخير الأزديُّ

رضي الله عنه، فقتله، وقال: إن كان صادقاً، فليُحيي نفسه .<sup>(١)</sup> ولا يجوز لل المسلم أن يحضر هذا الدجل والشعودة، أو يصدق بها، بل يجب إنكار ذلك، ويجب على ولاة المسلمين منعه والتنكيل بمن يفعله، ولو سمي لعباً وفناً!! فالأسماء لا تغير الحقائق، ولا ثبيح الحرام، ومثله الذي يُظهر للناس أنه يجذب السيارة بشعره، أو ينام تحت كفرات السيارة وهي تمشي، أو غير ذلك من أنواع التدجيل والتخييل والسحر.

**سؤال:** هل الذين يأتون إلى الألعاب البهلوانية وغيرها التي تعتمد على السحر، يكفرون وهم لم يرضاوها؟

**جواب:** إذا لم يرضاوها فقد فعلوا حرماً يأثمون عليه ، أما إذا رضوا بها وهم يعلمون أنها سحر فإنهم يكفرون بهذا .

**سؤال:** قبل أن أهتدي وأداوم على الصلوات في أوقاتها وقراءة القرآن الكريم ذهبت إلى إحدى الساحرات وطلبت مني أن أختنق دجاجة لكي تعمل لي حجاباً تريطنني بزوجي ، لأنه كان يوجد دائماً مشكلات بيسي وبينه ، وقد خنقت الدجاجة فعلاً بيدي فهل علي في فعل هذا إثم؟ وماذا أفعل حتى أتخلص من هذا الخوف الذي يراودني والقلق؟

**جواب:** أولاً: الذهاب إلى الساحرات حرام شديد التحريم، لأن السحر كفر وإضرار بعباد الله عز وجل، فالذهاب إليهم جريمة كبيرة وما ذكرتني أنك خنقت الدجاجة جريمة أخرى، لأن هذا فيه تعذيب للحيوان وقتل للحيوان بغير حق، وتقرب إلى غير الله بهذا العمل

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/١٧٦-١٧٧).

فيكون شركاً، ولكن مادمت قد تبقي إلى الله سبحانه وتعالى توبه صحيحة فما سبق منك يغفره الله سبحانه وتعالى ولا تعودي إليه في المستقبل، والله تعالى يغفر لمن تاب ، ولا يجوز للمسلمين أن يتركوا السحرة يزاولون سحرهم بين المسلمين بل يجب الإنكار عليهم ويجب على ولادة أمور المسلمين قتلهم وإراحتهم من شرهم.

**سؤال: ما رأيكم بفتح عيادات متخصصة للقراءة؟**

**جواب:** ما كان هذا من عمل السلف أنهم يفتحون دوراً أو يفتحون محلات للقراءة ، والتوسع في هذا يحدث شرآ ، ويدخل فيه من لا يحسن ، لأن الناس يجرون وراء الطمع ، ويريدون أن يجلبوا الناس إليهم ولو بعمل أشياء محمرة .



## الدرس التاسع في شرح النافع الثامن

قال رحمه الله : الثامن : مظاهرة المشركين وتعاونتهم على المسلمين والدليل قول الله تعالى : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُم مِّنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١] .

الشرح :

الشيخ رحمه الله أخذ نوعاً واحداً من أنواع موالاة الكفار وهو المظاهرة، وإنما المظاهرة تشمل : الحبة بالقلب، ومظاهرة المشركين على المسلمين ، والثناء والمدح للكفار ، إلى غير ذلك ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أوجب على المسلمين معاداة الكفار وبغضهم والبراءة منهم، وهذا ما يسمى في الإسلام بباب الولاء والبراء.

فقوله : « مظاهرة المشركين وتعاونتهم على المسلمين » المعاونة هي المظاهرة، والظاهر أنه من عطف التفسير، فالمظاهرة معناها المعاونة.

ثم استدل رحمه الله بالأية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحَدُّو الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَفَلَيَأَبْعُضُهُمْ أَوْلَيَاءَ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُم مِّنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ، فقوله تعالى : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُم مِّنْهُمْ﴾ دليل على كفر من فعل ذلك؛ لأن ظاهر قوله ﴿فَإِنَّهُم مِّنْهُمْ﴾ أي فهو مثلهم في الكفر، هذا وجہ استدلال الشيخ رحمه الله تعالى .

وقد ذكرنا أن المولاة أقسام منها الحبة في القلوب ولو لم يظاهم، ومنها المظاهرة والمعاونة والمناصرة ولو لم يحبهم، ومنها مدحهم ومدح

دينهم والثناء عليهم، كل هذا يدخل في الموالاة، ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ ﴾ يتولهم بالتجهيز أو يتولهم بالمناصرة والمساعدة على المسلمين، أو يتولهم بالثناء عليهم ومدح ما هم عليه، فالآلية عامة.

### ومظاهر الكفار على المسلمين تحتها أقسام :

**القسم الأول :** مظاهرتهم ومعاونتهم على المسلمين مع محنة ما هم عليه من الكفر والشرك والضلال، فهذا القسم لا شك أنه كفر أكبر مخرج من الملة، فمن ظاهرهم وأعوانهم وساعدتهم على المسلمين مع محنة دينهم وما هم عليه والرضا عنهم وهو مختار غير مكره فإنه يكون كفراً أكبر مخرج من الملة على ظاهر قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ ﴾ .

**القسم الثاني :** أن يعاونهم على المسلمين لا مختاراً وهو لا يحبهم بل يكرهونه على ذلك بسبب إقامته بينهم فهذا عليه وعيد شديد ويخشى عليه من الكفر المخرج من الملة، وذلك أن المشركين لما أكرهوا جماعة من المسلمين يوم بدر على الخروج معهم لقتال المسلمين فإن الله سبحانه وتعالى أنكر عليهم ذلك حيث إنهم تركوا الهجرة وبقاء مع المشركين وعرضوا أنفسهم إلى ما وقعوا فيه من إكراههم على الخروج مع أنهم يبغضون دين الكفار ويحبون دين المسلمين ولكن بقوا في مكة شحاماً بأموالهم وبأولادهم<sup>(١)</sup> ، لا عن محنة للكفار أو محنة لدينهم، فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِيَ أَنفُسِهِمْ قَاتِلُوا فِيمَا

(١) أخرجه البخاري (٤٥٩٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن حجر

(٢٧٤-٢٧٥)، وانظر : تفسير البغوي (٤٦٩/١) ط. دار المعرفة .

كُنْتُمْ》 يعني مع أي فريق كتم ؟ هذا استنكار ، يعني لماذا كتم مع المشركين وأنتم مسلمون ؟ ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ ما لنا حيلة ، هم الذين أجبرونا وأكرهونا على ذلك : ﴿قَالُوا إِنَّمَا تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ لماذا تصبرون على البقاء مع الكفار وأنتم مسلمون ؟ وعرضتم أنفسكم لما وقعتم فيه في هذا المشهد المخيف ؟ ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ هذا وعيد شديد لهم ، ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا سَيِّلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا﴾ [ النساء : ٩٧ ]

[٩٩] فالذى ترك الهجرة وهو يستطيع ولم يهاجر وبقي يسكن مع المشركين وأخرجوه معهم لقتال المسلمين، هذا عليه وعيد شديد ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ فهو لا معدورون في بقائهم لأنهم لا يستطيعون الهجرة، والله جل وعلا يقول : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ .

**القسم الثالث :** من يعين الكفار على المسلمين وهو مختار غير مكره مع بغضه لدين الكفار وعدم الرضا عنه فهذا لا شك أنه فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب وينحى عليه من الكفر.

**القسم الرابع :** من يعين الكفار على الكفار الذين لهم عهد عند المسلمين، وهذا حرام ولا يجوز لأنه نقض لعهد المسلمين، فالكافار المعاهدون لا يجوز لجميع المسلمين قتالهم وفاء بالعهد الذي بينهم وبين المسلمين، والذي يعين من قاتلهم من الكفار فهذا يكون نقضاً لعهد المسلمين ويكون غدرًا بذمة المسلمين، قال ﷺ : « من قتل معاهداً لم

يرح رائحة الجنة»<sup>(١)</sup> وإذا كان الله عز وجل قد نهى المسلمين عن مناصرة المسلمين على الكفار إذا كان للكفار عهد عند المسلمين فكيف من ظاهر الكفار على نقض عهد المسلمين قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ أَسْتَأْنْصَرُوكُمْ فِي الَّذِينَ فَعَلَيْكُمُ الْنَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ يَتَنَاهُمْ وَيَنْهَا مِنْشَقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢] فإذا استنصر بنا مسلمون على كفار يجب علينا نصرة المسلمين على الكفار إلا في حالة واحدة : إذا كان لهؤلاء الكفار عهد عند المسلمين فلا يجوز لنا أن نناصر المسلمين عليهم، فكيف نناصر الكفار على حلفاء المسلمين، فهذا أمر لا يجوز، وكل هذا من أجل الوفاء بالعهد .

**القسم الخامس :** وهو مودة الكفار ومحبتهم من غير إعانة لهم على المسلمين هذا نهى الله عنه ونفى عن صاحبه الإيمان قال الله جل وعلا ﴿لَا يَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدِّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ آلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٢٢] وقال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرُ أَبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ أَبْرَاهِيمَ لَأَوْهُ حَلِيمٌ﴾ [التوبه: ١٤]، وقال : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَنَحِّدُوا عَدُوُّكُمْ وَعَدُوُّكُمْ أُولَئِكَ تَلْقَوْنَ إِنَّهُمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ...﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرُءُوا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَعْضُ أَبْدَأَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

وَحَدَّهُ [المتحنة: ٤-٥] فسورة المتحنة كلها في تحريم مودة الكفار ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم وختمنها بقوله : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَرِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَرِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المتحنة: ١٣] فكل سورة المتحنة في موضوع معاداة الكفار وعدم محبتهم من أولها إلى آخرها .<sup>(١)</sup>

(١) قال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله نقلًا عن كلام الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله: وأما المسألة الثالثة وهي ما يعذر به الرجل على موافقة المشركين وإظهار الطاعة لهم ، فاعلم أن إظهار الموافقة للمشركين له ثلاث حالات :

الحالة الأولى : أن يوافقهم في الظاهر والباطن فينقاد لهم بظاهره ، ويميل إليهم ويواهدهم بباطنه ، فهذا كافر خارج من الإسلام ، سواء كان مكرها على ذلك أو لم يكن . وهو من قال الله فيه (( ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم )) .

الحالة الثانية : أن يوافقهم ويميل إليهم في الباطن مع مخالفته لهم في الظاهر فهذا كافر أيضا ، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهراً عصم ماله ودمه ، وهو المنافق .

الحالة الثالثة : أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن وهو على وجهين :

أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم مع ضربهم وتقييدهم له ، ويهددونه بالقتل فيقولون له : إما أن توافقنا وتظهر الإنقياد لنا ، وإلا قتلناك ، فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان ، كما جرى لعمار حين أنزل الله تعالى (( من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان )) وكما قال تعالى (( إلا أن تتقوا منهم تقاة )) فالآياتان دلتا على الحكم كما نبه على ذلك ابن كثير في تفسير آية آل عمران ..

## وهنـا مـسائل :

## الأولى مـسألة : حـكم زـواج الـكافـر مـن الـسلـمة .

لا يجوز أن يزوج كافر ب المسلم سواء كان يهودياً أو نصراانياً أو وثنياً أو دهرياً ملحداً، لا يجوز إطلاقاً تزويج الكافر من المسلم لقوله تعالى:

﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٢١]

قوله: «وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ» أي لا تزوجوهم من المسلمات حتى يؤمنوا ، فإذا تركوا الكفر ودخلوا في الإسلام جاز تزويجهم من المسلمات. وقال سبحانه وتعالى: «يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَهُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠] فإذا علمتم أنهن مؤمنات فلا ترجوهن إلى أزواجهن من الكفار ، لأنـه قد انفصل ما بينـهم وانفسـخ النـكاح بينـ مـسلـمة وـكـافـر ، وكـذلك لا يـزـوجـ الـكافـرـ منـ الـسلـمةـ

=  
الـوجهـ الثـانيـ :ـ أـنـ يـوـافقـهـمـ فـيـ الـظـاهـرـ مـعـ مـخـالـفـتـهـ لـهـمـ فـيـ الـبـاطـنـ وـهـوـ لـيـسـ فـيـ سـلـطـانـهـمـ إـلـاـ حـلـمـهـ عـلـىـ ذـلـكـ إـمـاـ طـمـعـ فـيـ رـيـاسـةـ أـوـ مـالـ أـوـ مـشـحـةـ بـوـطـنـ أـوـ عـيـالـ ،ـ أـوـ خـوـفـ مـاـ يـحـدـثـ فـيـ مـالـ فـإـنـهـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ يـكـوـنـ مـرـتـداـ وـلـاـ تـنـفـعـهـ كـراـهـتـهـ لـهـمـ فـيـ الـبـاطـنـ ،ـ وـهـوـ مـنـ قـالـ اللـهـ فـيـهـ ((ـ ذـلـكـ بـأـنـهـمـ اـسـتـحـبـواـ الـحـيـاةـ الدـنـيـاـ عـلـىـ الـآـخـرـةـ وـأـنـ اللـهـ لـاـ يـهـدـيـ الـقـوـمـ الـكـافـرـينـ ))ـ اـنـتـهـيـ مـنـ كـتـابـ جـمـوعـةـ التـوـحـيدـ مـنـ

ابتداءً كما في آية البقرة «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا» ولا يستمر زواجه إذا أسلمت وهو كافر بل تفصل عنه «فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَتِي فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ» فلا يجوز إنكاح الكافر من المسلمة ابتداءً أو استدامة وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء.

أما تزوج المسلم من كافرة فإن كانت الكافرة غير كتابية فلا يحل بالإجماع لقوله تعالى: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ» إلا أنه يستثنى من هذه الآية تزوج المسلم من الكتابية وخاص عمومها بآية المائدة وهي قوله: «أَلَيْوَمْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيْبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حُلُّ لَكُمْ» ، المراد بالطعام هنا ذبائحهم «وَطَعَامُكُمْ حُلُّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِبَلِكُمْ» [المائدة: ٥] المحسنات : العيفات في أعراضهن أما الفاسدة في عرضها فلا يجوز التزوج بها سواء كانت كافرة أو مسلمة لقوله تعالى: «وَالرَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ» [النور: ٢٣]، فأباح تزوج المسلم من الكافرة بشرطين :

الأول : أن تكون عفيفة في عرضها غير مسافحة ولا متخذة أخذان.

الثاني : أن تكون كتابية يهودية أو نصرانية .

فيحل للMuslim أن يتزوجها، لكن قد يقال : معلوم ما يكون بين الزوجين من المودة قال تعالى: «وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً» [الروم: ٢١] فكيف يتزوج كتابية كافرة ويودها ، فهل يجوز مودة المسلم للكافرة؟ مع قوله تعالى : «لَا تَنْتَخِذُوا الْهُودَ وَالْصَّرَائِقَ أَوْلِيَاءَ» [المائدة: ٥١].

فنقول : مودة الزوجية مودة طبيعية لأجل الزوجية ، أما المودة الدينية

فلا تجوز .

**الثانية مسألة :** مكافأة الكفار إذا أحسنوا إلينا لا محابة لهم وإنما نكافئهم على صنيعهم فقط، قال تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْبِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِينِكُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحنة : ٨] فإذا كان الكفار لم يقاتلوا المسلمين ولم يعيزوا من يقاتلهم وكان لهم يد عند المسلمين فإن المسلمين يكافئونهم على إحسانهم، والإسلام يحث على الإحسان ورد الجميل، ولئلا يبقى للكافر على المسلم منة ، ففي رده الجميل فوائد، ومنها أن هذا ترغيب لهم في الإسلام إذا تعاملنا معهم معاملة حسنة وهم لم يقاتلوا ولم يعيزوا من يقاتلونا فإذا تعاملنا معهم معاملة حسنة فهذا سبب في دعوتهم إلى الإسلام، ومنها أن هذا مكافأة على جيل صنعوه مع المسلمين، ومنها أيضاً أنه لا يبقى لهم يد على المسلمين إذا كافأناهم على جيلهم ، نقول : أعطيناكم كما أعطيتمونا ولم يبق لكم يد تذلونا بها .

**المسألة الثالثة :** المعاملة الدنيوية مع الكفار كتبادل التجارات والمنافع ، وهذا أمر مباح، وما زال المسلمون يستوردون من الكفار السلع منذ عهد النبي ﷺ ويشترون منهم الثياب والمواشي والأسلحة وغير ذلك، وهذا ليس من الموالاة بل من تبادل المنافع، والمصلحة للMuslimين وليس فيه مودة لأنه بيع وشراء .

**المسألة الرابعة :** يجوز للمسلمين استخدام الكفار في الأمور التي لا يحسنها إلا هم ، ويجوز أن نستفيد من خبراتهم التي لا يعرفها إلا هم أو

أنهم أتقن لها وأعرف بها، ويجوز أن تستأجرهم لأن النبي ﷺ استأجر ابن أريقط ليدله على الطريق وهو كافر ، ففيه دليل على استئجار الكافر للاستفادة من خبرته، لأنه يقدم لنا خدمة ونقدم له أجراً ، فهو مثل البيع والشراء في المنافع التي تحتاجها .

**المقالة الخامسة:** بر الوالد الكافر قال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عِشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢] فالمودة لا تجوز بين الكافر والمسلم قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَهَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ ولو كان والداً أو أخاً أو قريباً، لكن يبر الوالد المسلم بوالده الكافر من باب رد الجميل ومقابلة الإحسان بالإحسان، فالإسلام دين كرم ووفاء ومن ذلك بر الوالد المسلم بوالده الكافر قال الله جل وعلا : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَنَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهِنْ وَفَصَلَلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدِيكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَيْكَ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ فالولد يصاحب والديه بالمعروف، ويحسن الصحبة بالإنفاق عليهم وبقضاء حوائجهم ولو كان والده كافراً ؛ لأن هذا من باب رد الجميل، ﴿ وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَّابَ إِلَيْهِ ﴾ أي: في الدين اتبع الرسول ﷺ ولا تتبع دين والديك ، لكن لأنهما أحسنا إليك وريسيك وأنفقا عليك فأنت ترد جميлемا ولو كانوا كافرين .

وقد جاءت أم أسماء بنت أبي بكر وهي كافرة فطلبت منها المساعدة

فاستفتت أسماء النبي ﷺ فقالت : إن أمي جاءت وهي راغبة - أي تريد العطاء - فأصلحتها ؟ قال ﷺ : « نعم، صلي أمك »<sup>(١)</sup> فأفاتها النبي ﷺ بأن تصل أمهما وهي كافرة، وليس هذا من باب المودة والمحبة الدينية وإنما هو من باب رد الجميل إلى الوالد الذي رياك وأحسن إليك، وهذا من باب التعامل الدنيوي أما التعامل الديني بالمحبة والمناصرة والمساعدة فلا، فدين الإسلام دين كرم ووفاء لا يجحد المعروف حتى ولو من الكفار بل يقابله بالمعروف والإحسان ﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَأَتَيْعَ سَيِّلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَإِنَّهُمْ كُثُرٌ لَمَنْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٤-١٥].

**المقالة السادسة:** كذلك يجوز لل المسلمين أن يداروا الكفار إذا خشي المسلمين من شر الكفار فإنهم يدارونهم قال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَفَرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ يعني : الذي يتولى الكفار بالمحبة والمناصرة والمظاهرة فقد تبرأ الله منه ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تُقْنَةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] وهي المداراة إذا خشي المسلم من شرهم، وليس هذا من الموالاة بل هو من دفع الضرر عن المسلمين فنحن نداريهم بأن ندفع شرهم بأن نعطيهم من المال دفعاً للشر، أو ما يريدون من أمور الدنيا وليس هذا من الموالاة وإنما هو من المداراة لدرء شرهم، لقوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تُقْنَةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] والتقاة والتقية والمداراة بمعنى واحد .

(١) تقدم تخرجه .

وي بعض الناس لا يفرق بين المداهنة والمداراة ، فالمداراة جائزة عند الضرورة لدفع شر الكفار، أما المداهنة وهي التنازل عن شيء من الدين لأرضاء الكفار فهذا أمر لا يجوز مطلقاً ، قال الله جل وعلا : « فَلَا تُطِعْ  
 الْمُكَذِّبِينَ ﴿٩﴾ وَدُؤْلَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿١٠﴾ [القلم: ٩-١٠] وقال سبحانه  
 لما ذكر إنزال القرآن « أَفَهَنَا الْحَدِيثَ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴿١١﴾ تركونه من أجل  
 إرضاء الكفار! فهذه هي المداهنة .

وقد روي أنه لما طلب الكفار من النبي ﷺ أن يعبدوا الله سنة والرسول يعبد آهاتهم سنة نهاد الله عن ذلك وأنزل قوله تعالى : « قُلْ  
 يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُ عَابِدُونَ مَا  
 أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ  
 دِيْنُكُمْ وَلِيَ دِيْنِ ﴿٦﴾ » [الكافرون: ١-٦] نهاد أن يجبرهم إلى ذلك أو  
 أن يتنازل عن شيء من الدين من أجل إرضائهم، فلا يجوز التنازل عن  
 الدين من أجل إرضاء الكفار مهما كلف الأمر وقال ابن كثير: أي لا  
 عبد عبادتكم وإنما عبد الله على الوجه الذي يحبه ويرضاه « وَلَا أَنْتُ  
 عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٧﴾ أي لاتعتدون بأوامر الله وشرعه في عبادته، وقال  
 سبحانه : « وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُوكُمْ عَنِ الدِّيَارِ أَوْ حَيَّنَا إِلَيْكُمْ لِنَفْرِيَ عَلَيْنَا  
 غَيْرُهُ وَإِذَا لَا تَخْذُلُوكُمْ خَلِيلًا ﴿٨﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَا لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠٣/٣٠)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنشور (٦٥٤/٨) ط. دار الفكر .

شَيْئًا قَلِيلًا ﴿إِذَا لَأَذْقَنَكُمْ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكُمْ عَلَيْهَا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٧٣-٧٥] فلا يجوز مداهنة الكفار بالتنازل عن شيء من دين الإسلام من أجل إرضائهم، فالمداهنة لا تجوز مطلقاً، وأما المداراة فإنها تجوز عند الضرورة رخصةً من الله سبحانه وتعالى ﴿إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُفَئِّهَةً﴾ [آل عمران: ٢٨] ليدفعوا شرهم، فيجب معرفة هذه المسائل، فبعض الناس يتساهل في إشاعة الموالاة للكفار فيقول هذا من باب حسن التعامل وإظهار الإسلام بمعظمه المسامح وأنه ليس فيه كراهية وبغضه، وهذا كلام باطل، فالإسلام فيه كراهية وحبة وفيه ولاء وبراء، وليس دين محبة فقط كما يقولون، هذا كلام باطل الإسلام دين عزيز وقوى ولا تسامح فيه مع الكفار أو تنازل لهم في شيء من الدين، هناك فريق يدعوا إلى أن المسلمين لا يجاهدون الكفار ولا يقاتلونهم، لأن الإسلام دين رحمة لا قتال فيه.

وهناك فريق آخر يتشدد فيعتبر التعامل مع الكفار مطلقاً موالاة، ولا يفصل هذا التفصيل الذي ذكره الله في كتابه، فينبغي معرفة الأمور وتنزيل الأحكام الشرعية في منازلها، وألا يخلط بين الحق والباطل ولا نقول إن الإسلام لا يتعامل مع الكفار وأنه دين غلظة ولا رحمة فيه، فالإسلام فيه رحمة وفيه غلظة قال تعالى : ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدِيلًا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَكْفَارٌ وَلَيَحِدُوا فِي كُمْ غُلْظَةً﴾ [التوبه: ١٢٣]، وقال سبحانه : ﴿يَتَآتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحَبُّهُمْ وَيُحَبُّونَهُ أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَلُهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ الْأَئِمَّةِ﴾ [المائدة: ٥٤] ، وقال تعالى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ

مَعْهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴿٢٩﴾ [الفتح: ٢٩] أي رحاء بال المسلمين ولكن ليس معنى أنهم أشداء على الكفار أو فيهم غلظة عليهم أنهم لا يتعاملون معهم فيما أباح الله أو أنهم لا يتزوجون من الكتابيات ولا يبيعون معهم ولا يشترون فليس هذا هو المطلوب، فالمصالح التي يحتاجها المسلمون يتداولونها مع الكفار لأن المسلمين بحاجة إليها، أما قضية الدين فليس فيه تنازل ولا فيه تسامح مع دين الكفر، فيجب أن يعرف هذا؛ لأن هذه المسألة التبست على كثير من الناس، ما بين متساهل يدعوا إلى أن الإسلام دين مسالم دائمًا، وبين متشدد يرى أنه لا يجوز التعامل مع الكفار بأي طريقة، وكلا الفريقين مخطئ ويتتجنى على الإسلام، فالواجب دراسة هذه الأمور ومعرفة الأحكام فيها؛ لأن هذا الباب مهم جداً خصوصاً في هذا الزمان . والله أعلم .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .



#### \*الأسئلة :

**سؤال:** هل إبرام الإتفاقيات معهم على إنشاء المشاريع العسكرية في بلاد المسلمين يعتبر من المظاهرة لهم والمناصرة لهم؟

**جواب:** هذا جائز لأنه لمصلحة المسلمين ، نحن بحاجة إلى أن نتعلم الأمور الحربية وأساليب الحرب وهم يتقنونها أكثر منا ، فلا مانع أن

نستفيد من خبراتهم ، وليس هذا من المواراة هذا من تبادل المصالح التي يحتاجها المسلمون .

**سؤال:** هناك من يفتى بقتل الكفار الذين في الجزيرة العربية وعلوا ذلك بأنهم ليسوا معاهدين وأن دولتهم تقتل المسلمين باسم الإرهاب فهل هذه الفتوى صحيحة؟

**جواب:** هذا من فتاوى الجهال والمعالمين ، فلا يجوز قتل الكفار الذين جاؤوا بعهد ودخلوا بأمان لأن هذا غدر وخيانة ، ولا يجوز هذا ولو كانوا في جزيرة العرب ، يجوز لهم أن يدخلوا جزيرة العرب للمصالح المتبادلة ، إما سفراء وإما تجار وإما عمال يقومون بأعمال لا يتقنها غيرهم يجوز هذا ، المنوع الاستيطان وتمكن الكفار من الإستيطان في الجزيرة أما أنهم يدخلون الجزيرة للمعاملة والتعامل ثم يخرجون فهذا لامانع منه ، والذي يخرج الكفار وينزعهم من الإستيطان في جزيرة العرب هوولي الأمر ، وليس ذلك من حق كل أحد ، فالخطاب لولاة أمور المسلمين هم يخرجونهم إذا قدروا على ذلك.

**سؤال:** هل معاملة الكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين ولم يخرجوهم من ديارهم بالإحسان إليهم هل هو من المودة والمظاهره وكيف تكون؟

**جواب:** إذا أحسنوا إلينا ، نحسن إليهم ﴿لَا ينهكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ أَنْ تَرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨] هذا إحسان منهم ، إذا أحسنوا إلينا

نحسن إليهم في أمور الدنيا ، إذا أعطاك هدية تعطيه هدية ، النبي ﷺ قبل هدية الكفار ، لأن الهدية من التعامل الدنيوي ولا بأس بها.

سؤال: هناك من يقول : إن موالة الكفار ومظاهرتهم تكون على

ثلاثة أوجه:

الأول: أن تكون توليًّا تاماً مطلقاً عاماً فهذا كفرٌ مخرجٌ من الملة.

الثاني: أن تكون لأجل تحصيل مصلحة خاصة وليس هناك ما يلجم إليها من خوفٍ ونحوه وهذا حرامٌ ليس بـكفر.

ثالثاً: أن تكون بسبب خوفٍ من الكفار والحكم في ذلك الجواز بشرط أن يكون التولي في الظاهر دون الباطن .

السؤال: هل هذا التقسيم صحيح؟

جواب: التولي على قسمين :

الأول: توليهم من أجل دينهم ، وهذا كفرٌ مخرجٌ من الملة.

الثاني: توليهم من أجل طمع الدنيا مع بغضهم وبغض دينهم وهذا حرامٌ ليس بـكفر.

سؤال: من عاون المشركين على المسلمين بالسلاح أو غيره مكرهاً أو خائفاً على عرضه فهل يعتبر ارتكب ناقضاً من نوافع الإسلام؟

جواب: هذا كما ذكرنا أنه إذا كان مكرهاً يكون من المستضعفين

 لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا ﴿٩٨﴾ [النساء: ٩٨] أن الله قد

عذرَه إذا كان لا يستطيع حيلة ولا يهتدي السبيل ، وبقي مع الكفار

اضطراراً فهذا قد عذرَه الله ﴿فَأَوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ

عَفُوا عَفُوراً ﴿٩٨﴾ [النساء: ٩٨] بشرط أن يكون مبغضاً للكفار ومتغضاً  
لدينهم.

**سؤال:** هل الحكم بغير ما أنزل الله من الكفر الأصغر أم من  
الأكبر؟ وما الدليل على ذلك من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله  
عليه وسلم؟

**جواب:** هذه مسألة واضحة ومبنية في كلام أهل العلم والأئمة،  
أن من حكم بغير ما أنزل الله يعتقد جواز ذلك أو أنه أحسن من  
حكم الله أو أنه مساو لحكم الله أو أنه خير إن شاء حكم بحكم الله  
ولإن شاء حكم بغيره هذا كافر بالإجماع.

أما إذا كان يعتقد أن الواجب الحكم بشرع الله عز وجل وأنه هو  
الحق وأن حكم غيره باطل ولكن حكم بذلك لأجل رشوة أو لأجل  
هوى في نفسه في مسألة من المسائل خالف حكم الله متعمداً في مسألة  
من المسائل لغرض من أغراضه إما هوى في نفسه أو لأجل أخذ رشوة  
أو مداهنة لأحد فهذه كبيرة من كبائر الذنوب ولكن لا يخرج إلى الكفر  
(أي الكفارة) لأنه يعتقد تحريم ذلك وأنه خطئ وأنه مخالف فيكون كبيرة من كبائر  
الذنوب، هذا هو التفصيل في هذه المسألة.

**سؤال:** هل الخوارج يعتبرون من أهل القبلة؟ وهل يصلى  
خلفهم؟ وما ضابط من يصلى خلفه من أهل القبلة؟

**جواب:** اختلف العلماء في الخوارج ، هل هم كفار ، أو هم ضلال وفاسق ؟ على قولين والقول بتكفيرهم أقرب لأن الأدلة دلت على كفرهم ، وأما الصلاة خلفهم فلا تجوز بناءً على أنهم كفار إلا إذا تغلبوا على بلد كما ذكر ذلك الفقهاء ، فالمسلم يصلي خلفهم .<sup>(١)</sup>

**سؤال:** من يكفر الحكام ويطلب من المسلمين الخروج على حكامهم  
هل هو من الخوارج ؟

**جواب:** هذا هو مذهب الخوارج إذا رأى الخروج على ولاة أمور المسلمين وأشد من ذلك إذا كفرهم فهذا من مذهب الخوارج .

**سؤال :** ما موقفنا من الذين يكفرون حكام المسلمين اليوم جملة وتفصيلا ؟ هل هم من الخوارج ؟ أفيدونا بارك الله فيكم وجزاكم خيرا ؟

**جواب :** الذين يكفرون حكام المسلمين هؤلاء من الخوارج .



(١) ومن ذهب إلى تكفير الخوارج كما ذكرهم الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: البخاري ، والقاضي أبو بكر ، والسبكي ، والقرطبي ، ونقله أيضاً عن صاحب الشفا - القاضي عياض ، وكذلك صاحب الروضة - النووي - في كتاب الردة .

## الدرس العاشر في شرح النافض التاسع

قال رحمه الله : التاسع من اعتقاد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر .

### الشرح :

لا شك أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ إلى الناس كافة عربهم وعجمهم كتابيهم وأميهم وإلى الثقلين الجن والإنس، فأوجب على جميع الخلق من الجن والإنس اتباع الرسول ﷺ وهذا من خصائصه كما قال ﷺ : «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة ويبعث إلى الناس كافة»<sup>(١)</sup>، وكما قال تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا» [سبأ: ٢٨]، وقال تعالى : «فُلْ يَكَانُوا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَعَامِلُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي أَلْأَمَى الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَيْعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ» [الأعراف: ١٥٨]، وقال عن اليهود والنصارى : «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي يَحِدُونَهُ مَكْثُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوَرِيهِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ الظَّبَابَتِ وَيَحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَيِثَ وَيَضْطَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَلُ

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥) ، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

التي كانت عليهم فالمذين ، أمنوا به ، وعزروه ونصروه وأتبعوا المور الذي  
أنزل معه أولئك هم المفجحون ﴿ [الأعراف: ١٥٧] فما وجب على  
اليهود والنصارى أن يتبعوا محمدا ﷺ وأن ينصروه وأن يعزروه أي  
يوقروه عليه الصلاة والسلام ، وقال ﷺ : « لا يسمع بي يهودي ولا  
نصراني ثم لا يؤمن بي وبالذى جئت به إلا دخل النار »<sup>(١)</sup> .

ورأى ﷺ في يد عمر رضي الله عنه أوراقاً من التوراة فاستنكر ﷺ عليه ذلك  
وقال : « أمتهم كون يا ابن الخطاب ، لو كان أخي موسى حياً ما وسعه  
إلا اتبعاعي » فقال عمر رضي الله عنه : رضينا بالله ربنا ، وبالإسلام ديننا ،  
ومحمد ﷺ نبياً رسولاً<sup>(٢)</sup> .

والله جل وعلا أخذ الميثاق على الأنبياء أنه إذا بُعثَتْ محمد ﷺ وأحد  
منهم حي أن يتبعه قال تعالى : ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا  
ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ  
بِهِ وَلَتَنْصُرَنَّهُ قَالَ أَئْرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَئْرَرْنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا  
وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾<sup>ب</sup> فَمَنْ تَوَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ  
﴿ أَفَغَيْرِ دِينِ اللَّهِ يَبْعَدُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوعًا  
وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾<sup>ب</sup> فالأدلة واضحة في أن رسالة محمد  
ﷺ عامة وأن دينه ناسخ لجميع الأديان ولا يبقى دين بعد بعثة محمد

(١) سبق تخرجه .

(٢) أخرجه أحمد (١٥١٥٦) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٠) ، وعبدالرازق  
في المصنف (١٠١٦٤) ، وابن عبدالبر في الجامع (١٤٩٧) .

إِلَّا دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ، وَلَذِكْ إِذَا نَزَّلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فِي أَخْرِ الزَّمَانِ فَإِنَّهُ يَتَّبِعُ مُحَمَّداً وَيَحْكُمُ بِشَرِيعَتِهِ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ  
وَيَكُونُ تَابِعاً لِمُحَمَّدٍ، فَلَا أَحَدٌ يَسْعَهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ مِنْ  
الْإِنْسَنِ وَالْجَنِّ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا : « وَإِذَا صَرَفْنَا إِلَيْكُمْ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ  
يَسْتَعِيْعُونَ الْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوْا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ  
مُنْذِرِيْنَ قَالُوا يَنْقُومُنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقاً لِمَا  
بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ يَنْقُومُنَا أَجِبُوْا دَاعِيَ اللَّهِ  
وَأَمْنَوْا يَهْدِيَنَّهُ يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُحِرِّكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ وَمَنْ لَا  
يُحِبُّ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلَيَاءُ أُولَئِكَ فِي  
ضَلَالٍ مُّبِينٍ » [الجن: ٢٩-٣٢] ، وَقَالَ تَعَالَى : « قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ  
أَسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَباً » [الجن: ١] فِسْوَرَةُ الْجَنِّ  
فِيهَا عُمُومُ رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ للْجَنِّ ، فِرْسَالَتُهُ عَامَّةٌ إِلَى الثَّقَلَيْنِ تَحْبَطُ  
طَاعَتُهُ عَلَى جَمِيعِ الْإِنْسَنِ وَالْجَنِّ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ وَلَمْ يَتَّبِعْ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ  
النَّارِ قَطْعًا لَأَنَّهُ كَافِرٌ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهُ يَسْعُ أَحَدًا  
الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى هَذَا بِقَصْةِ الْخَضِرِ مَعَ  
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِقَصْةُ الْخَضِرِ كَمَا ذُكِرَهَا اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ  
الْكَهْفِ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ خَطِيبًا فِي قَوْمِهِ فَسَأَلُوهُ : هَلْ هُنَاكُ  
مَنْ هُوَأَعْلَمُ مِنْكُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ قَالَ : لَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ لِي  
عَبْدًا مِنْ عِبَادِي فِي أَرْضِ كَذَا وَكَذَا عَنْهُ عِلْمٌ لَيْسَ عِنْدَكُمْ ، فَذَهَبَ  
مُوسَى إِلَى ذَلِكَ الْعَبْدِ يَطْلُبُ الْعِلْمَ عَنْهُ قَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا قَالَ مُوسَى  
لِفَتَنَةٍ لَا أَبْرُحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجَمِعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقْبَانًا » [الْكَهْفُ] :

٦٠] إلى أن وصل إلى الأرض التي فيها الخضر فقال له : ﴿ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىَّ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عِلِّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف : ٦٦] يعرض عليه وما يأتيه بالغلوظة والشدة وإنما يتأدب المتعلّم مع العالم ﴿ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىَّ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عِلِّمْتَ رُشْدًا رُشْدًا ﴾ بِنْ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِيَ صَبَرًا ١٧ ﴾ إلى آخر القصة، التي فيها خرق السفينة، وقتل الغلام، وبناء الجدار، واستغرب موسى عليه السلام هذه الواقائع؛ لأنّه لم يكن يعلم أسبابها ، بين له الخضر لماذا عمل هذه الأعمال وأنّ هذا بأمر الله تعالى وقال : ﴿ وَمَا فَعَلْنَا عَنْ أَمْرِنَا ﴾ [الكهف : ٨٢] بل هو من أمر الله سبحانه وتعالى ، وقال موسى : إنّي على علم علمنيه الله ليس عندك ، وإنّك على علم علمك الله إِيَاه لِيَسْ عَنْدِي <sup>(١)</sup> .

وقد اختلفوا في الخضر: هل هونبي أو ولبي ؟ على قولين :

**القول الأول :** أنه نبي، لأن هذه الخوارق من العجزات التي لا تكون إلا نبي .

**والقول الثاني :** أنه ولدي وليسنبياً وهذه الأمور كرامات الأولياء وليس من العجزات ، والأولياء تجري على أيديهم كرامات خوارق للعادات .

ثم هل الخضر حي أو ميت ؟

الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة أنه ميت، قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا

(١) أخرج القصة البخاري برقم (٧٤)، ومسلم برقم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي بن كعب رضي الله عنهما .

لِيَشْرِّيْ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدُ أَفَإِيْنَ مِتَ فَهُمُ الْمُخْلَدُونَ ﴿[الأنبياء : ٣٤] الله جل وعلا أخبر أنه ليس لأحد الخلد من هذا الخلق، وأن الخلق كلهم يموتون ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ﴾ [الرحمن: ٢٦] والحضر عبد من عباد الله من بني آدم يأتي عليه الفناء كغيره ، ثم لو كان حياً لما وسعه إلا أن يأتي إلى محمد ﷺ ويتبعه؛ لأن الرسول ﷺ أرسل إلى الناس كافة، فلو كان حياً حين بعثة محمد ﷺ جاء إليه واتبعه ولم يذكر أنه جاء إلى النبي ﷺ فهذا دليل على أنه ميت، وهذا هو القول الحق، وأما من يقول إنه حي فليس له دليل واضح .

والعجب أن هناك رسالة تسببت إلىشيخ الإسلام ابن تيمية فيها أن الحضر حي، وقد طبعت في مجموع الرسائل<sup>(١)</sup> خطأ ، وبينما له رسالة أخرى تبني حياة الحضر وهي في مجموع الرسائل أيضاً<sup>(٢)</sup> . فهذه الرسالة التي نسبت إلى الشيخ في حياة الحضر غير صحيحة، ولو كانت صحيحة فالاعتماد على رسالته الثانية التي تابع فيها الأدلة، والإنسان إذا كان له قولان أحدهما موافق للأدلة والثاني مختلف أخذ بالذي يوافق الأدلة .

**ولماذا لم يتبع الحضر موسى - عليه السلام - ؟**

الجواب : أن موسى عليه السلام ليست رسالته عامة ، فرسالته خاصة لبني إسرائيل ولم يرسل إلى الناس كافة، فهو كغيره من الأنبياء

(١) مجموع الفتاوى (٤/٣٣٨) وفي حاشيتها مكتوب « هكذا وجدت هذه الرسالة » .

(٢) مجموع الفتاوى (٤/٣٣٧) .

قبل محمد ﷺ رسالتهم خاصة إلى أقوامهم قال ﷺ : « كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة »<sup>(١)</sup> فموسى عليه السلام إنما بعث إلى بني إسرائيل ولم يبعث إلى الناس كافة.

فلا يقال: أن الخضر خرج عن شريعة موسى، لأنه لم يكن من أمة موسى أصلاً حتى يقال خرج.

والخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أنواع :

منه ما هو كفر ، ومنه ما هو ضلال دون الكفر.

ومنه خروج كلي، ومنه خروج جزئي، فالذى يخرج عن الشرع أو عن شيء منه ويستحل ذلك فإنه يكفر، والذى يخرج ولا يستحل الخروج فهذا ضال ليس بكافر .

والذين يقولون : إن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما خرج الخضر عن شريعة موسى موجودون ، وهم غلة الصوفية، فهم يقولون : إن الصوفي إذا بلغ مرتبة من المعرفة بالله فإنه ليس بحاجة إلى الرسول لأنه وصل إلى الله ، والرسول ﷺ بعث إلى العوام وهو لاء خواص وقد وصلوا إلى الله وليسوا بحاجة إلى رسول.

ويقولون : إننا نأخذ علمنا عن الله مباشرة، وأنتم تأخذون علمكم عن الأموات، ميت عن ميت - يعنون الأحاديث والأسانيد - وأما نحن فنأخذ عن الله، كذا يقولون ؟.

بل إنهم يقولون : إن التكاليف تسقط عنهم لأنهم وصلوا إلى الله؟

(١) تقدم تخریجه .

فلا يصلون، ولا يعبدون الله عز وجل ، والعبادة إنما هي للعوام عندهم وكذلك لا يحرم عليهم شيء ، والأوامر والنواهي والحلال والحرام هي للعوام عندهم للذين لم يصلوا ، أما هم فقد وصلوا وليس في حقهم حلال ولا حرام، فيستبيحون الزنا واللواط والمحرمات.

ويقولون: نحن ما علينا تحريم ووصلنا إلى غاية تخرجا من دائرة التكليف، وهم في الحقيقة قد صدقوا لأنهم خرجموا من دائرة التكليف إلى دائرة المجانين، لأن من بلغ هذا الحد فهو مجنون ليس عليه تكليف، أما أنه ليس عليه تكليف من الله عز وجل لأنه وصل فهذا افتراء على الله عز وجل وكفر برسالات الله ، فلا أحد يسعه الخروج عن شريعة النبي ﷺ مهما بلغ من العبادة والعلم والمعرفة بالله بل كلما زاد علمه فإنه تزيد طاعته واتباعه للرسول ﷺ ، فيجب عليه من الطاعة والاتباع أكثر مما يجب على غيره من لا يعلم ، هذا معنى قول الشيخ « من زعم أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ » فمن زعم ذلك فهو مرتد عن دين الإسلام، لأنه كفر بالقرآن والرسول ﷺ ، فকفره بالإجماع، وغلاة الصوفية - وما أكثرهم اليوم - في كتبهم من الخرافات والأكاذيب والجراءة على الله ورسوله الشيء الكثير ، وقد رد عليهم أهل العلم وأبطلوا ترهاتهم وشبهاتهم، ومن أقوى من رد عليهمشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، ورد عليهم جماعة من العلماء المعاصرين كعبدالرحمن الوكيل رحمه الله فله كتاب اسمه « مصرع التصوف ».

وهذا الناقض يشمل : العلمانيين الذين يقولون بفصل الدين عن

الدولة، وأن الدين والعبادات في المساجد وأما المعاملات وأحكامها وأحكام السياسة فهذه لا تدخل في دين الرسول ﷺ وأن الناس هم الذين يتحكمون فيها ، هذا قول العلمانيين، ويقولون : الدين الله والوطن للجميع، وهم يلحقون بركب غلاة الصوفية الذين يقولون إن أحداً يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ ، وهؤلاء العلمانيون يقولون: إنه يسع الخروج عن شريعة محمد ﷺ في السياسة والمعاملات.

وكذلك علماء الكلام والمنطق لهم نصيب من هذا وهم الذين يخرجون العقائد عن أدلة الكتاب والسنة ويقولون: إن أدلة الكتاب والسنة سمعية تفيد الظن، أما الأدلة العقلية فهي يقينية تفيد اليقين، والعقائد لا يستدل عليها بأدلة الكتاب والسنة لأنها أدلة ظنية، وأما أدلة علم الكلام والمنطق فهي أدلة يقينية عندهم ، ولذلك تجد أن عقائدهم مبنية على علم الكلام والجدل وعلم المنطق ولا يستدلون بأية ولا حديث عن الرسول ﷺ ، فهذا خروج عن شريعة النبي ﷺ في أهم شيء وهو العقيدة.

والذي يجب على المسلم أن يتبع الكتاب والسنة في جميع الأمور في الآداب والعقائد والمعاملات والأخلاق وفي جميع الأمور، لأن رسالة النبي ﷺ شاملة وصالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة لأن الذي أنزلها هو الله العزيز الحكيم الذي يعلم أنها صالحة لكل وقت إلى أن تقوم الساعة، فهي تنزيل من حكيم حميد ، قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لِكَتَبَ عَزِيزٌ لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢-٤١] فهي شاملة وصالحة لكل زمان ومكان لا يسع المسلم

أن يخرج عنها.

ويدخل في هذا النافق أيضاً الذين يقولون : إن الشريعة إنما هي للزمان الماضي أما الوقت الحاضر فلا تصلح له الشريعة، لأنها حديث معمالات وجدت أمور لا تتناولها الشريعة، وهذا معناه أن الشريعة قاصرة عندهم وليس من حكيم حميد، فلا شك في كفر من يقول هذا المقال، وهذا داخل فيمن يزعم جواز الخروج عن شريعة محمد ﷺ ويقول : إن الشريعة لا تطبق على هذا الزمان وإنما تطبق على الزمان الذي مضى، وما أكثر من يقول هذا المقال. والإمام مالك رحمه الله يقول : لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها<sup>(١)</sup>. والذي أصلح أولها هو الكتاب والسنة فلا يصلح آخرها إلا الكتاب والسنة ، فشريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة، لا ت THEM باليقص أو القصور لأن الله سبحانه وتعالى حكم لها بالكمال ، قال تعالى : ﴿ أَلَيْوَمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمْ أَلْإِسْلَامَ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٢٣] فما توفي النبي ﷺ إلا الدين كامل وشامل ، ومن كماله أنه يصلح لكل زمان ومكان، ولو لم يكن يصلح لكل زمان ومكان لم يكن كاملاً بل صار ناقصاً فالله شهد له بالكمال وهو لاء يقولون إنه ليس بكامل لأنه لا يصلح لهذا الزمان.

وكذلك يدخل في هذا : من ابتدع بدعة في الدين أو أحدث حدثاً

(١) وقد روى هذا الأثر ابن عبد البر في التمهيد (١٥ / ٢٩٢) ط. الفاروق بسنده صحيح عن مالك قال : كان وهب بن كيسان يقعد إلينا ولا يقوم أبداً حتى يقول : اعلموا أنه لا يصلح آخر هذه الأمر إلا ما أصلح أوله . اهـ.

يظن أنه خير وأنه تقرب إلى الله عز وجل هذا نوع من الخروج عن شريعة محمد ﷺ لأنه لم يسعهم ما شرعه الله عز وجل إنما أتوا بزيادات ومعنى هذا أن الدين غير كامل وأنه بحاجة إلى زيادات وهذا قال ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »<sup>(١)</sup> ، وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »<sup>(٢)</sup> ، وقال ﷺ : « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله »<sup>(٣)</sup> فالخروج عن شريعة محمد ﷺ يشمل هذه الأنواع كلها ولكن بعضها أشد من بعض، فبعضها كفر وردة، وبعضها ضلال دون الكفر، فالذي عليه أقطاب الصوفية من الخروج عن شريعة محمد ﷺ هذا كفر واضح.

وكذلك من تشبه بهم في بعض الأمور فهو خروج عن شريعة محمد ﷺ بقدرها. فالواجب على المسلم الالتزام بالكتاب والسنّة واعتقاد أنهما كاملان شاملان صالحان لكل زمان ومكان وألا يكون لديه شك أو تردد في ذلك دائمًا وأبدًا.

نعم ، وقد تخفي بعض الأمور على بعض الناس ولا يجدون لها حكمًا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وذلك لقصور أفهمهم لا لقصور الكتاب والسنّة، وإلا فلو كان عندهم علم صحيح و بصيرة نافذة لوجدوا أن الكتاب والسنّة مشتملان على كل ما يحتاجه البشر إلى أن تقوم الساعة، والذي لا يجد هذا عليه أن يتهم علمه وفهمه ولا يتهم

(١) تقدم تخریجه .

(٢) تقدم تخریجه .

(٣) تقدم تخریجه .

الكتاب والسنّة ويقول: إنّهما لم يشتملا على كذا وكذا.

ثم نعلم أيضًا أن أمور العادات والمباحات لا تدخل في الابتداع كالحرف والصناعات ، وهذه جاء في الكتاب والسنّة ما يشملها يقول الله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣]

حتى المباحات ، والمخترعات ، والمستجدات ، والصناعات يشملها الكتاب والسنّة، وقد وجه الله في كتابه إلى أمور الدنيا وتناولها والانتفاع بها والاستعانت بها ، لكن أفهم الناس ومذاهبهم قد تقصّر عن هذا وإنما هذا عيب في إدراك الناس، فالكتاب والسنّة كاملان شاملان صالحان لكل زمان ومكان، وشريعة محمد ﷺ شاملة كاملة وهي عامة لجميع الثقلين الجن والإنس لا يسع أحداً بعد بعثة محمد ﷺ أن يخرج عن شريعته كائناً من كان، فإن خرج عنها خروجاً كلياً فهو كافر قال ﷺ :

«لا يسمع بي يهودي ولا نصراوي ولم يؤمن بي إلا دخل النار»<sup>(١)</sup> وإذا كان هذا في أهل الكتاب فكيف بغيرهم؟ لأن الكتاب السابق انتهى بالنسخ فهذا القرآن نسخ جميع الكتب، وشريعته ﷺ نسخت جميع الشرائع، والشرائع تكون مؤقتة والله جل وعلا يشرع لكل أمة ما يناسبها وما يصلحها في وقتها قال تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ﴾ [المائدة: ٤٨] فيشرع لكل أمة ما يناسبها في وقتها ثم ينتهي ذلك بشرع آخر إلى أن جاءت شريعة الإسلام منذ بعثة النبي ﷺ إلى أن تقوم الساعة، فهي عامة في الزمان، وعامة في المكان ، وعامة في العباد إلى أن تقوم الساعة لا تتبدل ولا تتغير، فمن زعم أن الرسول ﷺ بعث

(١) سبق تخرّيجه .

إلى العرب خاصة كما تقوله طائفة من النصارى فهذا كافر بالله عز وجل، فمن النصارى من يقول : إن محمداً ﷺ رسول من عند الله ولكن رسالته إلى العرب فقط ، وهذا كافر بالله عز وجل لأنَّه جاحد لعموم الرسالة ، ولذلك من ادعى النبوة بعد محمد ﷺ فهو كافر لأنَّ الله جل وعلا جعل محمداً خاتماً للنبيين ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَا كَنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] والخاتم هو الذي لا يأتي بعده نبي، وهذا قال ﷺ : « سيكون بعدي كذابون ثلاثةون كلهم يدعوني أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي »<sup>(١)</sup> فالناس ليسوا بحاجة إلى نبي، لأنَّ النبي يبعث لحاجة الناس والله أغناهم بالكتاب والسنة المستمرة إلى قيام الساعة، فليسوا بحاجة إلى نبي أو إلى شريعة غير شريعة محمد ﷺ ، فالفترقة مملوءة بشرعية الإسلام إلى قيام الساعة، أما شرائع الأنبياء فيعمل بها في وقتها، فكل شريعة ي العمل بها في وقتها ولا تتجاوزه، ووقت هذه الشريعة هو هذا الوقت الواسع من البعثة إلى قيام الساعة، فهي غنية متتجددة في أحكامها وقرآنها وسنتها، فالبشرية ليست بحاجة إلى رسول بعد محمد ﷺ ، وليس بحاجة إلى كتاب بعد القرآن، وليس بحاجة إلى شريعة بعد شريعة محمد ﷺ وهذا من ادعى أنه نبي و من صدق ذلك يكون كافراً مرتداً عن دين الإسلام، ويكون مكذباً لله ورسوله ﷺ وإجماع المسلمين في عموم الرسالة التي بعث بها

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٧٨)، والترمذى (٢٢١٩)، وأبوداود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، والحاكم (٤٤٩/٤) وصححه على شرط الشيخين . وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » .

محمد ﷺ، فإذاً لا يسع أحداً كائناً من كان الخروج عن شريعة محمد ﷺ.. هذا وسائل الله الفقه في دينه والعمل بشرعيته وأن يجنبنا طريق الضلال والغواية .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

#### \* الأسئلة :

**سؤال:** هل من ادعى الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم يكون قد ادعى النبوة وبهذا يكون كافرا؟

**جواب:** ما كل من خرج عن الشريعة يكون مدعياً للنبوة ومن ادعى الخروج في العبادة فرأى أنه لا يلزمـه أن يعبد الله على طريقة الرسول ﷺ مثل الصوفية ، يقولون : نحن لسنا بحاجة إلى الرسول ﷺ نحن وصلنا وعرفنا ، والذي يدعـي الرسالة هذا نوع آخر ، والذي يدعـي أنه يسعـه الخروج ، يكفر ولو لم يدعـ الرسالة .

**سؤال:** هل من شكـ أنه يسعـ بعض الناس الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، حكمـه حكمـ من يعتقد ذلك؟

**جواب:** نعم من شكـ في عدم جوازـ الخروج عن شريعة محمد ﷺ ، فإنه يكفر ، بمجردـ الشكـ والتـرددـ.



## الدرس الحادي عشر في شرح النافع العاشر

قال رحمة الله : الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلم ولا يعمل به والدليل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِيَأْيَتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].

### الشرح .

الأيات الدالة على كفر الإعراض كثيرة مثل قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعَرِّضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣] ، ومثل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِيَأْيَتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَسَيَّ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [الكهف: ٥٧] ، ومثل قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١] ، ومثل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِيَّضُ لَهُ شَيْطَنًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] ، ومثل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُعْرِضَ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكُهُ عَذَابًا صَدَدًا﴾ [الجن: ١٧] ، ومثل قوله تعالى : ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٧﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَخْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٨﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٩﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِذْنَنَا فَنَسِينَاهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي ﴿٢٠﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦] ، ومثل قوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ سُورَةً نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَنُّكُمْ مِّنْ أَحَدِهِمْ أَنْصَرَفُوا أَصَرَّكَ اللَّهُ قُلُوبُهُمْ يَا نَاسُهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبه: ١٢٧] ، ومثل قوله تعالى : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

الرَّسُولُ يَبْيَنُ لَكُمْ كُلَّ دَعَاءٍ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّطُونَ عَلَيْكُمْ لِوَادِأَ فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿النور: ٦٣﴾ فالله سبحانه وتعالى حذر في هذه الآيات من الإعراض عن ذكره وهو القرآن والسنة وعدم تعلمها وعدم العمل بها بأي نوع من الوعيد، وإلى جانب ذلك فإن الله سبحانه وتعالى رغب في تعلم العلم النافع والعمل به قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَسْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الَّذِينَ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢] ، وقال نبينا ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »<sup>(١)</sup> . فالتفقه في الدين وتعلم العلم النافع من علامات الخير الذي أراده الله للإنسان، والإعراض عن التفقة في الدين من علامات الشر، وتعلم العلم على قسمين :

**القسم الأول :** قسم فرض عين على كل مسلم لا أحد يعذر بجهله، وهو ما لا يستقيم دين العبد إلا به من معرفة العقيدة الصحيحة وما يصادها، أو ينقصها، ومعرفة أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج والعمرة، أي أركان الإسلام الخمسة فلا بد لكل مسلم ومسلمة أن يتعلمها ، وإنما كيف يؤدي دينه على الوجه المشروع إذا لم يتعلم هذه الأركان الخمسة ؟

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما .

**القسم الثاني :** ما تعلمه فرض كفاية وليس على كل مسلم بل على من عنده الاستعداد لذلك، وهو تعلم بقية أبواب العلم من فقه العاملات وفقه المواريث وفقه الأنكحة، وفقه الحدود ، وإلى غير ذلك، فهذا العلم تعلمه فرض كفاية حاجة الناس إليه، فإذا قام به من يكفي سقط الفرض عن الباقيين، وبقي في حق الباقيين سنة من أفضل السنن، لأنه قد لا يتسعى لكل أحد أن يتعلم هذه الأبواب من العلم، فلذلك صار تعلمها فرض كفاية على المسلمين.

« والإعراض» معناه الانصراف عن الشيء مع عدم الرغبة فيه.

« لا يتعلم » أي : لا يتعلم دينه رغبة عنه لا كسلًا أو عدم قدرة، وهذا يكفر لأنه لا يريد الدين، فإذا أعرض عن تعلم كفر ؛ لأنه لو كان له في الدين رغبة لتعلمه ومن هؤلاء من ينادون الآن بتبنقية المناهج الدراسية من العلوم الدينية لأنها بزعمهم تزرع التشدد والغلو والتطرف والإرهاب، وكذلك من يتعلم ولكن لا يعمل به، وهذا أيضًا يكفر ويرتد عن دين الإسلام، فإذا كان لا يصلح ولا يصوم ولا يؤدي الزكاة، ولا يحج ولا يؤدي الواجبات ولا يتجنب المحرمات فهذا لا رغبة له في العمل فهذا يكفر، وفي هذا رد على المرجئة الذين يقولون : إن العمل ليس بلازم، يكفي الاعتقاد بالقلب والتصديق بالقلب ولو لم يعمل، فالشيخ هنا يقول : «إذا لم ي عمل » أي رفض العمل مع قدرته عليه وتمكنه منه، أبي أن يصلح أو يصوم أو يزكي أو يحج الفريضة أو أبي أن يتجنب المحرمات، ويؤدي الواجبات فهذا يكفر، لأنه لم يعمل بالدين، والله جل وعلا يقول: ﴿وَمَنْ يَكُفُرْ بِإِلَيْنَاهُ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي﴾

الآخرة من الحسرين» [المائدة: ٥] فلابد من الأمرين : تعلم أمور الدين، وهي الأمور التي لا يستقيم الدين إلا بها، والأمر الثاني : العمل بها .

فلابد من العلم والعمل ، لا يصلح علم دون عمل ، ولا يصلح عمل دون علم ، فهما قرینان ، والله تعالى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا [التوبه: ٣٣] ، والهدى هو العلم النافع، ودين الحق هو العمل الصالح، فالرسول ﷺ بعث بالأمرتين، لم يبعث بالعلم فقط ، ولم يبعث بالعمل فقط وإنما بعث بالأمرتين فهما قرینان.

والذين أخذوا العلم وتركوا العمل هم ﴿الْمَغْضُوبُونَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] من اليهود ومن نحوهم من تعلم دين الله ولم يعمل به، والذين أخذوا العمل وتركوا العلم هم النصارى ومن وافقهم من المتباعدة والمتصوفة الذين يعبدون الله على جهل وضلاله ولا يعبدون الله على علم ، ويقولون : تعلم العلم يعوق عن العمل ، أو يقولون: إذا عملت فإن العلم يأتيك تلقائياً بلا تعلم، بأن يفتح على قلبك ويأتيك العلم دون أن تتعلم على العلماء. وهذا هو قول الصوفية قدماً وحديثاً، يزهدون في تعلم العلم والخلوس عند العلماء ويقولون: المطلوب العمل، وإذا عملت وعبدت الله فتح الله عليك العلم بدون أن تتعلم، وهذا ضلال والعياذ بالله .

فالذي يرفض تعلم العلم رغبة عنه يكون كافراً، والذي يرفض العمل بالعلم نهائياً يعتبر كافراً أيضاً ، وهذا قال الشيخ رحمه الله : « الإعراض عن دين الله لا يتعلم ولا يعمل به » فلا يتعلم هذه طريقة ﴿الصَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] من النصارى والمتصوفة

وغيرهم، ولا يعمل به : هذه طريقة اليهود ومن ثنا نحوهم من كل عالم لا يعمل بعلمه .

والمراد من تعلم العلم هو العمل به، لا يتعلم العلم لمجرد المعرفة، أو ليقال هو عالم، أو للمدح ولا يريد للعمل وإنما يريد هذه الأمور، لمجرد المعرفة وللمدح وللثناء ولارتفاع مكانه عند الناس، فمن كان هذا همه وقصده فهو من أول من تُسرع بهم النار يوم القيمة، فأول من تسرع بهم النار يوم القيمة ثلاثة : مجاهد ومتصدق ومتعلم<sup>(١)</sup> .

فالمجاهد الذي جاهد فقتل يأتي يوم القيمة فيقول الله له : ماذا عملت؟ فيقول : يا رب چاھدت فيك حتى قُلت . فيقال له : كذبت، ولكنك قاتلت ليقال : هو جرئ . وقد قيل ، ثم يسحب إلى النار .

ثم يؤتى بالمتصدق فيقال له : ماذا عملت؟ فيقول : ما تركت من سبيل تحب الإنفاق فيه إلا أنفقت فيه . فيقول الله : كذبت ولكنك تصدقت ليقال : هو جواد ، وقد قيل . ثم يسحب إلى النار .

ثم يؤتى بالعالم فيقال له : ماذا عملت ؟ فيقول : تعلمت فيك العلم وتعلنته . فيقول الله : كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال : هو عالم . وقد قيل ، فيسحب إلى النار .

ويبدأ به قبل عباد الأوثان فيقول: كيف نعذب قبل عبادة الأوثان؟

(١) يشير الشيخ - حفظه الله - إلى الحديث الذي أخرجه مسلم برقم (١٩٠٥)، والترمذى (٢٣٨٢)، والنسائى (٣١٣٧)، وأحمد (٨٢٧٧) من حديث أبي

فيقال له : ليس من يعلم كمن لا يعلم .

فالأمر مهم جداً، أمر التعلم وأمر العمل، فمن رفضهما أو رفض أحدهما فإنه يكون مرتدًا عن دين الإسلام .

ومن الناس من يرفض قبول العلم إذا بلغه استكباراً على الحق ورداً للحق ، فهذا يكون مع المستكبرين ، وهذا من كفر الاستكبار عن الحق.

ومن الناس من يرفض تعلم الدين ، عن عدم رغبة ، وإعراضًا ، فهذا يكون مع المعرضين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣].

ومن الناس من يرفض الدليل وقبول الحق إذا يُبَيَّن له مخالفة على دين آبائه وأجداده حمية ولا يقبل الحق ويبيقى على ما هو عليه وما أدرك عليه آباءه وأجداده كما كان عليه المشركون، فالذين يعبدون القبور لا يقبلون حقاً ولا يقبلون جدالاً ، فهم مقتنعون بما هم عليه تماماً، ولا يقبلون توجيهها أو إرشاداً، يغلقون أسماعهم عن قبول الحق، ويصررون على ما هم عليه، بل ربما يقاتلون دونه، ويبذلون أنفسهم دون هذه العقائد الباطلة ولا يقبلون الحق مهما يسمعون من القرآن والسنّة ويسمعون النهي عن الشرك والأمر بالتوحيد، ولا يلتفتون إلى ما في القرآن بل هم معرضون عنه ، وهذا من الإعراض عن الدين الصحيح والرضا بالدين الباطل، وهذا كثير في الناس اليوم، قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَسِيرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٢] فهو لاء يؤمنون بالباطل ويكررون بالله، ويعبدون غيره ويدعون غيره ويستغيثون بغيره، ويؤمنون بعبادة غير الله ويكررون بالله

علناً وجهاراً، هذا هو الإعراض الكفري - والعياذ بالله - حمية وأنفة.

ولما حضرت أبا طالب الوفاة وكان موقفه كما تعلمون من الدعوة وحماية الرسول ﷺ وحماية الدعوة ولكن لم يدخل في دين الرسول ﷺ جاءه النبي ﷺ إشفاقاً عليه وهو في الاحتضار فقال له : « يا عم، قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله » ، وكان عنده أناس من المشركين فقالوا له : أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ - عرفوا أنه إذا قال : لا إله إلا الله فقد ترك ملة عبدالمطلب وهي عبادة الأصنام - ، فأعاد عليه النبي ﷺ ، فأعادوا عليه وقالوا: أترغب عن ملة عبدالمطلب ، فقال : هو على ملة عبدالمطلب ، فأبى أن يقول لا إله إلا الله ومات على ذلك . حمية الدين عبدالمطلب ودين الشرك ، فأعرض عن قبول التوحيد فصار في النار والعياذ بالله . فقال النبي ﷺ : « لاستغفرن لك ما لم أنه عنك ». فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ وأنزل في أبي طالب : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾ (١).

ودخل ثلاثة المسجد والنبي ﷺ يحدث أصحابه، فواحد من الثلاثة جاء وجلس في الحلقة راغباً في التعلم، والثاني: استحيا أن ينصرف وجاء فجلس، والثالث أعرض وخرج، فقال النبي ﷺ : « ألا أخبركم بخبر الثلاثة ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « أما أحدهم فقد أوى

فأواه الله، والثاني استحيا فاستحينا الله منه، والثالث أعرض فأعرض الله عنه<sup>(١)</sup> ، فهذا جزاء المعرضين عن تعلم أمور دينهم.

وهناك أناس من دعاة السوء يقولون : لا تعلموا الناس التوحيد والعقيدة ، لا تعلموا شباب وأولاد المسلمين العقيدة ، لأنهم مسلمون ولا يحتاجون إلى تعليم ، مسلمون بالبيئة لا يحتاجون لأن يتعلموا التوحيد.

اليس هذا من الإعراض عن تعلم الدين؟

هذا هو الإعراض عن تعلم الدين، لأن الدين لا يؤخذ بالوراثة والبيئة، الدين يؤخذ بالعلم والتعلم ، فلا بد من تعلم الدين وتعليمه والعمل به، فالذي لا يتعلم الدين رغبة عنه ولا يعمل به إذا تعلم وإن كان يقول : لا إله إلا الله فهو مرتد مرتكب لناقض من نوافض الإسلام، فهذا الأمر خطير .

والإعراض إذا كان عن تعلم أصول الدين والعقيدة وعدم رغبة فيها فهذا ناقض من نوافض الإسلام، وأما إذا كان الإعراض عن تعلم تفاصيل الدين وتفاصيل الأحكام بسبب الكسل أو عدم التفرغ لذلك فهذا معصية ولا يعد ناقضاً من نوافض الإسلام، وأما أصول الدين والتي لا يستقيم دين العبد إلا بها فمن أعرض عن تعلمها زهداً فيها فإنه ينتقض إسلامه ، وأما الأمور التفصيلية وأحكام المعاملات كما سبق فذلك فرض كفاية ، فيكونون تاركين لسنة وعندهم نقص في تعلم

(١) أخرجه البخاري (٦٦)، ومسلم (٢١٧٦)، والترمذى (٢٧٢٤) من حديث أبي واقِد الليثي رضي الله عنه.

الأحكام لقلة نشاطهم أو كسلهم أو عدم فهمهم ، لأن من ترك العلم الذي تعلمه فرض كفاية يكون تاركاً لسنة أو تاركاً لوااجب . فيجب أن تعرف هذه الأمور وهذه الضوابط في الإعراض متى يكون كفراً؟ ومتى يكون معصية؟ .

وعلى كل حال فإن تعلم العلم لا شك أنه هو الحياة، وهو النور، وهو الذي أمر الله عز وجل به وأمر به رسوله ﷺ ورغم فيه قال ﷺ : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده » <sup>(١)</sup> ، وقال ﷺ : « وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع » <sup>(٢)</sup> ، فهذا ترغيب في تعلم العلم والإقبال عليه ليستقيم به دين العبد وللبنفع به وينفع غيره، ولا شك أنه إذا فقد العلم والعلماء هلكت الأمة كما قال ﷺ : « إن الله لا يقبض هذا العلم انتزاعاً يتزعزعه من صدور الرجال ولكن يق猝 الع علم بق猝 الع علماء فإذا لم يبق عالم اخذ الناس رؤوساً جهالاً فأفتووا بغير علم فضلوا وأضلوا » <sup>(٣)</sup> ، فالفتوى بغير علم ضلال وإضلال، فلا بد أن تكون الفتوى عن علم من الكتاب والسنة وإلا فإنها تكون ضلالاً وهلاكاً وهذا لا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) جزء من حديث تقدم تخرجه .

(٣) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

يحصل إلا بالتعلم قبل أن يفوت الأوان، ما دام العلماء موجودين، قبل أن لا يبقى عالم فحيثئذ يلجم الناس إلى الجهل والتعاليم القراء فيفتون بغير علم فيفضلون ويُفضلون .



## الدرس الثاني عشر في خاتمة شرح النوافض العشرة

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « ولا فرق في جميع هذه النوافض بين المهازل والجاد والخائف إلا المكره » .

الشرح :

قوله : « ولا فرق في هذه النوافض » لا فرق في جميع هذه النوافض « بين المهازل والجاد » المهازل هو المازح الذي يقول كلاماً فيه ردة وهو يمزح ، والجاد هو الذي يقصد ما يقول ، والدليل على ذلك قصة الذين ذكرهم الله في القرآن في مرجع النبي ﷺ من غزوة تبوك فجلسوا يتحدثون فقال واحد منهم : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أكذب ألسنة وأرغب بطوناً وأجبن عند اللقاء - يعنون النبي ﷺ وأصحابه - وكان في المجلس شاب يقال له عوف بن مالك فأنكر عليهم وقال لهذا المتكلم : كذبت ، ولكنك منافق ، لأنك أخبرت رسول الله ﷺ ، فذهب ليخبر النبي ﷺ فوجد الوحي قد سبقه بخبر هؤلاء ، فجاءوا يعتذرون إلى النبي ﷺ من مقالتهم فقالوا : يا رسول الله ، كنا نتحدث حديث الركب نقطع به عن الطريق . فالرسول ﷺ لا يلتفت إليهم ولا يزيد عن تلاوة الآية : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَحُنُّ خُوضٌ وَنَلْعَبٌ فُلُّ أَيَّالَهُ وَأَيَّثِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ﴾ ٦٥ لا تَعْنَذُرُوا فَدَّ كُفُرُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾

فقال لهم : قد كفرتم بعد إيمانكم<sup>(١)</sup> ، مع أنهم يقولون : ما نحن بمجادين وإنما كنا نمزح ، فلم يعذرهم الله سبحانه وتعالى ولارسوله ﷺ ، فلا فرق بين الجحود والهازل .

قوله : « والخائف » : الذي يقول : كلمة الكفر أو يفعل فعل الكفر خوفاً من الكفار لا يعذر ، لأن يقول : كلمة الكفر أو يفعل فعل الكفر لأن يذبح لغير الله أو يسب الإسلام والمسلمين لأجل الخوف من الكفار أو يتنازل عن شيء من أمور دينه خوفاً من الكفار ، لأن هذا مداهنة ، قال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَدْعُنَ فِي دِهْنَوْنَ ﴾ [القلم : ٩] ، وقال تعالى : ﴿ أَفِهَنَّا لَهَا حَدِيثٍ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴾ [الواقعة : ٨١] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُوكُمْ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ لِتَفْرِيَ عَلَيْنَا عَيْرَةً وَإِذَا لَأْتَخْذُوكُمْ خَلِيلًا وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَاكُمْ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٤] فالمداهنة لا تجوز في دين الله حتى لو كان الإنسان خائفاً بل يجب عليه أن يتمسك بدینه مع الخوف ما لم يصل إلى حد الإكراه ، فإذا وصل إلى حد الإكراه ، فيجوز له أن يعطيهم شيئاً مما طلبوا ليدفع عنه الإكراه بشرط اطمئنان قلبه بالإيمان ، قال تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَسْتَقِفُوا مِنْهُمْ ثُقَنَةً ﴾ [آل عمران : ٢٨] وقال تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَبْلُهُمْ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَأً ﴾ [النحل : ١٠٦] فلابد من هذه الشروط :

**الشرط الأول :** أن يكون مكرهاً لا خائفاً فقط ولا مجاملأً للكفار ليحظى عندهم بمنزلة أو ينال منهم منفعة ، فلا يجاملهم في دين الله .

(١) تقدم تخرجه .

**الشرط الثاني :** أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان إنما يقول بلسانه فقط مع بقاء الإيمان في قلبه .

**الشرط الثالث :** أن يكون قصده دفع الإكراه لا إرضاء الكفار، كما حصل لعمار بن ياسر رضي الله عنه الذي هو سبب نزول هذه الآية ، وهو أن الكفار أخذوه وأكرهوه على أن يسب الرسول ﷺ ولم يطلقوه حتى قال في الرسول ما يريدونه، فجاء نادماً إلى الرسول ﷺ، فقال له ﷺ: «كيف تجد قلبك؟» قال أجدته: مطمئناً بالإيمان . فقال ﷺ: «إن عادوا فعد»<sup>(١)</sup> فأنزل الله هذه الآية ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمِئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِرَأَ فَعَلَيْهِمْ غَصَبٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٦] فمن تنازل عن شيء من دينه من أجل طمع دنيوي، أو من أجل أن يرضي الكفار، أو أن يجاملهم فإنه يكون مداهناً في دين الله عز وجل بخلاف التقية التي يضطر إليها الإنسان اضطراراً وهي لأجل دفع الإكراه ، وكونه يصبر على الأذى ولا يأخذ بالرخصة كما فعل الإمام أحمد رحمه الله في مخنة خلق القرآن أفضل من الأخذ بالرخصة.

(١) تقدم تخرجه.

قال الشيخ رحمه الله : « وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقعاً »

الشرح :

هذه النواقض العشرة لماذا اختارها الشيخ مع أن النواقض كثيرة ؟  
اختار هذه النواقض العشرة لأنها أكثر النواقض وقوعاً في الناس،  
ولأنها أشدّها خطراً فهو اختيارها لأمرتين :  
أولاً : لأنها أكثر النواقض وقوعاً .  
وثانياً : أشد النواقض خطراً .  
وما كان كذلك فهو جدير بالعناية والحذر .

قال الشيخ رحمه الله : « فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه » .

الشرح :

قوله : « ينبعي » معناه : يجب، أي : يجب على المسلم أن يخاف من الوقوع فيها .

قوله : « أن يحذرها » أي : لا يزكي نفسه ويقول أنا عارف وأنما لست بحاجة إلى تعلمها ، وأن الناس ليسوا بحاجة إلى التوحيد وتعليمه والناس مسلمون ! أمنون من الخطر ، والإنسان ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتن ، وإبراهيم عليه السلام الذي كسر الأصنام بيده وألقى في النار من أجل ذلك يقول في دعائه لربه : ﴿ وَاجْتَبِنِي وَبَنِّي أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٥] ، فإن إبراهيم عليه السلام خشي على نفسه من عبادة الأصنام لأن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن ، ولأن الإنسان قد يزيغ ويضل بعد هدى ، فلا يأمن الإنسان على نفسه من الزيف والضلالة ، كم من عالم ضلّ ، وكم من تقي فجر وانتكس ، فما دام المسلم على قيد الحياة فإنه لا يأمن على نفسه من الفتن لاسيما مع اشتداد الفتن : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٦] قوله : « ويخاف منها على نفسه » أي يخاف ولا يأمن على نفسه .

قال الشيخ رحمه الله: «نعود بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه».

### الشرح:

ختم المؤلف رحمه الله هذه الرسالة بالاستعاذه بالله والاعتصام به عز وجل والالتجاء إليه من غضبه وأسباب عقابه، وهذا مما يعطي المسلم الخوف من الله عز وجل، وأنه لا يأمن على نفسه من الفتن والضلال ما دام على قيد الحياة، وهذا يقول ابن مسعود رضي الله عنه : من كان مستنًّا فليس تنًّا بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة<sup>(١)</sup> . فالحي لا تؤمن عليه الفتنة ولو كان من أتقى الناس وأعلمهم ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتنة .

(١) أخرجه اللالكاني في أصول السنّة (١٣٠، ١٣١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٦٠)، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٨٨١) نحوه عن علي رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٠): «رجاله رجال الصحيح».

ثم قال : « وصلى الله وسلم على خير خلقه محمد وآلـه وصحبـه أجمعـين . انتـهى » .

### الشرح :

وختـم شـيخ الإـسـلام هـذـه الرـسـالـة بـالـصـلـاـة عـلـى النـبـي ﷺ ، وـهـذـا خـيـر خـتـام ، فـالـصـلـاـة وـالـسـلـام عـلـى النـبـي مـشـروـعـة فـي بـداـيـة الـأـعـمـال وـفـي خـتـامـها ، لـقـولـه تـعـالـى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَأَلَّهُ إِلَيْهِ الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلَوَاتٍ عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦] وـهـذـا مـن حـقـوقـه ﷺ عـلـيـنـا أـن نـصـلـي وـنـسـلـم عـلـيـه .

والـصـلـاـة مـن اللـه عـلـى عـبـدـه معـناـهـا الثـنـاء عـلـيـهـ فـي الـمـلـأ الـأـعـلـى ، وـالـصـلـاـة مـن الـمـلـائـكـة معـناـهـا الـاسـتـغـفار لـه ، وـالـصـلـاـة مـن الـأـدـمـيـنـ معـناـهـا الدـعـاء لـه ، فـنـحـن إـذـا قـلـنـا : صـلـي اللـه وـسـلـم عـلـى مـحـمـد فـإـنـا نـدـعـو اللـه أـن يـثـني عـلـيـه وـأـن يـسـلـم عـلـيـه فـي الـمـلـأ الـأـعـلـى .



### \*الأسئلة :

**سؤال :** يوجد جماعة يسمون أنفسهم القرآنيين ، وهم لا يأخذون إلا بالقرآن فهل يحكم بکفرهم ؟

**جواب :** نعم، لا شك في كفرهم؛ لأنهم كاذبون في قولهم ما نعمل إلا بالقرآن ، فالقرآن أمرنا باتباع الرسول ﷺ ، ومن اتباع الرسول ﷺ العمل بسته لأن الله جل وعلا يقول: ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

لَعَلَّكُمْ تُرَحِّمُونَ》 [آل عمران: ١٣٢] ، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤] ، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُول﴾ [النساء: ٥٩] ، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوَا﴾ [الحشر: ٧] والقرآن فيه أشياء مجملة لا يفسرها إلا الرسول ﷺ في سنته كالصلاه ، فالله جل وعلا ذكر الصلاه في القرآن وحث عليها ولكن هل بين لنا عدد ركعات الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، هل القرآن بين لنا هذا؟ هذا بين في سنة الرسول ﷺ لقوله ﷺ : « صلوا كمارأيتمني أصلني »<sup>(١)</sup> .

وكذلك الزكاه جاء ذكرها في القرآن والأمر باليائها ، ولكن هل بين القرآن نصاب الزكاه والمقدار الذي يؤخذ والأموال التي تزكي هذا كله بينه الرسول ﷺ ، فالسنة مبينة للقرآن ، فالذي لا يعمل بالسنة لا يكون عاملاً بالقرآن .

وهناك أشياء لم تذكر في القرآن جاء بها النبي ﷺ وأمر بها مثل نهيه عن الجمع بين المرأة وخالتها والمرأة وعمتها<sup>(٢)</sup> ، هذا ليس بهذكور في القرآن والرسول ﷺ زاد في السنة الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ، ويجب علينا العمل بالسنة كالعمل بالقرآن ﴿وَمَا أَنَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوَا﴾ .

وهؤلاء - أي القرآنيون - أشار إليهم النبي ﷺ الذي لا ينطق عن

(١) أخرجه البخاري (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الهوى بقوله : « يوشك رجل شبعان متکع على أريكته يقول : بينما وبينكم كتاب الله، نخل حلاله ونحرم حرامه .. » ثم قال ﷺ : « ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه » <sup>(١)</sup>. فالنبي ﷺ أخبرنا عن هؤلاء وحدرنا منهم .

**سؤال :** هل الناقض العاشر : الإعراض عن دين الله هل يطبق على حق الرافضة ؟

**جواب :** هذا ينطبق على كل من أعرض عن دين الله لا يتعلم ولا يعمل به سواء من الرافضة أو الصوفية أو القبورية أو من غيرهم .

**سؤال :** هل يقع الإكراه للذى يندبح لغير الله جل وعلا أو يسجد للصنم ؟

**جواب :** الإكراه يكون على القول لا على الفعل . أما القول فيمكن أن يقول كلمة الكفر إذا أكره عليها لدفع الإكراه ، هذا الذي جاء في القرآن .

**سؤال :** أسلمت قبل ثلاثة أشهر ولـي أبوان كافران فكيف أتعامل معهما ، وهل لي أن أغضبـهما بغضـما مطلقاً ؟

**جواب :** المعاملة تكون كما قال الله جل وعلا : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢] فتبغضـهما للـله عـز وـجل ، وأـما الإحسـان إـليـهما

(١) أخرجه أحمد (١٧١٧٤، ١٧١٩٤)، وأبوداود (٤٦٠٤)، والترمذى (٢٦٦٤)، وابن ماجه (١٢) من حديث المقداد بن معدى كرب رسول الله، وصححه الألبانى .

فتبر بهما وتحسن إليهما قال تعالى ﴿ وَإِنْ جَهَدَاكَ عَلَّى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [لقمان: ١٥]

من باب رد الجميل، فالوالد له حق بالبر والإحسان إليه وأما المحبة بالقلب فلا تحب الكافر أبداً، وإبراهيم عليه السلام لما تبين له أن أباه عدو الله تبرأ منه . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه.



## فهرس الموضوعات

### الصفحة

### عنوان الموضوع

٥	مقدمة العلامة الشيخ صالح الفوزان شارح الكتاب
٩	مقدمة معد الكتاب محمد الحصين
١٣	ترجمة مؤلف المتن
١٥	مقدمة في شرح نوافض الإسلام
٢٣	أنواع الكفر
٢٤	أصول الربدة
٢٤	أقسام الناس في هذه النوافض
٣٠	أسئلة وأجوبة في مقدمة شرح النوافض
٣٦	<b>الدرس الثاني في شرح الناقض الأول</b> (الشرك في عبادة الله.....)
٤٤	أنواع الشرك
٤٩	الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر
٥٠	شبهات عباد القبور والرد عليها
٥٦	أسئلة وأجوبة الناقض الأول
٥٩	<b>الدرس الثالث في شرح الناقض الثاني</b> (من جعل بينه وبين الله وسائل....)
٦٢	شبهات والرد عليها
٦٨	أقسام التوسل
٦٨	التوسل الجائز وأنواعه
٦٩	التوسل المنوع
٧١	شروط الشفاعة
٧٥	أسئلة وأجوبة الناقض الثاني

## فهرس الموضوعات

### الصفحة

### عنوان الموضوع

الدرس الرابع في شرح النافق الثالث (من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم....)	٧٩
الأحكام التي تبني على تكفير الكفار	٨٤
ما يجوز التعامل به مع الكفار	٩٢
أسئلة وأجوبة النافق الثالث	٩٥
الدرس الخامس في شرح النافق الرابع (من أعتقد أن هدي غير الرسول أكمل من هديه....)	٩٧
النافق الرابع يشتمل على مسائلتين	٩٧
الحكم بغير ما أنزل الله	١٠٠
أسئلة وأجوبة النافق الرابع	١١٠
الدرس السادس في شرح النافق الخامس (من أبغض شيئاً من دين الرسول ﷺ....)	١١١
الذين يبغضون ما أنزل الله عز وجل على فريقين	١١٣
أسئلة وأجوبة النافق الخامس	١٢٣
الدرس السابع في شرح النافق السادس (من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ....)	١٢٨
أقسام الإستهزاء	١٣٨
أسئلة وأجوبة النافق السادس	١٤٠
الدرس الثامن في شرح النافق السابع (السحر ومنه الصرف والاعطف....)	١٤٢
أقسام السحر في الشرع	١٤٢